(حقوق محفوظ)

اللہ الہدیٰ من یشاء ویھدی الیہ من ینیب

نحمدہ اللہ الذی وفقنا الطبع ھذہ المجموعۃ النادرۃ بحواشی جدیدۃ وقدیمۃ اعنی

مجموعہ شرح ہدایہ مختصر

ملا جلال الدوانی وبھامشہ حواشی متفرقہ مولوی عبد الحی	محشی بحواشی مولانا اخوند شیخ البخاری رح
میر زاھد ھروی وبھامشہ مولوی عبد العلی بحر العلوم	التعلیق العجیب لحل حاشیہ الجلال لمنطق التھذیب
کتاب خواجہ جمال الملۃ والدین وبھامشہ	مولانا اخوند الشیخ البخاری رح
کتاب اخوند کلان وبھامشہ	مولانا اخوند الشیخ البخاری رح

ھذہ المجموعۃ المرتبۃ لحاجۃ الحرمین الشریفین خواجہ جلال نجندی تاجر کتب سنہ ۱۳۳۶ھ

فی المطبع المطبع الواقع فی لکنؤ

تعداد ۱۵۰۰

(باہتمام محمد فخر الدین تاجر کتب لکھنؤ طبع گردید)

بسم الله الرحمن الرحيم

التهذيب المحرر والمنقح ١٢ يزدي

تهذيب المنطق والكلام توشيحه بذكر الفضل المنعام وترشيحه

التهذيب الاصلاح والتنقيح ١٢ حاق

بالصلوة والسلام على صفوة الانام واله وصحبه الغر الكرام

في اتمام هذا اللفظ امتثال الصريح بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما

التعليق العجيب لحل حاشية الجلال لمنطق التهذيب

بسم الله الرحمن الرحيم

ملا جلال

التعليق العجيب

حاشية التعليق العجيب لحل الجلال لمنطق التهذيب

وهو تعليق كحاشية مختصر وفي الحقيقة هو منبع الدرر [illegible] بعناية انه مجيب فعليه توكلت واليه انيب

وسميته بالتعليق العجيب لحل حاشية الجلال لمنطق التهذيب

الفصل الى ما كتبت فلتعز منه فانتبه بعناية الايجاد

وحصل لي جمع الحواشي [illegible] الاطمينان صرف عنان

منهم غلامة [illegible] من الله على بالايصال الى الاوطان

العلماء من العباء والعامة فظن العوام ان كل واحد

في جميع الديار والجهال فقد اختار والناس

اثاره في الامصار وفشى الجهل

[illegible]

قوله بسم الله الرحمن الرحيم ههنا امور لابد من الاطلاع عليها الاول ان الباء ان كانت زائدة [illegible] تتعلق بشيء [illegible] وان كانت اصلية فلا حاجة الى [illegible]

[illegible]

مُلّا جلال

الحواشي العجيبة لمولانا اخوند شيخ لحل حاشية الجلال للمنطق التهذيب

بسم الله الرحمن الرحيم

اخوند شيخ

ملا جلال

تعليق العجيب لحل حاشية الجلال لمنطق التهذيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

إياه ولا حول ولا قوة إلا بالله قوله الحمد هو الوصف بالجميل

على جهة التعظيم والتبجيل والمراد بالجميل الاختياري

له قوله هو الوصف بالجميل ... أي أول وبالعد بالتوفيق وبيده ... الخ

له فيه إشارة إلى أن هذا المذهب قد نسبه اليكن لا لاخر لمثل كلامه تعالى وهو في حواشي شرح المطالع بوجه على من قال بدخول الذات في المشتقات وعلموا أن المشتقات عنده مركبة من الصفة والنسبة فحسب انتهى رحمه الله تعالى

التعليق العجيب

اقول قد فصلت هذا المقام مع ما يتعلق بالحمد لله والثناء في الرسالة المصدية المسوبة الى المحقق عضد الملة والدين

فمن اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه لا يحتوي على التفصيل فان شفاء العليل ورواء الغليل

وهاانا اشرح الآن هذا المقام مع زيادة تحضرت بالبال وعلى الله التوكل وبه السؤال فههنا فوائد الفائدة الاولى انما

ملا جلال

لانه صفة للفعل وهو لا يكون الا بالاختيار كذا ذكره المصنف في حاشية الكشاف والمدح يعم الاختياري وغيره

في شرح قول الزمخشري الحمد هو الثناء والنداء على الجميل الاختياري — المحقق التفتازاني

كذا ذكره المصنف الخ اعلم ان كذا ههنا على معناه الاصلي وهو تشبيه شيء بشيء مشار اليه وليس من الكنايات اذ لا يعقل ههنا الكناية

قوله يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها

استشهاد على كون الجميل في الحمد اختياريا وفي المدح أعم ١٢

وقيل المدح ايضا مخصوص بالاختياري ومثال

اي كالمجد ١٢ فالمدح سيد السند قدس سره ود ليلهما ان كل ذي عقل اذا رجع الى وجدانه للايفرق بين الحمد والمدح في ان

اللؤلؤ مصنوع وقيل الحمد يعم الاختياري وغيره

اي مدحت اللؤلؤ على صفائها ١٢ لم يسمع استعمال عن العرب والكلام كلهم في هذا الباب فلا يصح تعميمه بل الظاهر تخصيصه بالفاعل

ايضا كالمدح الا انه يجب ان يكون المحمود عليه

اي كما ان المدح يعم الاختياري وغيره ١٢ هذا بيان الفرق بين الحمد والمدح ١٢ في الحمد ١٢

اختياريا بخلاف الممدوح عليه لانه اعم فتامل

قوله التعليق العجيب

قوله ويقال مدحت اللؤلؤ الخ

قوله وقيل المدح ايضا مخصوص بالاختياري الخ

قوله لانه يجب ان يكون المحمود عليه اختياريا الخ

قوله فتامل

التعليق العجيب

ملا جلال

لو كان المراد من تخصيص باعتبار

الحمل في القول الاول هو التخصيص بتخصيص المحمول

عليهما لانه يتخصيص تخصيص القول الثاني هو القول

يستفاد من كلام المحشي ان القول الثاني العجب منه انه من حمل القول

بالترادف بالتخصيص بينهما باعتبار دخول الباء

الاول على العموم والخصوص بينهما باعتبار دخول التخصيص بيان

فقط حمل القول الثاني على الترادف بالتخصيص مبني على حمل

استفادة الترادف بالتخصيص بينهما باعتبار كليهما لا ايضا لان

على العموم والخصوص بينهما باعتبار دخول الباء وتعميمها ان مدخول

المحشي يجوز ان يحمل القول الثاني على الترادف باعتبار

تخصيصهما ان مدخول الباء وتعميمها احتمال التخصيص في

القول الاول على هذا يكون احتمال الاحتمالات الثلث

تعلق بصفحه ٩ آخوند شيخ

آخوند شيخ بر ملا جلال

الذی هدانا

قوله الذی هدانا اه قیل الهدایة الدلالة علی ما یوصل الی المطلوب وقیل بل الدلالة الموصلة الی المطلوب ونسب الاول الی الاشاعرة والثانی الی المعتزلة ونقض الثانی بقوله تعالی واما ثمود فهدیناهم والاول منقوض ایضا بقوله تعالی انک لا تهدی من احببت واجیب بحمل الاول علی التجوز مشترک

ملا جلال

التعلیق العجیب

تعلیق العجیب
بر
واخوند شیخ
ملا جلال

شیخ البخاری رحمہ اللہ تعالیٰ

ملاجلال

سواء الطريق

وقال المصنف في حاشية الكشاف ما حاصله انها تتعدى بنفسها وبالى

وبالام ومعناها على الاول والايصال وعلى الثاني والثلاث الطريق فهم

قوله سواء الطريق اى الطريق المستوى والصراط المستقيم والمراد به

نفس الامر عموما وذلك ان تخصه بالاسلام لكن الاول انسب

التعليق العجيب

قوله قال المصنف في حاشية الكشاف ما حاصله

قوله وعندى طريق ذو سواء

حواشى هذا التعليق العجيب

ملا جلال

منه رحمه الله تعالى

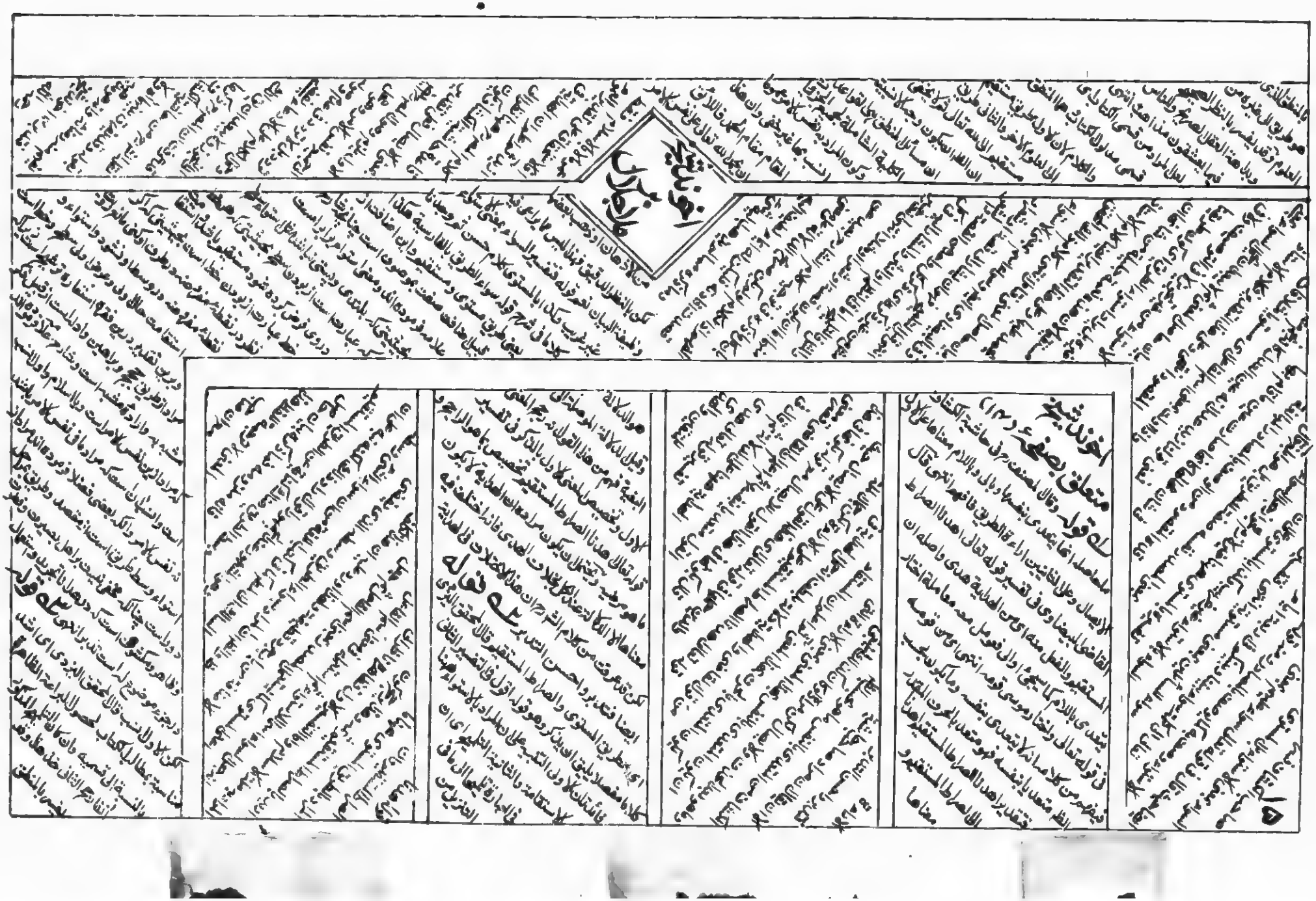

التعليق العجيب

وقال ايضا

وجعل لنا التوفيق خير رفيق

قوله وجعل لنا التوفيق خير رفيق التوفيق جعل الاسباب موافقة للمطلوب

ثم خص بالخير وحاصله توجيه الاسباب بانها سواء كانت موافقة او مسببات

قوله وجعل لنا التوفيق خير رفيق

ملا جلال

حواشي هذا بر تعليق العجيب

وجعل لنا التوفيق خير رفيق

قوله وجعل لنا التوفيق خير رفيق التوفيق جعل الاسباب موافقة للمطلوب

ثم خص بالخير وحاصله توجيه الاسباب بانها سواء كانت موافقة او مسببات

قوله وجعل لنا التوفيق خير رفيق

الخيالي رح

وقوله لنا الظاهر فيه من حيث المعنى تعلقه برفيق لكن اللفظ لا يساعده لامتناع تقديم ما في حيز المضاف اليه عليه ولان المعمول لا يقع الا حيث يصح وقوع العامل فاما ان يتعلق بمحذوف يفسره المذكور او يقال الظرف مما يتوسع فيه اذ يكفيه رائحة من الفعل

التعليق العجيب

منه المراد به السيد الهروي ١٢

منه المراد به القاضي محمد مبارك الكوفاموي ١٢

ملا جلال

اخوند شيخ رح

ملا جلال

والصلوة على من ارسله هدى

على محاذاة ما ذكره قدس سره في قول صاحب التلخيص واكثرها للاصول

جمعا واما تعلقه بجعل فركيك ومن حيث المعنى كما لا يخفى على من له

سليمة وفطنة مستقيمة قوله والصلوة على من ارسله هدى

التعليق العجيب

قال والصلوة على من ارسله هدى اى مخصنا فوائد ينتظم بها الاذهان و بيّنها [illegible] الا ان الثالث [illegible] الاولى انا شرع فى الصلوة لامره صلى الله عليه على اله وسلم بالابتداء بالصلوة وجعل الكلام الذى لا صلوة فيه ممحوق من كل بركة **اقول** وفيه رمز لطيف الى ان البركة [illegible] لان ان نصل الصلوة عليه محمد تعلق فانه الله تعالى ترقون اسم المبارك باسم المبارك فى كلمة الشهادة وفى الاذان وفى امر الاطاعة بقوله قال اطيعوا الله واطيعوا الرسول واشتغل الانزال بالعباد عن النبى صلى الله عليه وعلى اله وسلم فالثانى الاشتغال بذكره وصلوته مع كونها عبادة حين اليه بالامر كلها عاجلها واجلها الفاضل الثانية ان الصلوة من الله رحمة [illegible]

[illegible]

تعليق العجيب بر ملا جلال

[illegible]

هو بالاقتداء حقيق ونوابه بالاهتداء يليق

قيل هو مصدر بمعنى اسم الفاعل والظاهر انه اسم للحاصل بالمصدر

اطلق عليه مبالغة قوله هو بالاقتداء مصدر مبني للمفعول

اي بان يقتدى قوله ونوابه بالاهتداء يليق مصدر

مبني للمفعول اي بان يهتدى به قوله متعلق بالاهتداء

ملا جلال

اخوند شیخ البخاری

التعليق الصبيح

اخوند شیخ

محمد ملا جلال

قوله فامثال هذا التركيب ماولة بتقدير العامل مفسر بالمذكور فلا يستفاد منه التخصيص

التعليق العجيب

ملا جلال

وعلى آله واصحابه الذين سعدوا فى مناهج الصدق

بالتصديق وصعدوا معارج الحق بالتحقيق

ولا يليق تعلقه بيليق فافهم قوله وعلى آله واصحابه الذين سعدوا فى مناهج الصدق بالتصديق متعلق بسعدوا والباء للسببية قوله وصعدوا معارج الحق بالتحقيق يحتمل تعلقه بصعدوا والباء للسببية كما سبق فى قوله بالتصديق فالمعنى صعدوا معارج الحق وبلغوا اقصاه بسبب التحقيق ولا يقال ويحتمل الاستقرار والمعنى هذا الحكم محقق لا ريب فيه فتامل

الخوند شيخ

قوله قال اللهم الذين سعدوا فى مناهج الصدق بالتصديق هكذا صفة جمع بتركيب يحيى والمناهج جمع المنهج وهو الطريق الواضح والسعادة بالفارسية نيكبختى والمنهج المستقيم وفى مناهج الصدق متعلق بسعدوا والباء للسببية يعنى فهم وصلوا الى السعادات بسبب تصديقهم

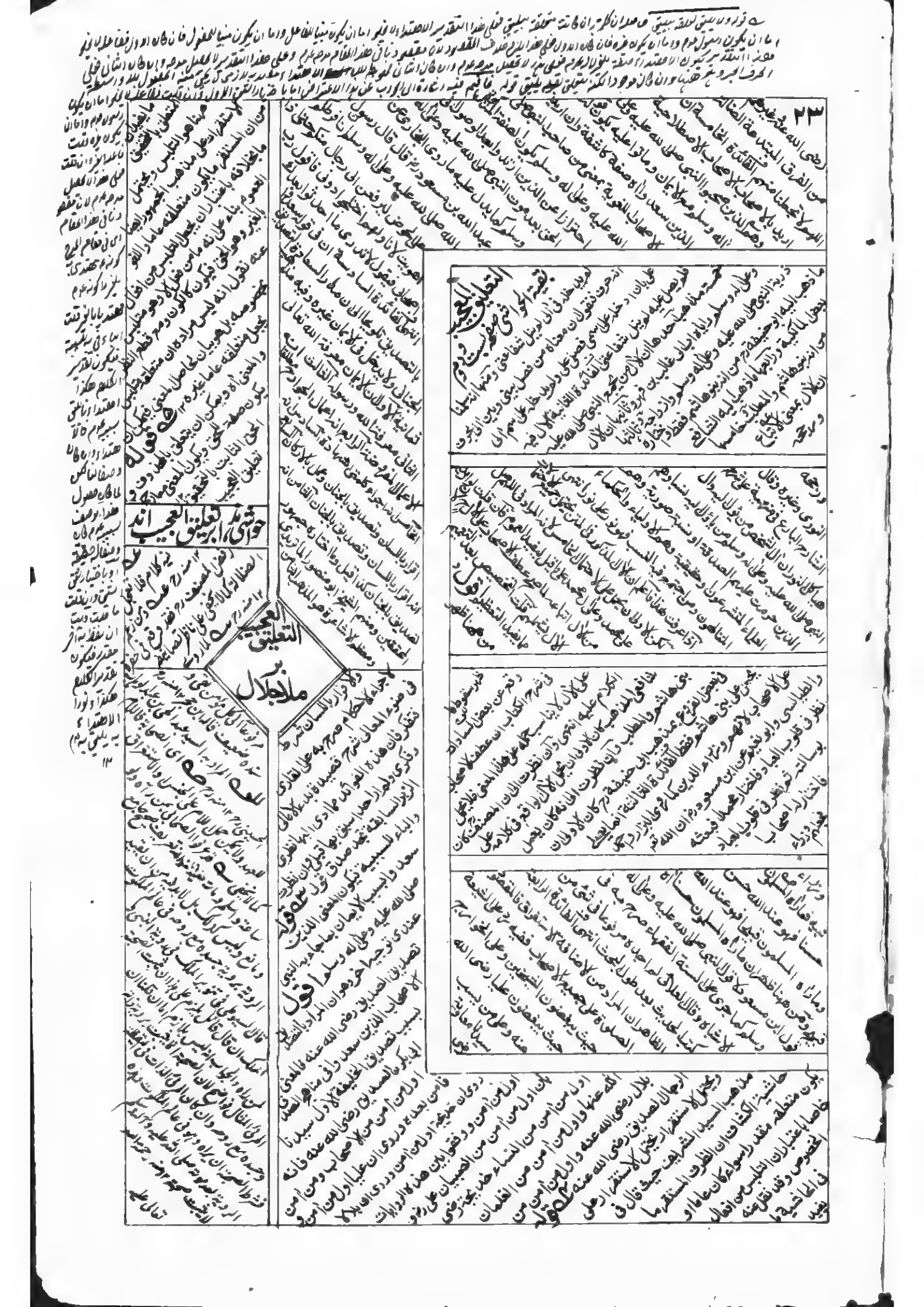

وبعد فهذا

قوله وبعد فهذا اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن سواء كان

له قوله اشارة الى المرتب الحاضر
في الذهن الى قوله لا يستقيم ان جعل بان كلامه في الخارج
ذكره الشارح وصاحب العقيل وكان محمولا على تحقيق الامر الذي ذكروه وان
وعلى بيان مرام المص لا اعتبار في ترجيح كلامه على ما ذكروه وحاصل الكلام
كان مطلقا الجواب عن الايراد الذي يحكي ان يتوهم فيه وحاصل
ان وضع الديباجة وكان بعد التصنيف فلا اشارة الا الى الموجود في
الخارج ولا فالاشارة الى المرتب الحاضر في الذهن وحاصل
كلامه ان هذا اشارة اليه مطلقا سواء كان وضع الديباجة قبل
او بعده اذ لا وجود للالفاظ معا في الخارج ولا لمعانيها فيه
اصلا ولكن المركب الذي يكون احدهما او كلاهما
جزء فيه فلا يكن شيء منها موجودا
خارجيا فلا يصير موجودا
في الخارج

كذلك فلا وجود لها الا في الذهن قلت ان اراد انه لا وجود لها في الذهن تفصيلا فمسلم لكنه لا يضر وان اراد انه لا وجود لها مطلقا فممنوع بل لها وجود اجمالي في الذهن بوجه ما وعرض تجرده الخ

وضع الديباجة قبل التصنيف او بعده اذ لا حضور للالفاظ

المرتبة وللمعاني في الخارج فما قيل من انه ان كان وضع

الديباجة بعد التصنيف فالاشارة الى الحاضر في الخارج لا يستقيم

لان يراد به الاشارة الى نقوش الكتابة دون الالفاظ ودون

معانيها ودون المركب من الثلثة ودون الاثنين منها و

لا يخفى انه لا يناسب هذا المقام للاخبار عنه بغاية تهذيب

الكلام الا بان يحمل على المجاز تسمية للمعبر باسم المعبر عنه

وفيه نظر بعد لا يخفى على المستيقظ لان الحاضر من النقوش

ملاجلال

اخوند شیخ زرج

تسهيل اعلام الاجناس الموضوعة للطبيعة من حيث انها متعينة في الذهن تعيناً غير شخصي وايراده

لا يكون الا شخصا ومن البين انه ليس المراد وصف ذلك الشخص

ولا تسمية ذلك الشخص بذلك الاسم بل الغرض وصف نوعه وتسميته

وهو النقش الكتابي الدال على تلك الالفاظ المخصوصة اعم من

ان يكون في ذلك الشخص وغيره مما يشاركه في ذلك المفهوم ولا شك

في انه لا حضور لهذا الكلي في الخارج فالاشارة الى الحاضر

في الذهن احسن على جميع التقديرات ومن ههنا

علمت ان اسامي الكتب من قبيل اعلام الاجناس

ملا جلال

متعلق بصفحة ٢٦
اخونديه

له قوله ليس المراد توصيف الشخص يمكن ان يو
ان يوصف الشخص بالصفة المذكورة لما كان مجازا
او باعتبار مدلوله ولا شك ان مدلوله هو مدلول الالفاظ ما يعد
كل شخص من اشخاص النقوش يلزم توصيف سائر الاشخاص معها
مجاز الا انتزاع لا ما خطر هذا التوصيف المجازي كانه قال الا العدد
الالفاظ من حيث انها ما تحصت بهذه الصفة فتامل فانه
الكلام الا بعد دقة تامة عله ان يكون المشار اليه كلها بالرفع
اما من كون المشار اليه مرتبا حاضرا في الذهن فلان
الكلي هو ما ارجال لم يظهر فيه الترتيب
والترتيب انما يظهر بين
مجموع الجزئيات
كما

اخونديه مع ملا جلال

لا يخفى ان هذه العبارة من المطف ملا يخفى ١٢ منه رحمه الله تعالى

غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام

فقط قوله غاية تهذيب الكلام اى شليخ هذا الكتاب كلام

يمكن ان يكون الخ مبالغة نحو زيد عدل ١٢ بحذف المضاف لمنا ١٢

مهذب غاية التهذيب او تصنيف هذا الكتاب غاية تهذيب

مزين ١٢

الكلام والثاني كما ترى وتوجيهه الاول لا يخفى قوله في تحرير

اى بالطل ١٢

المنطق والكلام اى تنقيحهما وتبيينهما بيانا واضحا خاليا

بحيث لا يلتبس على المتامل ١٢

الذى هو زيادة غير معينة على المعنى المقصود بلا طائل ١٢ ق

عن الحشو والتطويل والظرفية تجوزية تنبيها للمتوسل العمومي

الذى هو زيادة معينة على اصل المراد بلا فائدة ١٢ ق بخ وحل مقدر ١٢ ق لما وجب تقدير من العلاقة المعنى الحقيقي منه بها

بالتوسل الظرفي والاستعارة تلفيقية الموضوعة للثاني للاول قوله وتقريب المرام

المشبه ١٢ ق المشبه كما هو شان الاستعارة ١٢ ق

تعليق العجيب

لم قال غاية تهذيب الكلام اذ حاصل المعنى

الكلام الذى حصل من المهذب

على الوجه الصحيح ليس بصحيح

ان الحمل على سبيل المبالغة

والتشبيه عند ترجيح الاول

الثاني ان المضاف اليه يعتبر

مضاف او التقدير

الذى هذا

الذى

ملا جلال

اخوند شیخ ملا جلال

رحمه الله البادی

ملا جلال

من تقرير عقائد الاسلام جعلته تبصرة لمن جاول التبصر

اي هذا مقرب على صيغة اسم الفاعل غاية التقريب للمرام الى

الافهام ويحتمل ان يكون التقريب معطوفا على التحرير والمعنى غاية

تهذيب الكلام في تقرير المقاصد اي سوق الدليل على وجه يستلزم

المطلوب قوله من تقرير يحتمل ان يكون بيانا للمرام والتعلق بالتقريب

بعيد قوله عقائد الاسلام الاضافة بيانية او للملابسة ويمكن ان يراد

بالاسلام اهله على طريق المجاز المرسل وهجاز بالحذف قوله

جعلته تبصرة بمعنى اسم الفاعل اي مبصرا وكذا تذكرة

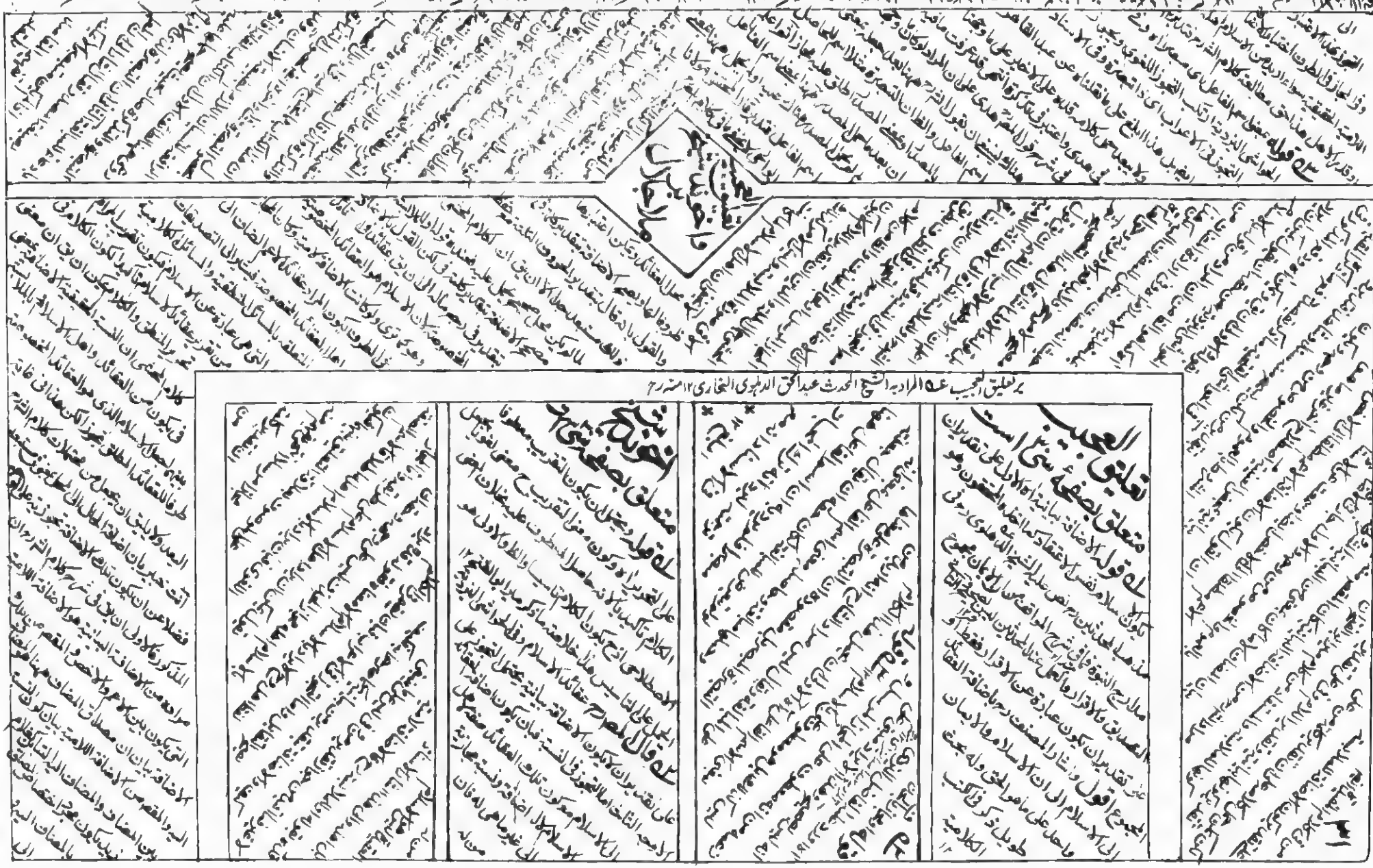

لدی الافهام وتذکرة لمن اراد ان یتذکر من اولی الافهام
سیما الولد الاعز الحفی الحری بالاکرام سمی حبیب الله
علیه التحیة والسلام لازال له من التوفیق قوام و
من التائید عصام وعلی الله التوکل وبه الاعتصام

قوله لدی الافهام ای تفهیم الغیر قوله سیما الولد الستی بمعنی
لمبنی عنده
المثل یقال هما سیان ای مثلان ومعنی لاسیما الامثل وما الذی هو موصولة
لایجدان یراد بالمعنی المعنی التضمنی فلا یراد
او موصوفة هذا اصله ثم استعمل بمعنی التخصیص وقد یحذف الی لفظ
ای جعل بمنزلة خصوصا ای
لکنه مراد وعده النجاة من کلمات الاستثناء وتحقیقه
اشارة الی دفع دخل

قوله لدی الافهام ای تفهیم الغیر قوله سیما الولد الستی بمعنی
ملاجلال
المثل یقال هما سیان ای مثلان ومعنی لاسیما الامثل وما الذی هو موصولة
او موصوفة هذا اصله ثم استعمل بمعنی التخصیص وقد یحذف الی لفظ
لکنه مراد وعده النجاة من کلمات الاستثناء وتحقیقه

ملا جلال

اخوند شیخ صفحه هذا

التعلیق العجیب صفحه هذا

اخوند شیخ صفحه ۳۴

التعلیق العجیب صفحه ۳۵

الله للاستثناء عن الحكم المتقدم ليحكم عليه على وجه تام بحكم

من جنس الحكم السابق وفيما بعده ثلثة اوجه الرفع على كونه

خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ خبره محذوف والجملة صلة ما او صفة

والنصب على الاستثناء والجر على الاضافة وكلمة ما على الاخيرين

زائدة وقد روي على الاوجه الثلثة قول امرء القيس ولا سيما يوم

سند مجواز الثلثة ۱۲ — اى من الاعراب ۱۲ ع

بقية الحواشي صفحه ۳۴

التعليق العجيب صفحه ۳۵

القسم الاول فى المنطق المقدمة

بدارة جلجل * قوله القسم الاول فى المنطق القسم الاول
هو الطرف الاول من الكتاب على معانيه التى سبقت
الاشارة اليها من النقوش المخصوصة والالفاظ المخصوصة
باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة او المعانى المخصوصة
من حيث عبر عنها بالالفاظ المخصوصة او المركب من
اثنين منها او من ثلث منها فمعانيه المحتملة سبعة ثلثة احاد
وثلثة ثنائية وواحد ثلاثى وعلى التقادير فالظرفية
فى قوله فى المنطق مجازية اقامة للشمول العمومى مقام
الشمول الظرفى اما بحسب الوجود فقط وهو فيما سوى
المعنى الثالث او بحسب الصدق وهو فيه وفى المعنى الثالث
خاصة يكون من قبيل كون الجزء فى الكل بناء على ان
المنطق مجموع المسائل قوله مقدمة آلة بكسر الدال

ملاجلال

عدم اصالة لا يصدق انه متى وجد القسم الاول وجد مجموع المسائل اذ المحمل المجموع على القسم الاول على كلية جزئية فان هذه المعانى جزء من مجموع المسائل الى هذا اشار بقوله وفى المعنى الثالث خاصة الخ قدس سره ١٢

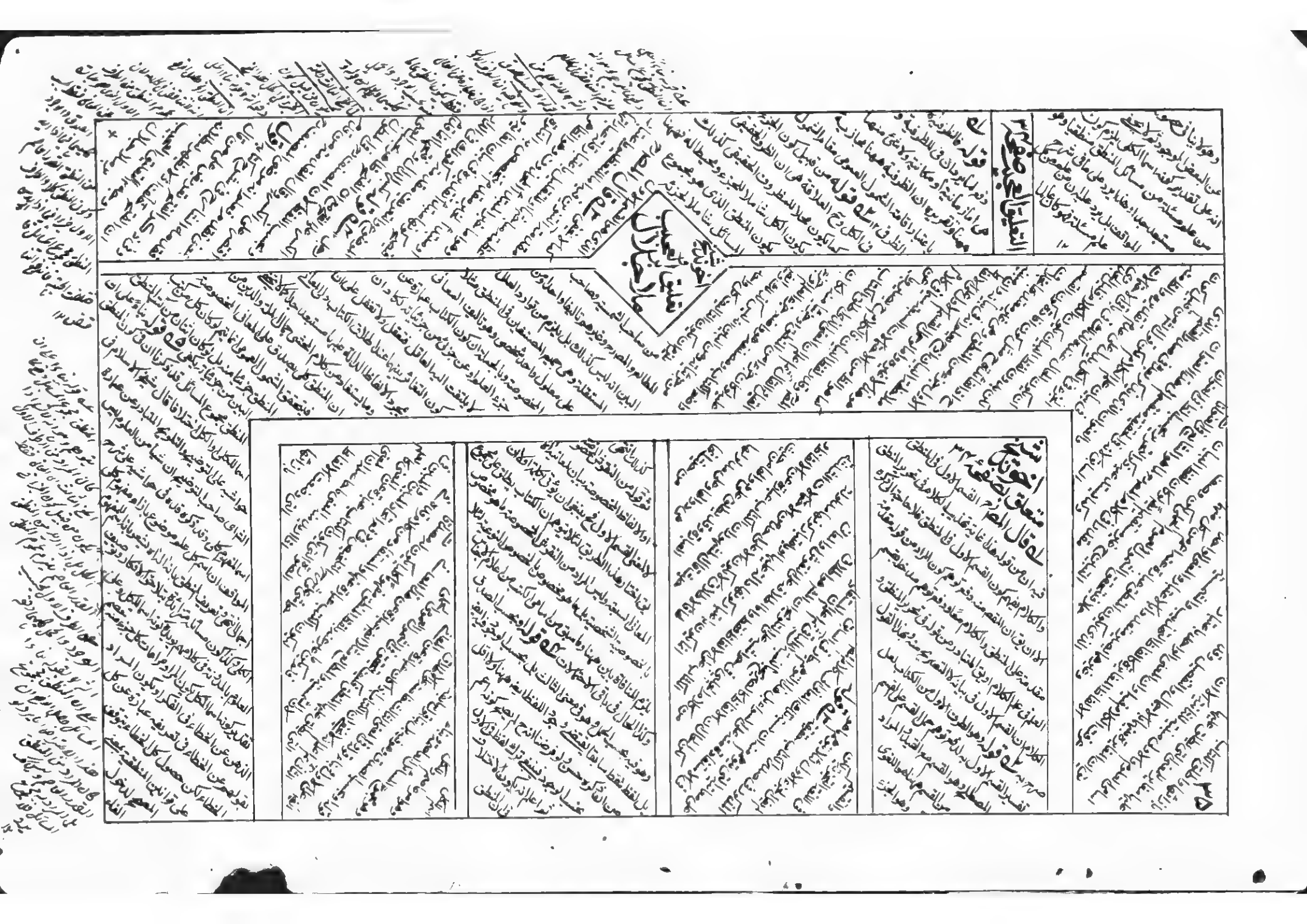

وفتحها بمعنى ما يذكر قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به ونفعه

مجموع امور كان او كل واحد منها ١٢ ق من الامور المسئلة الى الالفاظ او المعاني او المركب ١٢

فيها وهي مقدمة الكتاب واما مقدمة العلم فهي ما يتوقف عليه

الضمير يرجع الى لفظ العلم ١٢ موضوع العلم ما يبحث عن عوارضه الذاتية ١٢ كالعلوم العقلية والنقلية ١٢

الشروع في مسائله وهو معرفة حده وغايته وموضوعه فمقدمته

اي تعريفه وهي فالضمير راجع الى المقدمة ١٢ اي تعريفه واركانه ١٢ كالعصمة من الخطاء في الفكر للمنطق ١٢ تفرع على المقدمة

الكتاب هي طرف من الكلام ومقدمة العلم هي الادراكات التي

اي موضوعه الجزء الموضوع والغاية ١٢ الذي شرع الشارع ١٢ اي من الكتاب ١٢

يتوقف عليها ادراكات مسائل العلم فالمبين هو مقدمته

تفرع على سبق ١٢ بصيغة اسم الفاعل ١٢ ق

الكتاب وادراكات مبينها هي مقدمة العلم فلا يرد قيل

هو المعاني ١٢ بالفتح ١٢ ق

ملاجلال

التعليق العجيب على ملا جلال

التعليق العجيب

له قوله اما مقدمة العلم فهي ما يتوقف عليه الشروع اه قال المصنف في شرح الرسالة الشمسية بعد اثبات مقدمة الكتاب بما انتسب اليها الفارحين من ان المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع فالعلم و التوقف اما على التصور بوجه ما ليكون الطالب على بصيرة في طلبه لا ما التصديق ... المسائل اجمالا حتى ان كل مسئلة ترد عليه يعلم انها من ذلك العلم واما على بيان الحاجة كالغاية لئلا يكون طلبه عبثا واما على بيان الموضوع ليتميز العلم المطلوب عنده فضل تميز لان المفهوم من توقف الشروع على الشئ انه لا يمكن الشروع بدونه وظاهر ان ... تمام

...

العلم لا اول ولا متناهية في جانب المبدأ فان كان مبنى على كون النفس حادثة وان كانت ... فكيف يحصل المجهول المطلوب ...

العلم

من انّ المصنف جعل الامور الثلثة فی المطول نفسها مقدمة

شرح تلخیص المفتاح ١٢ فی علم البلاغة ١٢ ای العلامة التفتازانی ١٢

العلم وفی شرح الرسالة مقدمة الکتاب لانه انما جعل هناك

المشتهر بالسعدیة ١٢ الشمسیة ١٢ الاتفاق ١٢ فیلم من کلام المقدمین ١٢ وجه لعدم الورود ١٢ ای فی السعد تفتا

بیان الامور الثلثة مقدمة الکتاب لا ادراکاتها وجعل فی

حیث قال الاول بیان الحاجة آه ١٢

المطول نفسها مقدمة العلم وایرادها ادراکاتها الا انه تسامح

شرح تلخیص المفتاح ١٢ حیث اطلق نفسها وایرادها ادراکاتها ١٢

فی العبارة قوله العلم الخ هو الصورة الحاصلة من الشیء

دلیل لعدم انعقاد تعریف حصول صورة الشیء فی العقل للاتحاد ول عند الی التعریف بالصورة آه وکذا ما بعده ١٢

العقل لم نقل حصول صورة الشیء فی العقل لما فیه عن المسامحة

ای لم نعرف العلم بحصول صورة الشیء فی العقل کما هو المشهور ١٢ ظ

ملا جلال

التعلیق العجیب

قوله وجعل فی المطول نفسها مقدمة العلم

فی کلام المصنف ورد واحد بانه لا یجعل فی المطول

والموضوع وایرادها ادراکاتها الا انه تسامح

من الفاضل ان یعرض عبارة المتن اقول

عبارة مختصرة لا لاحد معانیه ویکون کل منها

المطول نفسها ای الفصل

فالضمیر راجع الا ادراکاتها

الفصل مقدمة العلم

التحفة فی شرح

التعليق العجيب
على
ملا جلال

التعليق العجيب هٰهنا الصحة الثامنة والعلازين لا اشياء المذكورة لا ادراكات ادين المعرفة والادراك قال مجيبا عنه واراد اى من المعرفة ادراكا يتناول الادراك الكلي والجزئي لا الاتباع في العبارة فاطلق المعرفة واراد بها الادراك ولو لم يصرح به نقوله واراد دليل من تتمة الدفع بل هو دفع بالورود على الدفع وهذا التوجيه وان كان باباه ظاهر سوق العبارة ولم يحملها عليها احد لكن عندي لا باس لو حملت عليه سوق قبله من سلك طريق السداد وان لم يقبله من لم قلبه الشيء والعناد وصنعة الجلال اولى فتشكر ع قال اللطيف بل عند القبلية قبل العلم بعدم الاحتياج اليه

حواشى بر تعليق عجيب

ع المراد به مولانا قطب الدين الرازي ١٢ منه رح

ع اى مولانا السيد الزاهد الكابلي الهروي ١٢ منه رحمه الله

ع اى العلامة القوشجي ١٢ منه رحمه الله تعالى

ع المراد به استاذ استاذ الاستاذ مولانا محمد ولي الله الفرنگي محلي ١٢

ع المراد به السيد الزاهد الهروي ١٢ منه

ع الفاضل العلام البهاري ١٢ منه

ع اى تضعيف قول المحقق الدبر ١٢ منه

ع المراد به السيد ابو الفتح ١٢ منه

ملا جلال

حواشی ہذا بر تعلیق عجیب

ملا المراد بہ السید الشریف ۱۲ منہ ۲ ای مولانا قطب الدین الرازی ۱۲ منہ ۳ ای الشیخ الرئیس ابو علی بن سینا ۱۲ منہ ۴ ای العلامۃ الحلی ۱۲ منہ ۵ المراد بہ مولانا صدر الدین محمد الشیرازی صاحب الشواہد الربوبیۃ ۱۲ منہ ۶ ای السید الداماد ۱۲ منہ ۷ المراد بہ مولانا شمس الدین الخفری ۱۲ منہ ۸ المراد بہ الشیخ ابو علی بن سینا ۱۲ منہ ۹ فان قلت المقولات عشر فکیف یعد الکیف احد مقولات العرض علی ما ذکرتم قلت المعدود احد مقولات العرض بحسب الذات یعنی ان کلا من الکیف الخ

ملا قولہ لانہ من مقولۃ الکیف

ای العلم ۱۲ تعلیلیۃ ۱۲

من حیث ان العلم ہو نفس الصورۃ

علی الاصح لا خصولہا الذی ہو النسبۃ بین الصورۃ والعقل

ملا قولہ علی الاصح التعلیق العجیب

ملا قولہ لا فرق موضوع ۱۲ منہ ۲ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۵ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۶ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۷ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۸ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۹ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۰ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۱ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۲ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۳ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۴ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۵ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۶ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۷ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۸ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۱۹ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۰ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۱ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۲ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۳ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۴ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۵ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۶ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۷ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۸ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۲۹ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۰ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۱ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۲ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۳ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۴ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۵ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۶ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۷ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۸ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۳۹ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۰ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۱ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۲ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۳ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۴ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۵ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۶ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۷ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۸ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۴۹ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ ۵۰ ملا قولہ لا فرق بین کون الشیء معروضا لامر اعتباری او موضوعا لہ ۱۲ منہ

ملا ان یکون الخ واحد جنسان عالیان واما عرض واحد بالاخر فلا حرج فیہ ہہنا کذا قال العلم عرض حقیقۃ وجوہریۃ عارضۃ ۱۲ منہ ۵۱ وہو انہ لا یابی العقل من کون الامر بغیر المستقل مشارا لانکشاف فلا تغفل ۱۲ منہ

ن الذهن انه كيفا لا جوهرا وفي الخارج
جوهرا لا كيفا وكيف يقول من ذهب الى
ان العلم نفس الماهية الحاصلة في
العقل ان العلوم من مقولة الكيف بل ينبغي
ان يقول العلم الكلي مقولة من تلك المقولة
كما ذكره الشيخ في شرحه ولا يبني في ذلك
زيد في الذهن جسما ولكن ليس زيادة في الماد
حقيقة فلا يخفى فسادها انتهى قال الاستاذ الاستاد
في تتمة الحواشي القديمة انه يفهم من كلام الشارح في
هو انه اراد الشارح ان العلم بالجوهر

ملا جلال

منهاجه فتدبر واحسن التدبر ـه قوله لا حصولها الذي هو نسبة بين الصورة والعقل ولهويت كونه ارتساما لا ان المتعويت المشهور هو الحصول والعدول الى الصورة الحاصلة لاجل ان ظاهره نفس الحصول الذي لم يكن العلم عنده

ملا جلال

ولان المتبادر من صورة الشئ الصورة المطابقة فلا يشتمل

الجهليات المركبة ولانه يخرج عنه العلم بالجزئيات المادية

عند من يقول بارتسام صورها في القوى والآلات وهو

مطلق الصورة الحاضرة عند المدرك سواء كانت عين

ماهيته وهو في التصور بالكنه او غيرها وهو في غيره

التعليقات

اخو شيخ ملا جلال

اخو شيخ صفي

ملا جلال

وسواء كانت تلك الصورة غير الصورة الخارجية وهو في العلم الحصولي
او عينها وهو في العلم الحضوري وسواء كانت في ذات المدرك
كما في علم النفس بالكليات او في آلاتها كما في علمها بالمحسوسات
وسواء كانت عين المدرك كما في علم الباري تعالى شانه بذاته
او غيره كما في علمه تعالى بالسلسلة الممكنات وقد يخص فيهما
بالعلم الحصولي او الحادث معللا بان الانقسام الى البداهة
والكسبية انما يجري فيهما ولا حاجة اليه فان الانقسام يجر

تعليق العجيب على حواشي تهذيب المنطق

واخوند شيخ ملا جلال بن

ملاجلال

أن كان اذعانا للنسبة فتصديق

فى المطلق وان لم يجر فى كل نوع منه علا انه تخصيص اللفظ

من غير ضرورة داعية اليه مع ان التعميم انسب بقواعد الفن

قوله ان كان الخ عدل المصنف عن العبارة المشهورة وهى

ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة لانه تكل خل

التعليق العجيب

اخوند شیخ برملا جلال

ملا جلال

فيها التخييل فانه ادراك وقوع النسبة اولا وقوعها وكذا

الشك والوهم ضرورة ان المدرك في جانب الوهم هو الوقوع

او اللاوقوع الا ان تلك الادراكات ليست على وجه الاذعان

والتسليم بل على سبيل التخييل والتجويز وفي هذا اشارة الى

تحقيق المرام في هذا المقام وهو ان التصديق نوع آخر من

الادراك مغاير للتصور مغايرة ذاتية لا باعتبار المتعلق

كما يشهد به الوجدان والتحقيق شاهد

التعليق العجيب

والاقتصور

تعلق ایضا بما یتعلق به التصدیق اعنی النسبة واقعة او لیست بواقعة اذ لا بحر فیه فیتعلق بکل شئ قوله والا فتصور سواء لم یکن ادراکا لنسبة اصلا کتصور الاطراف او ادراکا لها لا علی وجه الاذعان اما بان لا یقبل تلک النسبة او تعلق الاذعان کالنسبة التقییدیة والانشائیة واما بان تکون قابلة له لکن لم یحصل الاذعان بها کما فی التصور المذکورة

ملاجلال

التقیید الغیر

کما قال

المعلوم اما ان یکون تصورا او تصدیقا

مبنی علی ثلثة مقدمات

کما قال

العلم اما ادراکی او حضوری

المعلوم اما ان یکون نسبة او لا

النسبة اما ان تکون واقعة او لا

ملاجلال

ويقتسمان بالضرورة

قوله ويقتسمان بالضرورة اى يأخذ كل من التصور والتصديق قسما من الضرورة اى الضروري والاكتساب اى المكتسب بالنظر بالضرورة يعني ان انقسام كل من التصور والتصديق الى الضروري والنظري بديهي فان كل عاقل يجد في نفسه انه يحصل له بعض التصورات والتصديقات كتصور الحرارة والبرودة والتصديق بان الكل اعظم من الجزء من غير نظر واكتساب ويحصل له بعض اخر منهما كتصور الملك والجن والتصديق بان العالم حادث بالنظر والاكتساب وهذا الطريق يعني الاحالة الى البداهة

ملا جلال

التعليق العجيب
و
اخوند شیخ
و
ملا جلال

حواشی تعلیق عجیب

۱ القاضی ارتضا علی خان المدراسی ۱۲ منه رحمه الله تعالی

۲ هذا هو الذی اجاب بعض تلامذه سقراط لما خوطب سقراط بالشک المذکور ۱۲ منه رحمه الله تعالی

اخوند شیخ صفحه ۵۰

۱ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری وآخذ باب انفعال قد یستعمل متعدیا الی مفعول واحد وهو المقبول کاختار زیدا الجندی وقد یستعمل الی مفعولین احدهما مسرجع وهو المقبول الاول والآخر هو المقبول الثانی کما ذکر فی ضمنه وهو المفعول الاول والآخر مذکور فی ضمنه وهو المفعول الثانی کما فیما نحن فیه

۲ قوله لا حاجة الی اثبات الاقتسام الیهما لان ادلة اقتسام التصور والتصدیق الی الضروری والنظری تجری بعینها فی اقتسام کل منهما الی الضروری والنظری ۱۲ منه

۳ قوله لان الضروری ما یحصل بلا اختیار الخ قد یقال ان هذا التعریف لیس بجامع لان الضروری قد یحصل باختیار المکلف کما فی الضروری الحاصل بالنظر ۱۲ منه

۴ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری والنظری ای یاخذ کل منهما فی قسم الضروری والنظری ۱۲ منه

۵ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری والنظری ای یاخذ کل منهما فی قسم الضروری والنظری ۱۲ منه

۶ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری والنظری ای یاخذ کل منهما فی قسم الضروری والنظری ۱۲ منه

۷ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری والنظری ای یاخذ کل منهما فی قسم الضروری والنظری ۱۲ منه

۸ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری والنظری ای یاخذ کل منهما فی قسم الضروری والنظری ۱۲ منه

۹ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری والنظری ای یاخذ کل منهما فی قسم الضروری والنظری ۱۲ منه

۱۰ قوله ای یاخذ کل من التصور والتصدیق فی قسمه من الضروری والنظری ای یاخذ کل منهما فی قسم الضروری والنظری ۱۲ منه

التعليق العجيب على ملا جلال

تعليقه العجيب صفحة ٥٢

قوله صفحة ٥٣

قوله صفحة ٥٤

قوله صفحة ٥٥

قوله

أقول

أقول

ملا جلال

لا يتم الابد دعوى البداهة فى مقدمات الدليل واطرافها

وذلك كاف فى نفى كسبية الكل فلا حاجة الى الدليل

عليه ثم لابد من دعوى البداهة فى ثبوت الاحتياج الى

الفكر وذلك بعينه دعوى البداهة فى عدم بداهة الكل

فظهر ان الاستدلال يؤل بالاخرة الى دعوى البداهة

حواشي تعليق عجيب

تعليق العجيب على نقيحة صفحة (٥٤)

نقيحة صفحة (٥٤) على تعليق العجيب

تعليق العجيب على ملا جلال

ملا جلال

اخوند شیخ رحمہ اللہ

الضرورة والاكتساب بالنظر

الحواشي الجلالية على شرح التهذيب للبارعي

للشيخ عبد الله اليزدي رحمه الله

ملا جلال

بدیهیة بالنسبة الیه نظریة بالنسبة الی غیره اذ حصولك

القوة لكل فرد ممكن فلا یتوقف حصوله بالنسبة الیه علی الفكر

اذ التوقف ان لا یمكن حصول الشیء الا بعد شیء آخر والجواب

انا لا نسلم ان التوقف ما ذكرتم فانهم جوزوا تعدد العلل

اخوند شیخ رحمہ اللہ

ملا جلال

ملا جلال

المستقلة للمعلول الشخصي على سبيل التبادل بان يكون

هناك علتان يمكن حصول المعلول بكل منهما لو حصل

ابتداء ثم اذا وجد باحدى العلتين لا يمكن حصوله

بالعلة الاخرى ولا شك انه يمكن حصول المعلول بدون كل

منهما لامكان وجوده بالاخرى فلو كان التوقف ما ذكرتم

لم يكن شئ منهما علة له اذ العلة ما يتوقف عليه الشئ هذا

خلف بل التوقف هو الامر المصحح لدخول الفاء ولا شك

في انه يصح في الصورة المذكورة ان يقال تحقق تلك العلة

فتحقق المعلول وكذا اذا حصل العلم بالكسب يصح ان يقال

حصل الكسب فوجد العلم وان امكن حصول العلم بغير هذا الطريق

سلمنا ذلك لكن لا نسلم امكان حصول هذا العلم المخصوص

ملا جلال

بغير الكسب فان العلم الحاصل بالكسب غير العلم الحاصل

بالحدس بالشخص ومن عرفهما بما لا يحتاج في تحصيله

الى نظر وفكر ويحتاج اليه فالامر عليه هون فان الفاقد

للقوة القدسية حين هو فاقد يصدق عليه انه

يحتاج في تحصيل المطالب كلها الى الفكر قطعا فكان هذا

المعنى هو مراد من عرفهما بالتوقف وعدمه ومن هذا البحث يعلم

ان النظرية والبداهة تختلفان باختلاف الاشخاص وقد تقدم

ملا جلال

التعليق العجيب

وعندي

وهو ملاحظة المعقول التحصيل المجهول

قوله وهو ملاحظة المعقول التحصيل المجهول اه لما كان معرفة

القسم الثاني بل القسمين موقوفا على معرفة النظر عرفه

والملاحظة توجه النفس نحو المعلوم كما يظهر لك اذا

حصل فيك صورة الشئ والتفت اليه بها وربما

يتخلف الملاحظة عن حصول صورة الشئ بان يجعل

تلك الصورة آلة الملاحظة غيرذلك كما في معاني الحروف

وغيرها فالنظر هو توجه النفس والتفاتها الى المعقول الذي حصل

ملاجلال

التعليق العجيب

صورته في العقل لتحصيل امر مجهول تصورا كان ذلك المعقول والمجهول او تصديقا واحدا كان ذلك التصور المعرف بالكسر والمعرف بالفتح كما في الحد بالفصل وحده والرسم بالخاصة وحدها اوكثيرا كما في غيرهما واعلم ان النظر والفكر كالمترادفين على ما قاله ناقدا المحصل والمشهور في تعريفهما ترتيب امور معلومة لينتادى الى مجهول اورد عليه بانه يخرج منه التعريف بالمفرد كالفصل وحده والخاصة وحدها والجواب بان المعرف يجب

ملاجلال

ان يكون معلوما بوجه ما فالتعريف بالمركب من ذلك الوجه
اى المعلوم من قبل ١٢

والمفرد او بان التعريف بالمفرد انما يكون بالمشتقات
جواب ثان ١٢

وهى مركبة من حيث اشتمالها على الذات والصفة

او من حيث انها اعم بحسب المفهوم فلا بد من قرينة
جواب ثالث ١٢ اى المشتقات ١٢

مخصصة فالتعريف بالمفرد مركب من معنى المشتق والقرينة

او بما قال الشيخ بان التعريف به ندر خلاج لا يتم بعضه
اى بو على بن سينا ١٢

ملا جلال

حواشی بر تعلیق عجیب

عه اى السيد الشريف ١٢ منه رحمه الله تعالى عه اى السيد ابو الفتح ١٢ منه رحمه الله تعالى عه اى السيد الشريف ١٢ منه رحمة الله تعالى عليه

وبعضه يفضي الى نوع تكلف فلذلك عدل المصنف الى هذا

اشارة الى الجواب الرابع ١٢ — اى لما كان التعريف المشهور مجوزا وشاع عرضه ١٢

التعريف لشموله جميع افراد النظر بلا كلفة سواء كان بالمفرد

بخلاف التعريف الاول كما ١٢

او بالمركب معلوما كان او مظنونا او مجهولا بالجهل المركب ثم اعلم

اى حصة قا ١٢ — اى ايها العاقل ١٢

ان المراد بالملاحظة هو التوجه نحو المعلوم قصدا كما نبه عليه السيالكوتي

فى قول المصنف وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول ١٢ — حال من التوجه ١٢

ملاجلال

التعليق العجيب

Marginal Urdu commentary

ملا جلال

وقد يقع فيه الخطأ فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو المنطق

سيما وقد قيده بالغاية فلا ينتقض بتعقل المبادي المرتبة دفعة

بالحدس لانه ليس بقصد النفس واختياره بل سنح له بغير

اختياره اما عقيب شوق وتعب او بدونهما فافهم قوله وقد

يقع فيه الخطأ فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو المنطق

اي وقد يقع فيه الخطأ كما نشاهده منا ومن غيرنا اذ لولاه

لما تناقض النتائج التي تتادى اليها الافكار فاحتيج الى قانون اي قاعدة

اخوند ملا شيخ الجاوي رحمه الله

التعليق العجيب

على

ملاجلال

كلية يستنبط منها احكام الجزئيات يعصم ذلك القانون
الذهن عن الخطاء اذا روعي وهذا التقرير واف لا حاجة
اى الى الدليل المستقل على اثبات الحاجة الى المنطق ١٢
فيه الى اثبات عدم كفاية الفطرة الانسانية في التمييز بين
رد على صاحب الطالع ١٢ منه
الخطأ والصواب اذ وقوع الخطأ في الفكر كاف في استلزام
دليل قوله لو اذ لصح كان ١٢
الاحتياج الى العاصم علانه لو كفت لم يقع الخطأ وقوعا
اى عن الخطأ وهو المنطق ١٢ لمنطق والطبيعية الصرفية ليس كذلك ١٢

ملا جلال

التعليق العجيب

شائعا حسبما يدل عليه لفظ قد للتحقيق والهيئة الاستقبالية

الاستمرارية ثم طوى حديث نظرية المنطق وبداهته اذ لا حاجة

اليه فى بيان الحاجة فان قلت ان وقوع الخطأ بالفعل انما

يستلزم الاحتياج الى الطرق الفكرية ومبادئها على الوجه

الجزئى لا على الوجه الكلى فانه لم يعرف الطرق الجزئية

لم يحصل التميز بين الخطأ والصواب ولئن تنزلنا عن ذلك

فنقول انما ثبت الاحتياج الى معرفتها اما على الوجه الكلى او على الوجه

الجزئى فقد ثبت الاحتياج الى الاعم من المنطق اليه فلا يتم التقريب

وموضوعه

قلت وقوع الخطأ بالفعل لا يستلزم عدم بداهة جميع تلك

الطرق والمواد وقد بين ان العلم اليقيني بالجزئيات

النظرية انما يحصل من الكليات فقد ثبت الاحتياج الى

قانون في اكتساب المطالب في الجملة ولا نعني بالاحتياج ههنا

الا هذا القدر وفيه نظر وله جواب قوله وموضوعه اه

ملا جلال

العقول العجيب

قوله وقوع الخطأ بالفعل لا يستلزم عدم بداهة جميع تلك الطرق والمواد

قوله وقد بين ان العلم اليقيني بالجزئيات النظرية انما يحصل من الكليات فقد ثبت الاحتياج الى قانون في اكتساب المطالب في الجملة

قوله وفيه نظر وله جواب قوله وموضوعه اه

حواشي هذا بر تعليق العجيب

قوله اي السيد ابو الفتح رحمه الله

قوله اي السيد الشريف رحمه الله

قوله مولانا عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة رحمه الله

موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي يرجع البحث اليها وهي الخارج المحمول الذي يلحق الشيء لذاته

ملا جلال

التعليق العجيب

ملا جلال

او لما يساويه على ما ذكره المتأخرون وذلك البحث اما
بان يجعل موضوع العلم بعينه موضوع المسألة ويثبت له
ما هو عرض ذاتي له كالجسم الطبعي في قولهم كل جسم فله
حيز طبعي او بان يجعل نوعه موضوع المسألة ويثبت له
ما هو عرض ذاتي له كالحيوان في قولهم كل حيوان فله قوة
اللمس او لفلك لا يقبل الخرق والالتيام ويثبت له ما يعرضه
لامر اعم بشرط ان لا يتجاوز في العموم عن موضوع العلم كما
صرح به ناقلا التنزيل كقول الفقهاء كل مسكر حرام او يجعل
عرضه الذاتي او نوعه موضوع المسألة ويثبت له العرض
الذاتي له او ما يلحقه لامر اعم بالشرط المذكور كقولهم
كل متحرك بحركتين مستقيمتين لابد ان يسكن بينهما

ملا جلال

ملا جلال

التعليق العجيب

فقولهم ما يبحث فيه عن عوارض الذاتية مجمل تفسيره

ماذكرناه آنفا لا ريب في انه يبحث في العلم عن الاحوال

المختصة بانواع موضوع العلم كما مر بل ما من علم

الا ويوجد فيه ذلك كما يظهر لمن تتبع وقد نص الشيخ

في الشفاء بعد ما عرف موضوع الصناعة بما يبحث فيه

عن الاحوال المنسوبة اليها والعوارض الذاتية لها

على ان المسائل هي القضايا التي محمولاتها اعراض

ذاتية لهذا الموضوع او لانواعه او عوارضه

ويمكن ان يكون قوله عن الاحوال المنسوبة

اليها اشارة الى المحمولات التي ليست اعراضا

ذاتية لنفس موضوع العلم كما مر تفصيله

وأما تعريف المتاخرين حيث لم يأخذوا الا الاعراض الذاتية للموضوع فأما محمول على المسامحة اعتمادا على ما يفصل في مقامه أو مبني على الفرق بين محمول العلم ومحمول المسألة كما فرق بين موضوعهما فيكون محمول العلم ما يحمل اليه امتناع الخرق مع المحمولات التي تقابله اذا اخذ على وجه التردد كان عرضا ذاتيا للجسم الطبعي فانه لا يخلو عن احدهما

ملا جلال

فان قلت لا حاجة الى الخ لك اذ المعتبر في العرض الذاتي

شموله لجميع افراد الموضوع اما على الانفراد او على سبيل التقابل

وكل من محمولات المسائل مع مقابلاتها اعني محمولات المسائل

الاخر شامل لجميع افراد الموضوع فيكون عرضا ذاتيا لانا قد قلت

صرح الشيخ وغيره بان ما يلحق الشئ لامر اخص وكان الشئ محتاجا في

لحوقه الى ان يصير نوعا تيميا لقبوله ليس عرضا ذاتيا له فان قلت لم يجعل

الشيخ خارجا عن العرض الذاتي مطلقا كيف وقد مثل العرض الذاتي

على سبيل التقابل بالاستقامة والانحناء والزوجية والفردية

مع انه قد حقق هو وغيره ان المستقيم والمنحني مختلفان نوعا

وكذا الزوج والفرد بل انما اخرجه عن القسم المختص على الاطلاق

حيث قال في الفصل الرابع من المقالة الثانية من الشفاء

والقسمة المستوفاة الاولية اما ان تكون بفصول واما

ان تكون بعوارض هي للجنس ايضا اولية مثل قولنا كل كم

اما مشاء او غيره وقولنا كل جسم اما متحرك او ساكن واما بعوارض

لا تكون للجنس اولية وان كانت القسمة بها اولية وذلك

اذا كانت العوارض انما تعرض للجنس اذا صار نوعا معينا

مثل قولنا كل عدد اما زوج او فرد فالزوج والفرد ليسا

بعوارض للعدد الا اذا لم يصر العدد نوعا معينا لم يكن زوجا

او فردا الان الزوج والفرد عوارض لازمة لانواعه وكذلك

التعليق العجيب صفحة ٧٢

ملاجلال

اخوندیشیخ البخاری رح

تعلیق العجیب

ملا جلال

تعلیقا علی حاشیۃ الجلال

في الشامل على سبيل التقابل ان لا يخلو الموضوع عنه

وعن مقابله بحسب المضادة او بحسب العدم الذي

يقابله خصوصا مثل الخط بالنسبة الى الاستقامة والانحناء

والعدد بالنسبة الى الزوجية والفردية وقال قد يخلو

الموضوع عنه لا الى مقابل مثله بل الى سلب فقط فهو

عرض غريب وحاصل كلامه انه لابد ان يكون مع

ضده او عدمه شاملا لافراد الموضوع وتلك المحلوت

ربما لا يكون بينهما تقابل التضاد ولا العدم والملكة كما

في الاحوال المخصوصة بانواع الجسم الطبعي من الافلاك

ملاجلال

ملاجلال

ملا جلال

والمعادن والنباتات والحيوانات اذ المراد بالتضاد

هٰهنا التضاد الحقيقي والذي يدل عليه انه قال

القسمة الاولية بالاعراض الذاتية قد يكون

بتقابل كقولنا كل خط اما مستقيم او منحن وكل

عددا ما زوج او فرد وقد يكون بغير تقابل

كقولنا ان من الحيوان ما هو سابح وما هو ماش و

منه زاحف ومنه طائر فقد جعل القسمة الاخيرة

لا على سبيل التقابل مع تحقق التضاد المشهوري

فيما بين الاقسام ولقد اسبغنا الكلام في قد بقي

المعلوم التصوری والتصدیقی من حیث

یوصل الی مطلوب تصوری فیسمی معرفا

أو تصدیقی فیسمی حجۃ

بعد دقائق فی ھذا المرام ترکناھا لضیق المقام وانما

اتبعنا اثر قول الشیخ تنزلا الی مدارک الصحفیۃ الجھال

العارفین للحق بالرجال واما المترفعون عن حضیض

النقص الی ذروۃ الکمال فیتجلون بنور البصیرۃ

جلیۃ الحال ولا یلتفتون الی ماقیل او یقال قولہ المعلوم

التصوری الخ ای موضوع المنطق المعلوم التصوری

ملاجلال

ملا جلال

من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري والمعلوم

اى المعلوم التصوري ١٢ اى المجهول التصوري ١٢

التصديقي من حيث انه يوصل الى مطلوب تصديقي

اى المعلوم التصديقي ١٢

وقد خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل

اى المصنف الفتازاني ١٢

القريب في القسمين حيث قال في الاول فيسمى معرفا

اى الموصل التصوري ١٢

وفي الثاني يسمى حجة فان بحث المنطق في التصورات

اى المعلوم التصديقي الموصل ١٢ بيان المخالفة ١٢

والتصديقات لا يختص بالموصل القريب الذي هو

المعرف والحجة بل يبحث عن الايصال البعيد فيهما والا

بعد في التصديقات ولعل ذلك تصرف منه بضم النشر

اشارة الى دفع الاشكال ١٢ ات

وارجاع جميع المباحث الى الموصل القريب حتى يكون

البعيدة ١٢

قوله من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري اشار الى ان قول المصنف من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري او تصديقي نشر على ترتيب اللف

قوله والا لكان صدقا ان موضوع المنطق هو العلم من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري او تصديقي والمطلوب التصوري هو المجهول التصوري والمطلوب التصديقي هو المجهول التصديقي والاول هو المعلوم التصوري والثاني هو المعلوم التصديقي فموضوع المنطق حينئذ هو العلم من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري او تصديقي وليس كذلك

قوله وقد خالف الظاهر المشهور اي خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل القريب حيث قال في الشرح خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل القريب كما عرفت وبقي بعد شيء وهو ان تصحيح كلامه لا يحتاج الى عناد وجحد اذ حين عدم دلالة كلام المصنف رح على قصر البحث عليه بل الدلالة على عدم القصر لا مطلقا ليصح ما ذكرنا فليتدبر

قوله حتى يكون اي حتى يكون الموصل المطلق موضوع المنطق ويكون ظاهر كلام المصنف رح مطابقا للظاهر المشهور

قوله وقد خالف الظاهر المشهور اي خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل القريب حيث قال في الشرح خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل القريب كما عرفت وبقي بعد شيء وهو ان تصحيح كلامه لا يحتاج الى عناد وجحد اذ حين عدم دلالة كلام المصنف رح على قصر البحث عليه بل الدلالة على عدم القصر لا مطلقا ليصح ما ذكرنا فليتدبر

قوله ولعل ذلك تصرف منه بضم النشر اشارة الى دفع الاشكال ١٢ ات

قوله وارجاع جميع المباحث الى الموصل القريب حتى يكون البعيدة ١٢

قوله وقد خالف الظاهر المشهور اي خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل القريب كما عرفت وبقي بعد شيء وهو ان تصحيح كلامه لا يحتاج الى عناد وجحد اذ حين عدم دلالة كلام المصنف رح على قصر البحث عليه بل الدلالة على عدم القصر لا مطلقا ليصح ما ذكرنا فليتدبر

قوله من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري اشار الى ان قول المصنف من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري او تصديقي نشر على ترتيب اللف

قوله والا لكان صدقا ان موضوع المنطق هو العلم من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري او تصديقي والمطلوب التصوري هو المجهول التصوري والمطلوب التصديقي هو المجهول التصديقي والاول هو المعلوم التصوري والثاني هو المعلوم التصديقي فموضوع المنطق حينئذ هو العلم من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري او تصديقي وليس كذلك

قوله وقد خالف الظاهر المشهور اي خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل القريب كما عرفت وبقي بعد شيء وهو ان تصحيح كلامه لا يحتاج الى عناد وجحد اذ حين عدم دلالة كلام المصنف رح على قصر البحث عليه بل الدلالة على عدم القصر لا مطلقا ليصح ما ذكرنا فليتدبر

قوله ولعل ذلك تصرف منه بضم النشر اشارة الى دفع الاشكال ١٢ ات

قوله وارجاع جميع المباحث الى الموصل القريب حتى يكون البعيدة ١٢

قوله وقد خالف الظاهر المشهور اي خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل القريب كما عرفت وبقي بعد شيء وهو ان تصحيح كلامه لا يحتاج الى عناد وجحد اذ حين عدم دلالة كلام المصنف رح على قصر البحث عليه بل الدلالة على عدم القصر لا مطلقا ليصح ما ذكرنا فليتدبر

قوله ولعل ذلك تصرف منه بضم النشر اشارة الى دفع الاشكال ١٢ ات

قوله وارجاع جميع المباحث الى الموصل القريب حتى يكون البعيدة ١٢

قولهم الجنس كذا في قوة ان الحد مؤلف من الامر (ای المنضمین ۱۲) الذی هو کذا او المعرف جزؤه کذا وقس علیه حال القضایا اذ لاشك انه یحصل بحسب تلك الاحوال (دلیل الارجاع ۱۲) احوال الموصل القریب ونظیر ذلك ما یرتکبه من (ای تکلف الدقة ۱۲) یجعل موضوع الطب بدن الانسان فی قولهم (تعلق بترتکب ۱۲) الزنجبیل حارة معناه بدن الانسان یتسخن باکل (التسخن گرم شدن ۱۲) الزنجبیل فلا یستبعد کثیراً

تمت

هر که خواند دعا طمع دارم ❊ زانکه من بندهٔ گنهکارم

سنه ۱۳۳۶ هجری

ملاجلال

ا	اسامی المحشین
ب	الانوار
ت	حاشیه مولانا عبد الله الیزدی تلمیذ الشارح ره
ث	حاشیه السید ابی الفتح
ج	حاشیه مولانا جمال الدین الشیرازی
ح	
خ	
د	
ذ	
ر	
ز	
س	
ش	
ص	
ض	
ط	
ظ	
ع	
غ	
ف	
ق	
ك	حاشیه مولانا یوسف کوچ الاوباغی
ل	حاشیه بحر العلوم مولانا محمد عبد العلی اللکنوی ره
م	حاشیه مولانا المفتی محمد نور الله اللکنوی رح
ن	حاشیه القاضی ارفضاعلی خان المدراسی رح
و	ملخص الکتب
ه	حاشیه مولانا عماد الدین السبکتی
ی	

تنبیه علی الرموز سوی ما صرح بها سمی فی الحواشی

بالخیر

حاشیہ میرزاہد علی ملا جلال

بسم اللہ الرحمن الرحیم

قولہ الحمد الخ المراد بالحمد المعنی المصدری وھو ما یعبر عنہ
ای قول لسان الخ ۱۲ الواقع فی قول المصنف ۱۲ ھذا تفسیر للمصدر المفہوم ۱۲
بالفارسیۃ ۱۲ یتس
بالفارسیۃ بستودن او الحاصل بالمصدر وھو ما یعبر عنہ بستا
تفسیر للحاصل بالمصدر المفہوم ۱۲

عہ یشمل لقدر المشترک کما حققہ بعض المحققین ۱۲ منہ عہ قیل
بین المعانی الستۃ للمصدر ۱۲

المعنی المصدری من مقولۃ الفعل والانفعال فھو امر غیر قار الذات و
حین کون المصدر مجھولا ۱۲
الحاصل بالمصدر الھیئۃ القارۃ المترتبۃ علیہ فالحمد بالمعنی المصدری یعبر عنہ
محمد ماخان او محمد ۱۲
بستودن والحاصل بالمصدر بستایش ولیس المراد منہ الاثر الذی یترتب علی المعنی
المصدری کالالم علی الضرب ۱۲ منہ عہ تفسیر للحاصل بالمصدر المعلوم و
ویکون مغایرا لہ ۱۲
الاکتفاء بکونہ اصلا و لعلک تتفطن مما ذکرنا ان المصدر ستۃ معان ۱۲ منہ

میرزاہد

بحر العلوم علی لمیرزاهد ملاجلال
بسم الله الرحمن الرحیم
الحمد لله الذی هدانا الی منطق فصیح یعبر عما فی الصدور
قوله
بحر العلوم

قلت صدق مبدأ على مبدأ لا يستلزم صدق المشتق عليهما يصدق

عليه المشتق الآخر كما ان صدق مشتق على ما يصدق عليه مشتق آخر يستلزم

صدق المبدأ على المبدأ وانما يلزم ذلك لو كان بين المبدأين ترادف

واتحاد في المفهوم ومن المعلوم انه ههنا مشتق ومشتق آخر والمحمود به ما يحمد به

من اسناد وصف حسن الى المحمود والمحمود عليه ما يترتب عليه الحمد

ميرزاهد

ع الحاصل انه ان اريد بقوله الحمد قول خاص لا اتحاد بحسب المفهوم فهذه

المقدمة ممنوعة وان اريد به الاتحاد بحسب الصدق فالمقدمة الثانية

ممنوعة لكن اجرى الكلام في الجواب على الشق الثاني لان الشق الاول

بعيد كل البعد ١٢ منه ع والتفصيل ان الظاهر من المحمود عليه ما

يترتب ويبتنى عليه الحمد وهو ليس الا ما يحكى عنه بالمحمود به وح لا يكون

بينهما تغاير بالذات ولا تصور اختيارية احدهما وعدم اختيارية الآخر ويبطل

القول الثالث بالضرورة الا ان يكون المراد ما يقع محمودا عليه في الكلام و

ان فسر المحمود عليه بالباعث على الحمد يمكن ان يكون بينهما تغاير

بالذات ويتصور اختيارية احدهما وعدم اختيارية الآخر

لكن يابى عنه الفهم السليم والذهن المستقيم ١٢ منه

من اتصاف المحمود بوصف حسن فلا فرق بينهما في الحقيقة

الا بحسب الحكاية والمحكي عنه فما يصلح لاحدهما يصلح للآخر الا

ان يفرق بينهما بان يوخذ احدهما اختياريا فيدبر قوله

على جهة التعظيم والتبجيل الخ اي على وجه التعظيم الظاهري

والباطني كليهما ففي خرجه السيرة لانتفاء التعظيم الباطني ولا يخرج مدائح

هذا يشتمل الاخبار والانشاء لان الاوصاف بعد الحكم اخبار

كما ان الاخبار قبل الحكم اوصاف

بحر العلوم

میرزاهد

بحر العلوم

میر زاهد

الشعراء لتحقق التعظيم الظاهری والباطنی ان لم يتحقق الاعتقاد بناء علی

ان القضايا الشعرية ليس فيها تصديق ذو اعتقاد بل تخييل و تصوير

قوله المراد بالجميل الخ حمل الجميل فی هذا التعريف علی الاختياری

معللا بان المراد بالجميل فی تعريف الحمد الفعل الجميل والفعل لا يطلق

فی العرف الا علی الاختياری فانه لا يقال لصباحة الخد و رشاقة

القد ونحوهما افعال هكذا حمل المصنف الجميل فی قول صاحب الكشاف

الحمد هو الثناء والنداء علی الجميل معللا بهذا التعليل ولا يخفی ما فيه

لكن المقام خطابی قوله والمدح الخ الاحتمالات العقلية نظرا الی

قوله لكن المقام الخ اشارة الی توجيه المقام بحيث يندفع عنه النوع

بحر العلوم

میر زاهد

اعتبار كون المحمود به والمحمود عليه والممدوح به والممدوح عليه اختيارياً ولا

اختياريا كثيرة والمذاهب ههنا ثلث الاول ان يكون المحمود به

فقط اختياريا والثاني ان يكون المحمود به والممدوح به اختياريين

والثالث ان يكون المحمود عليه فقط اختياريا

والمختار الاول تمسكا بمثال اللؤلؤ وتوجيهه ان الممدوح به

فهذا المثال سواء كان المثال اخبارا او انشاء هو كون اللؤلؤ ممدوحة

على صفائها وهو ليس اختياريا وايضا فيه اسناد الصفاء الى اللؤلؤ

هذا جواب سوال مقدر وهو ان هذا المثال للممدوح عليه لا

الممدوح به حيث اتى بلفظ على فكيف يصح مثالا للممدوح به منه

وهو ممدوح به بل كل ما يقع فى الكلام ممدوحا عليه فهو يقع ممدوحا به دون العكس وكذا حال المحمود عليه والمحمود به فافهم قوله وقيل الحمد يعم الخ على هذا القول يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ويقال حمدتها ولا يقال حمدتها على صفائها قوله قيل لهداية الخ الدلالة الاولى اعم من الدلالة الثانية بحسب التحقق مطلقا

عـه فلا تلازم بينهما بحسب الوقوع فى الكلام بل عموما مطلقا وان كان بينهما ملازمة بحسب الوقوع فى نفس الامر على تقدير عدم اخذ الاختيارية فى احدهما ١٢ منه عـه هذا اذا كان المراد بالمحمود عليه ما يقع محمودا عليه فى الكلام والا لا يصح حمدتها على صفائها ضرورة انه لابد فى الحمد مما هو محمود عليه فى الواقع وهو على القول بالاختيارية لا يمكن فى اللؤلؤ ١٢ منه رحمه الله تعالى

ميرزاهد

لا بحسب الصدق مطلقا وغير مستلزمة للايصال المستلزم
للوصول والثانية مستلزمة للايصال المستلزم له
فالمعنى الاول يشتمل المؤمن والكافر والمعنى الثاني
يختص بالمؤمن والمراد بالايصال في كلا المعنيين الايصال
بالفعل ضرورة ان الايصال بالقوة ليس ايصالا في الحقيقة
ولو كان المراد اعم منه لم يكن فرق بين المعنيين تحققا

بحر العلوم

میر زاهد

بحر العلوم

ميرزاهد

قال النقض بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم ظاهر الورود لان ثمود
لم يؤمنوا بنبيهم صالح عليه السلام وتخصيص الآية على ما ذكره المصنف
في شرح المقاصد عونا ثمود الى طريق الحق فاستحبوا الضلال اي فقدان
طريق توصل الى المطلوب على الهدى اي وجدان طريق يوصل اليه قوله واحتمال التجوز

عه فيما قال بعض لتماهير ان هذا النقض مشترك لان استحباب
العمى على الايصال هو عدم الوصول واستحباب العمى على الاراءة هو عدم
الرؤية وكما لا يتصور بعد الايصال عدم الوصول لانه مطاوعه كذلك
لا يتصور بعد الاراءة عدم الرؤية لانه مطاوعها ساقط مع ان فيه
خلطا بين الهداية والهدى واشتباها في مورد النقض ١٢ منه

مشترك والاحتمالات ههنا اربعة التجوز فى المعنى الاول

والتجوز فى المعنى الثانى والاشتراك اللفظى و

الاشتراك المعنوى والظاهر هو الاحتمال الثانى وهو ان يكون الهداية

حقيقة فى المعنى الاول ومجازا فى المعنى الثانى لان المعنى الاول هو المعنى

اللغوى فانه قد تقرر فى كتب اللغة الهداية بمعنى الدلالة مطلقا

نعم يبطل هذا الاحتمال الاشتراك اللفظى

ثمانى ومن المعلوم ان النقل خلاف الاصل وقد تقرر فى موضعه

ان اللفظ اذا دار بين الحقيقة والمجاز وبين الاشتراك يحمل على

الحقيقة والمجاز وقد صرح المصنف فى شرح المقاصد بان القول

الثانى مما اختص به بعض المعتزلة قوله وللمناقشة فى امتناع حمله الخ

منه وهو كون اللفظ الواحد موضوعا للكل واحد من معناه

منه وهو ان يكون له معنى ومعنى آخر فرقا له

ميرزاهد

قال فی الحاشیة یمکن ان یقال الهدایة فی قوله تعالی لا تهدی

خطابا للنبینا صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲

بمعنی الدلالة علی ما یوصل ہ حاصلہ ان الهدایة بالمعنی

ای المطلوب یعنی انک لا تتمکن من ارائة الطریق لکل من احببت بل انما تمکنک ارائتہ لمن اردناہ انتہی ۱۲

الاول وان کان بحسب الظاہر منسوبا الی النبی صلی الله علیه وسلم

ای الدلالة علی ما یوصل ۱۲ — فیقال انہ ہادی ۱۲

لکن بحسب الحقیقة مستند و منسوب الی الله تعالی فان

الاقتدار علی الدعوة الی طریق الحق من الله تعالی والدعوة

قادر شدن ۱ — ای الامر ۱۲

لا تحصل الا بنصب الدلائل وخلق المعجزات ونا صبها وخالقها لیس

المعجزة امر خارق للعادة اظہر علی ید النبی ۱۲ تصدیقہ

الا هو وکان فی هذه الایة تسلیة للنبی صلی الله علیه وسلم فانه علیه

لعلہ کان ہہنا للتحقیق ۱۲ — غمخوار رسول اللہ ۱۲ — ہذا دفع الایراد الثانی الوارد من الیزدی ۱۲ — فالارادة حقیقة منسوبة الیہ ۱۲

السلام دعا بعض قربائه الی الایمان دعوة بلیغة وهم لم یؤمنوا

کثیرة ۱۲ — وہو عم النبی صلی اللہ علیہ وسلم اسمہ ابو طالب ۱۲ — الجمع باعتبار المضاف الیہ ۱۲

واختاروا النار علی العار وحصل له بسبب ذلك حزن

ای نار جہنم ۱۲ — ای بسبب عدم ایمانہم ۱۲ — من الکافرین ۱۲ — ای للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲

كما ذكره المفسرون في شان نزولها فلا بد ان محل الخلاف هو الاستعمال

الحقيقي دون المجازي وان احتمال المجاز مشترك فانه يمكن ان يقال

معنى قوله تعالى فهديناهم قربناهم الى الهدى وكذا لا بد ان

التخصيص بقوله تعالى من احببت لا يلايم هذا المعنى فان الدلالة

على ما يوصل شاملة لجميع امة الدعوة ولك ان تقول

الهداية بالمعنى الاول اعم من ان يكون مع الوصول او لا فقى

قوله تعالى لا تهدي من احببت ذكر العام واراده الخاص

بحر العلوم

صير زاهد

من حيث انه هو فليس ههنا مجازا لما تقرر في موضعه ان اطلاق

اي من حيث ان الخاص عام لا باعتبار الخصوصية ١٢

الانسان على زيد مثلا من حيث انه انسان اطلاق حقيقي

وما قال المصنف في شرح المقاصد الآيات المشتملة على نصاف

دفع ودخل يرد على كلامه ١٢

الباري تعالى بالهداية والاضلال كقوله تعالى انك لا تهدي

من احببت وغوه راجعة عندنا الى خلق الايمان و

كقوله تعالى يضل من يشاء ١٢ اي عند الاشاعرة ١٢

الاهتداء والكفر والضلال ينبغي ان يحمل على ذلك فتامل

عطف تفسيري ١٢ خبر لقوله وما قال ١٢ اي اطلاق العام وارادة

قوله تتعدى بنفسها اي الى المفعول الثاني مثل اهدنا

اي الحسن ١٢

الصراط المستقيم وهذا القران يهدي للتي هي اقوم ويهدي

اي للطريقة التي هي اقوم والمراد منها الايمان او افعال الحسنة فعلى هذه الآية المفعول الاول محذوف ١٢ منه

عه يعني ان اطلاق الانسان على زيد مثلا من حيث انه انسان

مع عزل النظر عن خصوصية اطلاق حقيقي لانه استعمال اللفظ

اي مع قطع النظر ١٢

فيما وضع له واما اطلاقه عليه من حيث الخصوصية فمجازي

اي العام ١٢ اي على الخاص ١٢ وهو المعنى الكلي ١٢

لانه استعمال اللفظ الموضوع للمعنى الكلي في غير الموضوع

له وهو الفرد المخصوص ١٢ منه

من حيث الخصوصية ١٢

میرزاهد

مَنْ يَّشَآءُ إِلٰى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيْمٍ وَلَا يَتَوَهَّمْ مِنْ هٰذَا الْكَلَامِ

فَهٰهُنَا الْمَفْعُوْلُ الثَّانِيْ بِهِ صِرَاطٌ مُّسْتَقِيْمٌ وَقَدْ تَعَدَّتِ الْهِدَايَةُ بِوَاسِطَةٍ اِلٰى ١٢

الْاِشْتِرَاكُ اللَّفْظِيُّ فَاِنَّهُ يَدُلُّ عَلٰى تَعَدِّدِ وَضْعِهَا نَحْوُ اسْتِعْمَالِ الْهِدَايَةِ

مَعَ اَنَّهُ قَدْ شَبَّهَ تَفْيِيْدَ بِمَا سَبَقَ ١٢ وَدَلِيْلُ عَدَمِ التَّوَهُّمِ ١٢ طَرِيْقِهٖ ١٢

فِي الْمَعْنَيَيْنِ لَا عَلٰى تَعَدُّدِ وَضْعِهَا لِلْمَعْنَيَيْنِ وَلَا يَتَوَهَّمُ هٰهُنَا اَيْضًا

(خَاصَّتُهٗ ١٢) الْاِرَادَةُ وَالْاِيْصَالُ ١٢

اَنَّ الْتِزَامَ التَّقْيِيْدِ مِنْ اَمَارَاتِ الْمَجَازِ وَالْمُتَعَدِّيْ بِالْحَرْفِ

يُفْهَمُ مَعْنًى لَمْ يَكُنْ مَفْهُوْمًا بِدُوْنِهٖ ١٢ الْاِمَارَةُ الْعَلَّامَةُ ١٢

مَوْلٰنَا وَلِيُّ الدِّيْنِ ١٢ عَلَّلَهٗ دَلِيْلُ عَدَمِ التَّوَهُّمِ ١٢

مُقَيَّدًا بِهَا فَيَكُوْنُ الْمَعْنَى الْاَوَّلُ مَعْنًى مَجَازِيًّا لِاَنَّ الْمُتَعَدِّيَ

الْاِرَادَةُ ١٢ مَعَ اَنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنَ الْمُصَنِّفِ اِشَارَةٌ حَقِيْقَةُ

الْمَعْنَى الْاَوَّلِ وَمَجَازِيَّةُ الثَّانِيْ ١٢

بِالْحَرْفِ مُقَيَّدٌ بِالْمَفْعُوْلِ وَالْحَرْفُ وَاسِطَةٌ فِي التَّقْيِيْدِ

لَا بِالْحَرْفِ ١٢ اَيْ تَقْيِيْدُهٗ بِالْمَفْعُوْلِ ١٢

عه بَعْضُ النَّاظِرِيْنَ مِنَ الْمَشْهُوْرِيْنَ قَدْ زَلَّ فِيْ قِرَاءَةِ قَوْلِهٖ تَعَالٰى اِنَّكَ

اَيْ جَمَالُ الشَّرِيْعَةِ ١٢ الْاَفْرَادُ بِاعْتِبَارِ الْمَصَاحِفِ ١٢

لَا تَهْدِيْ مَنْ اَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدِيْ مَنْ يَّشَآءُ وَهُوَ اَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِيْنَ

الْجَوَابُ بِاَنَّ هٰذَا التَّقْيِيْدَ لِبَيَانِ الْوَاقِعِ ١٢

فَقَرَءَا اِلٰى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيْمٍ بَعْدَ قَوْلِهٖ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدِيْ مَنْ يَّشَآءُ

بَيَانُ الْوَاقِعِ ١٢

وَتَوَهَّمَا اَنَّ هٰذَا الْكَلَامَ يَنْتَقِضُ بِهٰذِهِ الْاٰيَةِ فَاِنَّ الْهِدَايَةَ الْوَاقِعَةَ فِي

اَيِ الْكَلَامُ الْمَصُوْنُ فِيْ حَاشِيَةِ الْكَشَّافِ ١٢

الْمَوْضِعَيْنِ هٰهُنَا مَعَ الْاِيْصَالِ بِقَرِيْنَةِ التَّخْصِيْصِ مِنَ الْهِدَايَةِ فِي

اَيْ فِيْ قَوْلِهٖ لَا تَهْدِيْ قَوْلُهٗ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدِيْ ١٢ اَيِ التَّخْصِيْصُ لِلْهِدَايَةِ بِسُبْحَانَهٗ تَعَالٰى ١٢

الْمَوْضِعِ الثَّانِيْ مُتَعَدِّيَةٌ بِاِلٰى ١٢ صه

اَيْ قَوْلُهٗ تَعَالٰى وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يَهْدِيْ مَنْ يَّشَآءُ ١٢

وقد نقل الجوهري ان الهداية تتعدى بنفسها في لغة الحجاز وتتعدى
في الصحاح ١٢ — اخره من الشوحطي وقد اجمعا ١٢

بالحرف في غيرها فيقال في لغة الحجاز هديته الطريق وفي غيرها

هديته الى الطريق والله الهادي الى الطريق ومنه الوصول الى
المتوخى ١٢

التحقيق قوله اي الطريق المستوي ه في التفسير الاول اشارة

الى ان اضافة السواء الى الطريق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
كقولهم رجل قطيفة ١٢

فان السواء اما بمعنى المستوي وبمعنى الاستواء فوصفه الطريق بالاستواء
جواب اول ١٢ — اي بجعل ذو السواء بمعناه ١٢ — بالاستواء ١٢ — جواب ثاني ١٢

بمعنى الوسط فوصفه الطريق كناية عن الطريق المستوي ويحتمل ان يكون
جواب ثالث ١٢

هذا التفسير للطريق ويكون المعنى هدانا سواء الطريق المستوي
اي الطريق المستوي ١٢ — اي على قول المصنف ١٢

میرزاهد

وفی التفسیر الثانی شارۃ الی ان الطریق المستوی فی الصراط المستقیم
ای الصراط المستقیم ۱۲

طریق واحد وان المراد بالاستواء الاستقامۃ وحاصل التفسیر

الثالث ان المراد بالصراط المستقیم مطابق العقائد الحقۃ عموما
ای القضایا الدینیۃ ۱۲

او مطابق العقائد الاسلامیۃ خصوصا والاول انسب لانہ مناسب
محکی عنہ ۱۲ التی بینہا المشارح ۱۲ منہ

لتقسیم المنطق والکلام والثانی لتسلم الکلام فقط قولہ الظاہر فیہ
ای مطابق العقائد الاسلامیۃ ۱۲

الخ لان الظاہر ان المقصود ہو جعل التوفیق رفیقا لنا وذلک
استدلال الظہور ۱۲ ای مقصود ہو ۱۲ لنا المقصود ۱۲

لایحصل الا بان یکون لنا متعلقا بالرفیق وصلۃ لہ

وہو ہنا ۱۲ ای رفیق ۱۲

قولہ لامتناع تقدم ما فی حیز المضاف الیہ علیہ الخ لان تقدم
ای علی المضاف الیہ ۱۲

وہو ہنا رفیق ۱۲ ای علی المضاف الیہ ۱۲ ای علی المضاف الیہ ۱۲

ما فی حیز المضاف الیہ علیہ اما علیہ فقط او مع المضاف
وہو ہنا ۱۲ ای المعمول للمضاف الیہ ۱۲ ای لان المضاف الیہ یتقدم علی المضاف او یتاخر عن المضاف ۱۲

عہ وذلک لان الخط المستقیم ہو اقصر الخطوط الواصلۃ بین
اختصار الحس علی الخط المستقیم حال وجہ لہ ۱۲

نقطتین وہو لیس الا خطا واحدا ۱۲ منہ عہ لانہ یحتمل علی ذلک التقدیر
اذا کان اللام ۱۲ لنا للانتفاع ۱۲ فالصراط المستقیم والطریق المستوی لا یکون الا طریقا واحدا ۱۲ منہ

ان یکون رفیقا لنا او نغیرنا کما یقال عطیت زیدا فرسا لاجلک ۱۲ منہ
ای علی ان یتعلق لنا بمحذوف ۱۲ اذا کان اللام فی لنا للتعلیل ۱۲

میرزاہد

فيلزم الفصل بين المضاف والمضاف اليه او تقديم المضاف اليه على المضاف

فان تقدم المعمول يستلزم تقدم العامل فالفرق بين الوجهين ان

الوجه الاول بالنظر الى خصوص المضاف اليه ومعموله والى لزوم

الفصل بين المضاف والمضاف اليه وتقديم المضاف اليه على المضاف لا على

التعين والوجه الثاني بالنظر الى مطلق العامل ومعموله وان كان

العامل والمعمول ههنا المضاف اليه ومعموله والى لزوم تقدم المضاف اليه على

المضاف على التعين وامّا تعلقهما وذلك لان الخبر معتبر

على النسخ ههنا مختلفة بعضها مع الواو في قوله وكان وهم اليه في قوله المضاف

اليه وبعضها مع الواو فقط بدون اليه وبعضها بالعكس وبعضها بتكرار الواو وبدون

اليه والطاهر ان النسخ التي بدون الواو وغير صحيحة لان امتناع تقدم جار

المضاف والمضاف اليه عليها من ضروريات العربية لاحتياجه الى البيان اهـ

هو الفرق تعالى اعترض على الوجهين بانه لا يلزم تقدم المضاف اليه على المضاف عند تقدم

میرزاهد

میرزاهد

میر زاهد

وبهذا يظهر حال تعلق لنا بالتوفيق وبالخير ولذا لم يتعرض له وبهذا

يندفع ما قيل انه يجوز ان يتعلق بجعل واللام للانتفاع كما في قوله تعالى

وَجَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَّالسَّمَاءَ بِنَاءً وغير ذلك فافهم قوله

والظاهر انه يعني ان هدى ليس مصدرا بمعنى اسم الفاعل حتى يكون

المجاز في الطرف بل سمى الحاصل بالمصدر واطلق على الفاعل مبالغة كان المجاز

في النسبة ابلغ من المجاز في الطرف كما تقرر في موضعه ويمكن تاييده

وبما ثبت له بعد الارسال فاطلاق الهادي عليه حال باعتبار ان سبب الاشتقاق ثابت له صلى الله عليه وسلم في الاستقبال

استعمال مجازی فقائل فیہ فانہ موضع تامل ۱۲ مولانا محمد عبد الحی نور اللہ مرقدہ

بان الرسول صلی اللہ علیہ وسلم کان ھادیا بعد الارسال

لاحال الارسال وقد بین فی موضعہ ان المشتق وما ھو بمعناہ

یطلق علی من ثبت لہ مبدأ الاشتقاق فی المستقبل تجوزا فعلی

تقدیر المجاز فی الطرف یکون ھھنا مجاز اخر لا یناسب ھذا المقام

وانما جعل الھادی اسم المصدر لان المصدر ربما یقع بمعنی اسم الفاعل

بخلاف اسم المصدر والفرق بینہ ان المصدر قد اعتبر فیہ تلبس الفاعل

بہ وصدورہ عنہ واسم المصدر لم یعتبر فیہ ذلک صرح بہ

اسم الفاعل ونحوہ من الصفات المشتقۃ حقیقۃ حال قیام

المعنی المشتق منہ بالموصوف کالضارب لمن ھو فی الضرب ومجاز

بعد انقضائہ وزوالہ عن الموصوف کالضارب لمن صدر عنہ الضرب و

انقضی وقیل بل حقیقۃ وقیل ان کان الفعل مما یمکن بقاؤہ کالحرکۃ

والتکلم ویخرج ذلک فحقیقۃ والا فمجاز وآما قبل قیام المعنی بہ کما

فیما نحن فیہ فمجاز بالاتفاق فلا یقال الضارب لمن یصدر عنہ الضرب

ولا یضرب ولکنہ سیضرب حقیقۃ بل مجاز ۱۲ منہ

صیر زاھد

قولہ

احاد المجاز لیس شرطا فعلم ان ثبت من ائمۃ اللغۃ النص علی عدم صحۃ المجاز بحذف المضاف لکن الدلیل علیہ بعد تسلیم ھذا ھو النص لا ھذا السرفا فھم ۱۲ عفر العلوم

بعض الاعلام قوله مصدر مبنی للمفعول یمکن جعله مصدرا
مبنیا للفاعل ای بان نقتدی به علی صیغة المتکلم لکن الاول
اولی کما لا یخفی کیف ووصف الشیء بحال متعلقه لیس وصفا للشیء
حقیقة علی ما قیل قوله ولا یلیق تعلقه بیلیق لان اهتداءنا
یلیق بنا لا به فانه کمال لنا لا له صلی الله علیه وسلم ولو قیل

ف نسخ المتن مختلفة فی بعضها تقدیم الاقتداء علی الاهتداء وفی بعضها
علی العکس واکثر نسخ الحاشیة وقع موافقا للنسخة الاولی وبعضها علی النسخة
الثانیة هکذا قوله هو بالاهتداء مصدر مبنی للمفعول ای بان یهتدی به
وقوله به متعلق بالاقتداء والظاهر النسخة الاولی ۱۲ منه

میر زاهد

ميرزاهد

فى الاهتداء ان يكون مبنيا للمفعول او مبنيا للفاعل على طبق

متعلق بالمبنى للفاعل

ما قلنا فى الاقتداء لكان تعلق به يليق لا نقا لكن الاول ليق

جزاء ١٢ المذكور ١٢

على ما مر فى قوله بالاقتداء قوله وبلغوا اقصاه اه هذا مستفاد من

بدليل اشارة الى العموم ١٢

معارج الحق فان الجمع المضاف يفيد العموم وكذا يستفاد من مناهج

وان لم يعبر عن الفهم بذلك ١٢

الصدق انهم سعدوا فى كل منهج من مناهج الصدق ووصلوا منتهاه

حال ١٢

بسبب التصديق والايمان وهذا ايضا يحتمل الاستقرار اى سعدوا متلبسين

اى تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم ١٢ · او بهذا الحكم متلبس · بصيغة الجمع

بالتصديق ١٢ · اى او استقراره ١٢

بالتصديق كما ان الثانى يحتمله بمعنى ان هذا الحكم متلبس بالتحقيق لكنه

على ذكره ١٢ · يعنى قوله بالتحقيق ١٢ · بصيغة المفرد ١٢ · بثبات الحق ١٢

لم يتعرض به لان السلوك فى مناهج الصدق لا يتصور بدون التصديق

مع انه يحتمله ١٢ · هذا دليل لعدم التعرض ١٢ · بالنبى صلى الله عليه وسلم ١٢

ثم التلبس ينبغى ان يكون من افعال العموم كالكون والحصول والثبوت

ولا قال من تعلقه بالفاعل ١٢

والوجود اذ ما من فعل له تعلق بالغير الا وهو متلبس به فاطلاق الظرف

دليل ينبغى ١٢ · هذه الصفة ليست باحترازية ١٢ · كما وقع عن المحشى المحقق رحمه الله ١٢

المستقر ههنا لا ينافى المشهور من ان الظرف المستقر ما يكون متعلقه

والقول ١٢ · بيانية ١٢ · والفعل بخلافه ١٢ · اى باعتبار الظرف

مقدماً عاماً وليس مبنياً على ما قال السيد قدس سره في حاشية

يعم جميع الافعال ١٢ الكما توهم السيد ابو الفتح والفاضل المزيد ١٢ الشريفية ١٢

الكشاف ان الظرف المستقر ما يكون متعلقه مقدماً اسواء كان

عاماً او خاصاً قوله اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن اه الالفاظ

كالوجود كالضرب ١٢ الخط والتلفظ بالانسان ١٢

المرتبة ومعانيها حين الاشارة حاصلة في الذهن توجهاً اجمالياً

وقت ١٢ في ذهن المشير ١٢

يتحد ذلك الوجه معها بالذات او بالعرض فالحضور في الذهن اما كان

كما في العلم بالوجه او بوجه آخر اي اذا عرفت هذا ١١ الخ ١٢

عبارة عن الحصول فيه فهو اعم من ان يكون بالذات او بالعرض

الوجود ١٢

قوله يتحد ذلك

الوجه معها الخ حيث ان المرتبة والمعاني

الحاصل اجمالاً كيف يتحد بالالفاظ

المتعددة تفصيلاً الا بالعرض

واجيب بان الالفاظ

ذاتيات لا بالذات

اعم الخ وتجعل مرآة للملاحظة

المرتبة فليست داخلة تحت صقوله واحدة

اي حدوان المعاني

في المسائل

قوله بالذات او بالعرض

تركيب مقبولات اي مقبولات شتى فلا تكون

فصلاً حقيقياً لها الخ ومن المعاني بالذات

هو المعنى الذي يكون

المعنى الحاصل من اللفظ

مرآة لملاحظته فلا يتحقق فيها الا

حضور الالفاظ والمعاني

بالعرض وقد يكون

قيل الحكم في قوله هذا غاية تحذيب الكلام

الحاصل من اللفظ

ان كان على ما يستلزمه الخ فيه ان الحكم

لان الحكم على الشيء يتوقف على العلم به

بالذات والا كان

بالوجه وقد

الالتفات الى المرآتية كيف وقد

تقرر عندهما ان

الوجه

ميرزاهد

وان كان عبارة عن التفات الذهن وملاحظته فليس الا بالذات

لان في علم الشئ بالوجه الوجه حاصل في الذهن بالذات وملتفت

اليه بالعرض والشئ حاصل في الذهن بالعرض وملتفت اليه

بالذات فالاشارة ههنا اشارة عقلية وهي تعيين العقل شيئا

بدون معونة الحس وهو يقتضي توجه العقل الى ذلك الشئ بالذات

وحصول صورة منه في العقل كذلك سواء كانت تلك الصورة

متحدة معه بالذات او بالعرض وتخيل الاشارة الحسية

هنا بان المرتب في الخيال حال في الخيال المحال في المتحيز بالذات

فيقبل الاشارة الحسية تخيل خال عن التحصيل فان الاشارة الحسية

قوله وان كان عبارة عن التفات الذهن وملاحظته الخ اقول يعني ان كان ذلك الشئ معلوما حصوليا بان كان الملتفت اليه بالذات عند حصولها بنفسها او بظاهر واذا كان الملتفت اليه بالذات كذلك كان الالتفات الى الشئ بالوجه حاصلا بالذات وان كان الالتفات الى الشئ بالوجه بالعرض فيكون الشئ بالوجه ايضا ملتفتا اليه بالعرض لان الوجه من حيث هو ظاهر لا يلتفت اليه بالذات وان حصل بالوجه فحصوله بالعرض فحينئذ يكون الشئ بالوجه ملتفتا اليه بالعرض والشئ حاصل في الذهن بالعرض وملتفت اليه بالذات فالاشارة ههنا اشارة عقلية وهي تعيين العقل شيئا بدون معونة الحس وهو يقتضي توجه العقل الى ذلك الشئ بالذات وحصول صورة منه في العقل كذلك سواء كانت تلك الصورة متحدة معه بالذات او بالعرض وتخيل الاشارة الحسية هنا بان المرتب في الخيال حال في الخيال المحال في المتحيز بالذات فيقبل الاشارة الحسية تخيل خال عن التحصيل فان الاشارة الحسية

قوله وان كان عبارة عن التفات الذهن وملاحظته الخ اقول يعني ان كان ذلك الشئ معلوما حصوليا بان كان الملتفت اليه بالذات عند حصولها بنفسها او بظاهر واذا كان الملتفت اليه بالذات كذلك كان الالتفات الى الشئ بالوجه حاصلا بالذات وان كان الالتفات الى الشئ بالوجه بالعرض فيكون الشئ بالوجه ايضا ملتفتا اليه بالعرض لان الوجه من حيث هو ظاهر لا يلتفت اليه بالذات وان حصل بالوجه فحصوله بالعرض فحينئذ يكون الشئ بالوجه ملتفتا اليه بالعرض والشئ حاصل في الذهن بالعرض وملتفت اليه بالذات فالاشارة ههنا اشارة عقلية وهي تعيين العقل شيئا بدون معونة الحس وهو يقتضي توجه العقل الى ذلك الشئ بالذات وحصول صورة منه في العقل كذلك سواء كانت تلك الصورة متحدة معه بالذات او بالعرض وتخيل الاشارة الحسية هنا بان المرتب في الخيال حال في الخيال المحال في المتحيز بالذات فيقبل الاشارة الحسية تخيل خال عن التحصيل فان الاشارة الحسية

میرزاهد

هى تعيين الشئ بعونة الحس وربما يعبر عنها بامتداد موهوم اخذ من المشير الى المشار اليه فى الاحالة تستدعى وجود المشار اليه فى الخارج عند المشير ولعلك تتفطن بما ذكرنا ان معانى الالفاظ لا يلزم ان تكون حين الاستعمال حاصلة فى الذهن بالذات كما انها حين الوضع لا يلزم ذلك فالقول بوضع الالفاظ للصور الذهنية ماءل كما ان القول بوضعها للاعيان الخارجية

عه ذكر فى حاشية شرح المواقف للاشارة ثلث معان ولنحصرها ههنا لان نفى الاعم يستلزم نفى الاخص ١٢ منه عه التاويل ان يقال ان المراد بالصورة الذهنية ماهية الشئ من حيث هى هى واطلاق الصورة الذهنية على الماهية من حيث هى شائع ١٢ منه

میرزاهد

مأوّل فافهم قوله اذ لا حضور الخ اراد بالحضور في الخارج الوجود في
مصروف عن الظاهر ١٢ اي بعدم الحضور ١٢ في آن الاشارة ١٢
الخارج عند المشير فلا يتجه ان يقال الالفاظ موجودة في الخارج في مجموع
لان الالفاظ ليست بموجودة في مجموع ازمنة اجزائها ١٢ اي بحيث يدرك اهدى الحواس الظاهرة ١٢ وان لم تكن بموجودة مجتمعة ١٢
ازمنة اجزائها بناء على ان الاعدام اللاحقة الزمانية ليست اعداما
وان لم تكن في زمان واحد ١٢
ذهب اكثر المحققين كالشيخين وغيرهما الى ان الالفاظ موضوعة
الى نفوسنا الى على ١٢
للصور الذهنية وذهب كثير من المتاخرين الى انها موضوعة للاعيان
لانها حاصلة في الذهن ولا بد لكل موضوع لاجل الحصول الذهني
الخارجية ولا يخفى ان هذا القول ظاهر البطلان لان كثيرا من معاني
سنذكر وجوه في ابطال الثاني ١٢ وصرح بسطلان الاول الذي لم يتعرض لابطاله ١٢
الالفاظ ليس موجودا في الخارج وليس في وضع الالفاظ تفاوت
كلمة زيد وانسانية مثل الجسمية والكلية والناطقية عن الشارح ١٢
وان الموضوع له يجب ان يكون معلوما بالذات والعين الخارجي هو
دليل ثمان لابطال الثاني ١٢ وهو ما يتفق العلم بانتفائه ١٢
معلوم بالعرض لا بالذات والا لانتفى العلم بانتفائه فيصرف هذا
..... وهو ما لا يتفق العلم بانتفائه ١٢
القول عن الظاهر بان يراد بالعين الخارجي نفس الشيء مع قطع
الى الثاني ١٢ في قولهم ١٢
النظر عن كونه موجودا في الذهن ١٢ منه

قوله الوجود في الخارج عند المشير بمعنى الوجود في الخارج في آن ما يتعلق به العلم ١٢ اقول

حقيقة كما اختاره المحشي في الرسالة الزوراء صـ ان الكلام ههنا
على ما هو المشهور عند الجمهور قوله للاخبار اه وايضا لا شك ان
المشار اليه ههنا ليس الا ما تعلق قصدا لمصنف بترتيبه ومن
البين ان قصده لم يتعلق بالنقوش في ترتيبها الا ان يقال هذا من
قبيل ذكر الدال وارادة المدلول فذكر النقوش باسمها الاشارة و
اريد به مدلولاتها وبهذا يظهر ان اسامي الكتب ليست موضوعة
بازاء النقوش لاحدها ولا معا غير هابل موضوعة بازاء المعاني
والالفاظ فان قصد المصنفين لا يتعلق الا بهما كما يشهد به
الفطرة السليمة اللهم الا ان تكون من قبيل مجموعة الخطوط قوله
الا ان يحمل اه هذا الاخبار يدل على الوصف والتسمية

وان كان الثاني بطريق الاشارة فالمجاز بالنظر الى الاول مجاز عقلي

ای دلالة الاخبار على التسمية ١٢ ام

ای الوصف ١٢ المجاز في

وبالنظر الى الثاني مجاز لغوي ولما كان احد المجازين ههنا مستلزما

ای التسمية ١٢

للاخر اكتفى باحدهما قوله ولا شك في انه لا حضور له قد عرفت

لان تسمية الكتاب بهذا جزء صيغة ١٢ في القول السابق ١٢

ان المراد بالحضور في الخارج الوجود في الخارج عند المشير ولا

ای كجيث يدركه احد الحواس الظاهرة ١٢ الخ

شك ان الكلي الطبعي وان كان موجودا في الخارج على ما ذهب اليه

شروع في الجواب ١٢ وسيجيء تحقيق الكلام في الكلي الطبعي ١٢ بالعين وجود اتحاده ١٢ قا

المحشي وغيره من المحققين لكنه ليس محسوسا وموجودا في الخارج

ای الشارح ١٢ ومجرد الوجود في الخارج لا يستلزم الاحساس

١٢ قا

عند المشير فان قلت الكلي الطبعي والشخص متحدان في الوجود

هو الكلي الطبعي المتشخص ای ليس لكل منهما وجود مغاير بالاتحاد الخارجية ١٢ مغاير لهذا الاخر ١٢ قا

عه لاستلزام كل من الوصف والتسمية ههنا للاخر ١٢ منه رح

دليل لا ستلزم احد المجازين للآخر ١٢ لافي كل مقام ١٢

ميرزاهد

منحصرا على افراده من حيث هو مع قطع النظر عن السوال عما اورده تنبيها على الفرق بين الآخرين ١٢

فلا يعقل كون الشخص محسوسا والكلي غير محسوس قلت معنى

فكيف لا يصح الاشارة اليه ١٢

اتحادهما انه ليس في الخارج لا شيئا مخصوصا مقترنا بعوارض

مخصوصة ويقال له الشخص ثم العقل قد ياخذ ذلك الشئ

من حيث هو هو مع قطع النظر عن العوارض ويقال له

(الذي هو موضوع المهملة القدماء ١٢)

المطلق والكلي الطبعي وقد ياخذ معها بان يكون كل

(بالعقل ١٢)

(اي العوارض ١٢)

قوله

ميرزاهد

قوله وقد ياخذ معها الخ قال القيد والتقييد جميعا او دخول التقييد وهو من تعلقات العقل فلا يغير نوعية الكلي

من التقييد و القيد داخلا او التقييد داخلا و القيد خارجا

ويقال له الفرد والحصة ومن المعلوم بالضرورة ان الشئ

يكون محسوسا بعد اقترانه بعوارض مخصوصة من الاين

والوضع ونحوهما وسيأتي لك زيادة تحقيق في ذلك فان قيل

الحاضر في الذهن متشخص بالتشخص الذهني فالكلي ليس حاضرا

في الذهن كما انه ليس حاضرا في الخارج قلنا قد عرفت ان الحضور

میرزاهد

میرزاهد

قوله او عبارة عن الحصول في الذهن الخ جواب ان الحضور عبارة عن الوجود الخاص فالحصول في الذهن عبارة عن الحضور في الذهن الخ

قوله الذهن عبارة عن ملاحظة الذهن والتفاتة والفرق بين ملاحظة الذهن والحصول فيه هو ما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد الذهن

يلاحظ الشئ من حيث هو مع قطع النظر عن العوارض وان كان في الخارج والذهن حاصلا معها او عبارة عن الحصول في الذهن سواء كان حصولا بالذات او بالعرض فالكلي حاصل في الذهن بالعرض وان لم يكن حاصلا فيه بالذات وهذا حاصل في الذهن مع العوارض الذهنية بالذات لا بالعرض لاتحاده مع التشخص الذهني بالذات وحاصل في الخارج بالعرض لانه الظاهر انه

قوله ان الحضور عبارة عن الوجود الخاص

قوله الذهن عبارة عن ملاحظة الذهن والتفاتة والفرق بين ملاحظة الذهن والحصول فيه هو ما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد الذهن

قوله يلاحظ الشئ من حيث هو مع قطع النظر عن العوارض وان كان في الخارج والذهن حاصلا معها او عبارة عن الحصول في الذهن سواء كان حصولا بالذات او بالعرض فالكلي حاصل في الذهن بالعرض وان لم يكن حاصلا فيه بالذات وهذا حاصل في الذهن مع العوارض الذهنية بالذات لا بالعرض لاتحاده مع التشخص الذهني بالذات وحاصل في الخارج بالعرض لانه الظاهر انه

عرضي للاشخاص الخارجية بل لا بالعرض ولا بالذات
لانه على تقدير كونه مشارا اليه ليس الة لملاحظتها وقد سبق
انها لا تصلح للاشارة فتامل قوله ومن ههنا علمت انه تحقيقه
وذلك كان النقوش المخصوصة اجسام مخصصة متشكلة باشكال
مخصوصة والظاهر ان هذا الكلي اى مفهوم النقش الدال على الالفاظ
المخصوصة عرضي لها كيف ولو كان ذاتيا يلزم تخلل الجعل بين الشئ
وذاتياته كان دلالة النقوش على الالفاظ دلالة وضعية وبهذا
يظهر جواب ما خر عن السوال الاول منه
قوله
قوله
قوله
ميرزاهد

ان التعين معتبر فى مسميات الاسماء حتى ان اللفظ الواقع عين

شخصين او عن شخص واحد فى وقتين و المعنى

القائم بذهنين يعد فى العرف لفظا واحدا ومعنى واحدا فالتعين

معتبر فى معانى هذه الاسماء تعينا شخصيا او غير شخصى ثم يظهر

بالتامل انها اعراض مختلفة باختلاف الحال فلا يكون تعينها

تعينا شخصيا فهذه الاسماء عند التحقيق من قبيل اعلام

الاجناس الموضوعة للطبيعة من حيث انها متعينة فى الذهن

فليست من قبيل اسماء الاشخاص كما هو فى بادى الرأى ولا من

قبيل اسماء الجنس سواء كان اسم الجنس موضوعا للطبيعة

میرزاهد

المجاز بالحذف فبان يحذف المبتدأ اى تصنيف هذا الكتاب غاية
فوزت التصنيف ١٢

تهذيب الكلام وأما تجويزان يكون المراد باسم الاشارة تصنيف
دفع دخل مقدر ١٢ اى هذا ١٢

الكتاب فبعيد كما لا يخفى والاول كما اشار اليه اولى لان الشائع فى هذا
بقولہ الخفی ١٢ ظ
الشار ١٢ بين المؤلفين ١٢

المقام توصيف الكتاب لا توصيف تصنيفه معران فى لثانى حذف
اى اذا كان المقصود توصيف التصنيف

المبتدأ وهو صدر الكلام من غير ضرورة قوله والظرفية تجويزية
وهو التصنيف ١٢ داعية اليه وهو من المستقبحات ١٢
بل بالتهذيب ١٢

الظرف ان كان متعلقا بغاية تهذيب الكلام فالعموم عموم من وجه
بين الظرف والمظروف ١٢
بين الظرف والمظروف اى الكتاب ١٢

فى الصدق وان كان مستقرا فالعموم عموم مطلق فى التحقق
والتحقق ايضا ١٢ يعنى متعلقا بعامل محذوف ١٢
لان الجمل لا تعمل ١٢

قوله اما تجويز ان يكون المراد باسم الاشارة تصنيف

قوله والاول كما اشار اليه اولى لان الشائع فى هذا المقام توصيف الكتاب لا توصيف تصنيفه

قوله والظرفية تجويزية

قوله ان كان متعلقا بغاية تهذيب الكلام فالعموم عموم من وجه

قوله وان كان مستقرا فالعموم عموم مطلق فى التحقق

میرزاهد

هذا غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام من تحقيقات الاسلام

قوله اى هذا مقربة تقريب المرام معطوف على تهذيب الكلام
كما هو الظاهر المتبادر ١٢ قا

وحاصل المعنى هذا مقرب للمرام الى الافهام غاية التقريب بان يكون
فيه اشارة الى ان مقصود الشارح ذكر حاصل المعنى لا وجه الاعراب ١٢ عب

فيه مجاز عقلى ومجاز بالحذف او مجاز لغوى على نحو ما ذكر في
بتعلق بالكل ١٢ ويقال المجاز في الطرف ١٢ يقال المجاز في النسبة

تهذيب الكلام وامّا تقدير الكلام بان تصنيف هذا الكتاب غاية
بحذف المبتدأ المضاف ١٢

تقريب المرام فبعيد كما مرّ والظاهر من التقريب المعنى اللغوى
اى نزديك كردن ١٢ في التهذيب ١٢

فان الشائع في تفسير المعنى الاصطلاحى للتقريب لا تقريب المرام
بيانه واستعماله ١٢ المقرّب كما يقال للعلم الذائع ١٢

ويحتمل ان يكون معطوفا على التحرير اى هذا غاية تهذيب الكلام
فيكون اخلاكت لى ١٢ اى تحرير المنطق والكلام ١٢ التقريب ١٢

في تقريب المرام وحيث المناسب التقريب بالمعنى الاصطلاحى لان المعنى
اى حين عطف التقريب على التحرير ١٢ اى سوق الدليل بحيث يستلزم

اللغوى لا يناسب ان يقع ظرفا للكتاب او لغاية تهذيب الكلام كما ان
المدعى ١٢ اى نزديك كردن ١٢

التحرير اللغوى لا يجوز فان التقريب الى الافهام يكاد ان يكون لازم
اراده ١٢ اى على سبيل ١٢ اى الكتاب ١٢ متعلقا بالتقريب ١٢ اذا كان ظرفا مستقرا متعلقا

الاخبار ولعل الوجه في اختيار الاحتمال الاول ان تقريب المرام
الذى هو الترقيم ١٢ قا على الكتابة لازم للكتاب ١٢ هو عطف التقريب على التهذيب ١٢ قا

الى المرام ١٢

میرزاهد

على الاحتمال الثاني بعد تحرير المنطق والكلام لا يلائم فان التحرير
الذي جر عطف على التحرير ١٢ قا

الاصطلاحي شامل للتقريب الاصطلاحي قوله يحتمل ان يكون بيانا

للمرام اه ويحتمل ان يكون بيانا للتقريب المرام فان المرام عقائد الاسلام
كما يجوز كونه بيانا للمرام ١٢ قا
الذي هو مضاف اليه في قوله للتقريب

وتقريرها تقريبها الى تحصيلها قوله والتعلق بالتقريب بعيد اه
المرام ١٢ شه
اي التعلق من ١٢
بان يكون صلة له ١٢ قا

وجه البعد ظاهر فانه يدل على ان المرام غير عقائد الاسلام

وتقريرها اذ يكون المرام مفعولا اولا للتقريب وعقائد

الاسلام ثانيا قوله او مجاز بالحذف اه عطف

میرزاهد

على بلا سلام اى يمكن ان يراد مجاز الحذف لا على مجاز المرسل كما لا يخفى
: ولا يليق على كلامه اقرأ فتدبر ١٢

قوله بمعنى اسم الفاعل اه اكتفى ههنا بالمجاز اللغوى مع جواز
وتركه المجاز بالحذف بان يقال جملة ذات بصرة لظهوره ١٢٥

فى حق ورد تتميم ايضا ١٢

المجاز العقلى الذى هو ابلغ منه فكانه نظر الى قول المصنف جعلته
وهو المجاز فى النسبة ١٢ لفظ على المجاز نحو زيد عدل

فان جعل شئ من شئ اخر غير معقول وأى قوله لمن حاول التبصر
معطوف على قوله السابق الى قول المصنف ١٢ قصد كرد ١٢٥

فانه لا يتصور التبصرة بدون التبصر لكونهما متضايفين قوله اى
اى متلازمين ١٢ اعلم التضايف بين الشيئين توقف تعقل كل منهما على تعقل
الآخر كالابوة والبنوة ١٢

او لو جعل على سبيل الادعاء يفوت المبالغة ويكون المجاز لغويا مع ادنى
الاختراع من عند نفسه ١٢ معطوف على الجملة او على الجزاء ١٢

مبالغة حيث عبر عن المبصر بالتبصرة ١٢ منه رحمه الله
بيان للمبالغة ١٢ مجاز اى بل لغوى المجاز مطلقا لا يكون

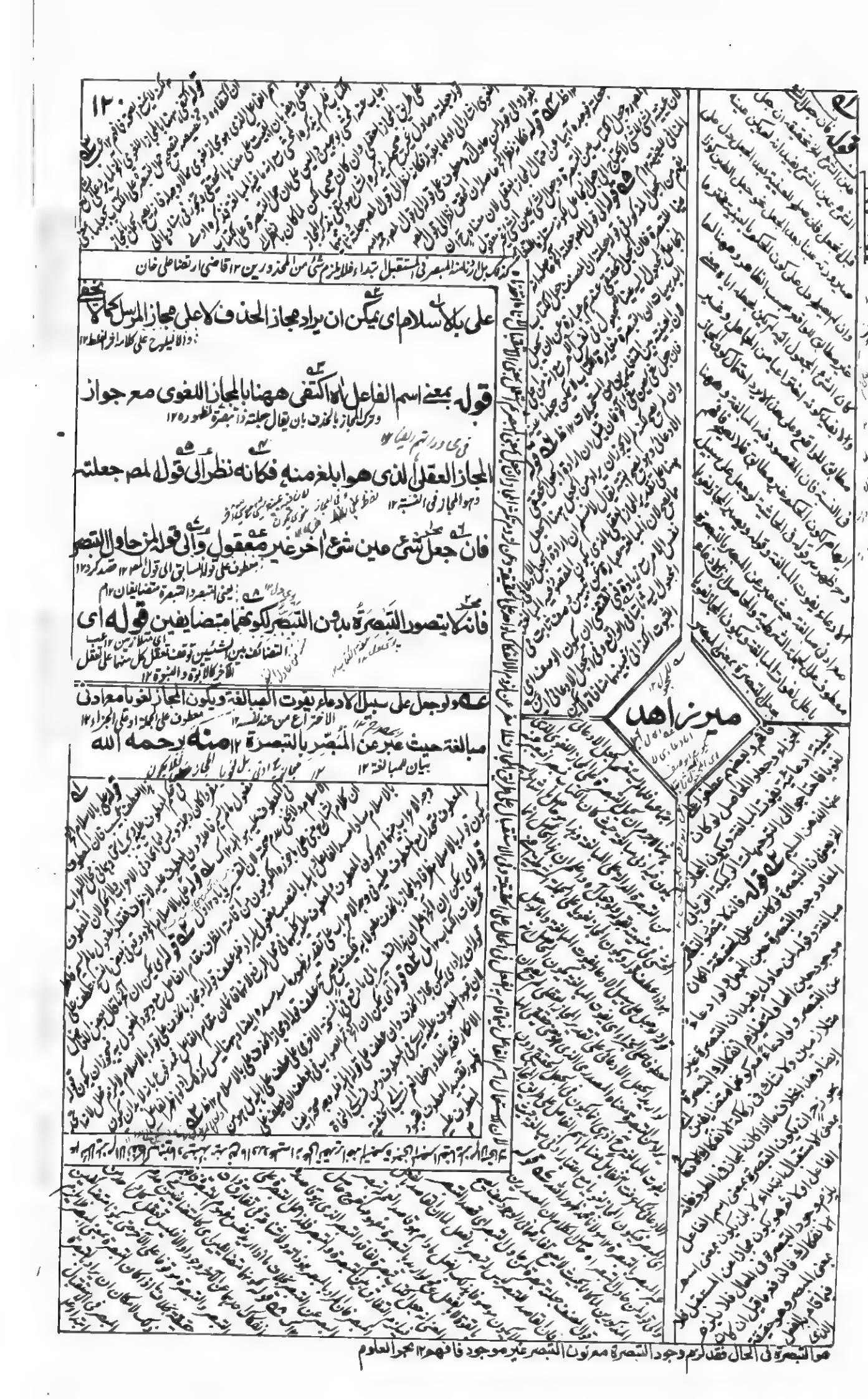

هو التبصرة فى الحال فقد لزم وجود التبصرة مع كون التبصر غير موجود فافهم ١٢ منه العلوم

تفهيم الغير اه مصدر مضاف الى الفاعل والى المفعول

اى سواء كان المصدر مضافا الى الفاعل والى المفعول ١٢ ۔ اسم للفاعلة ١٢ آقا ۔ بالذات ١٢ آقا متعلق بثلاثة ١٢

وعلى كلا التقديرين التبصر لمن حاول او للغير او لكليهما على

اما على التقدير الاول الخ اما على التقدير الثانى ١٢ ط ۔ بالذات ١٢ آقا

ما يدل عليه صيغة حاول قوله ما زائدة اه تتمة لبيان معنى

لا سيما فانه اذا كان ما موصولة او موصوفة لم يكن معناه لا مثل

هذا بيان للمنقض حين عدم كونه تتمة لما قاله ١٢ ۔ اى لا سيما ١٢ ۔ فصار ١٢

فى توجيه الصحة على جميع التقادير ١٢ آقا

بل لا مثل شئ او لا مثل الذى الا ان يقال معناه لا مثل سواء كان

هذا ارد على ما سبق من قوله تتمة لبيان الخ ١٢ ع

هذا رد للقول الشائع وقد يحذف لا ١٢ عب حيث قال فى شرح تلخيص الجامع الكبير ١٢ آقا

معه شئ او لا قوله وقد يحذف لا اه نقل عن البلبانى

الناقل ... الجلبى فى حواشى المطول ١٢

ميرزاهد

مولانا عبد العلى بحر العلوم رحمة الله تعالى عليه

ان استعمال لاسیما بالا لاظیرله فی کلام العرب فاعلم ان لا لنفی الجنس

فی قوله لاسیما ۱۲ ای جنس شیء خیر ۱۲

بمعنی النحویین ۱۲

واسمه سمی فخبره عندالجمهور محذوف مثل موجود وعندالاخفش

فیکون معنی قوله للمثل الولد اوالمثل الذی هو الولد موجود ۱۲ منه

مالکنه حینئذ لایکون الانکرة موصوفة لان التبریة انما تعمل اذا کان

ای ۱۲ ای اذا کان خبر الا ۱۲ فیکون معنی قوله الا نائبة و لا موصولة ۱۲ منه

اسمها نکرة فیکون خبرها ایضا نکرة لامتناع تنکیر المبتدأ

الشیخ حسن الجلیبی ۱۲ فلا یقال رجل القائم ۱۲

وتعریف الخبر والتفصیل مذکور فی حواشی الجلبی علی

ای تفصیل بذا المقام من استعمالاته وقد فاته واحوالها بعده فتنبه ۱۲ منه

للسلالات التفتازانی ۱۲

المطول فی شرح التلخیص قوله وتحقیقه الا فی اشارة الی انه لیس

ای لاسیما ۱۲

فی شرح قول المصنف فی المطول لاسیما علم بالرفع ۱۲ منه من خطبة المطول ۱۲

من کلمات الاستثناء حقیقة فان علماء الاصول

کما ۱۲

میرزاهد

مولانا عبدالعلی
بحرالعلوم رحمة الله
تعالیٰ علیه

میر زاهد

قال اختلفوا فبعضهم ذهبوا الى ان المستثنى ليس فيه حكم اصلا وبعضهم الى ان فيه حكما من غير جنس الحكم في المستثنى منه فعلى كلا القولين ليس ههنا استثناء حقيقة اذ ههنا حكم من جنس الحكم السابق وقد صرح به الرضي قوله على معانيه التي الخ

اعلم ان المستثنى على القول الاول ليس فيه حكم اصلا سواء كان الاستثناء من الاثبات او النفي صرح به في شرح العضد لشرح مختصر الاصول لكن المشهور ان الاستثناء عند الحنفية من الاثبات نفي ومن النفي ليس باثبات وعند الشافعية من الاثبات نفي ومن النفي اثبات واورد على الحنفية انه يلزم ان لا يكون لا اله الا الله مفيدا للتوحيد فاجابوا بان الشارع وضعه للتوحيد ولعل هذا الخلاف مبني على ان المركبات الاسنادية عند الشافعية موضوعة لما في الخارج ولا واسطة بين الثبوت الخارجي والانتفاء الخارجي وعند الحنفية موضوعة للاحكام الذهنية ولا يلزم من نفي الحكم بالثبوت او الانتفاء الحكم بالانتفاء او الثبوت وكان ما هو المشهور مبني على ان رفع النسبة الايجابية بعينها سلبها او على ان العدم في الاشياء اصل فاذا قيل مثلا جاء القوم الا زيد ايكون مخرجا عن هذا الحكم والاصل عدم المجيء فيكون الاستثناء نفيا

قد علمت ان النقوش ليست بمعنى الكتاب لا وجدها ولا مع غيرها

الا على سبيل المجاز كيف وذلك متعلق لقصد المصنفين ونظرهم

ومن المعلوم ان قصدهم ونظرهم لم يتعلق بالنقوش فانحصر

الاحتمالات في لثلث الالفاظ والمعاني والمركب منهما فالنظر ان كان

الى الالفاظ كان الكتاب عبارة عن الالفاظ مخصوصة باعتبار دلالتها

على المعاني المخصوصة وان كان الى المعاني فالكتاب عبارة عن معان مخصوصة

من حيث انه عبر عنها بالالفاظ المخصوصة وان كان الى كليهما

فالكتاب مركب منهما ولا يبعد ان يكون كل منهما متحققا وبالجملة

ان اطلاق الكتاب على النقوش ليس الا على سبيل المجاز كما يقال

اشتريت الكتاب قوله من النقوش المخصوصة اه لم يقيد النقوش

بدلالتها على الالفاظ المخصوصة كما قيد الالفاظ والمعاني كانه اشار الى ان النقوش

میرزاهد

ليس لها خصوصية معتبرة سوى دلالتها على

الالفاظ المخصوصة بخلاف الالفاظ فانها مع قطع النظر عن

دلالتها على المعاني المخصوصة لها خصوصية معتبرة وكذا المعاني

مع قطع النظر عن تعبيرها بالالفاظ المخصوصة فقوله باعتبار

دلالتها وقوله من حيث عبر عنها ظرف ومستقر وليس متعلقا

بالمخصوصة قوله وعلى التقادير فالظرفية مجازية اه عدل

عن تقدير البيان كما هو المشهور فانه على ذلك التقدير

ايضا لابد من اقامة الشمول العمومي مقام الظرف في لا

فرق الا بان العموم على تقدير البيان في كل معنى من المعاني المحتملة عموم

بحسب الوجود وعلى تقدير عدم التقدير في المعنى الثالث منها خاصة

الا ترى انه لو كتب الكاتب باي خط من الخطوط لكتب هذا

الكتاب وكانت تلك الخصوصية بعينها اه منه

مولانا عبد العلي
بحر العلوم رحمة الله
تعالى عليه

عموم بحسب الصدق وتفصيل المقام ان العلوم المدونة تطلق

لان المنطق صادق على المعانى لانه صادق عليها بخلاف غيرها من المنقول والالفاظ ١٢م

حقيقة على المسائل الخ جميعها بحيث لا يشذ عنها مسالة او بعضها

وميل المصنف المطول الى ان الاطلاق العلم على الملكة حقيقة ١٢ عب لا تغيب ١٢

قد سما يحصل منه غاية العلم فان اريد بالقسم الاول

كما نصت عن الخطاء فى الفكر للمنطق ١٢

النقوش او الالفاظ منفردة او غير منفردة واريد بالمنطق

متعلق بالالفاظ والنقوش كليهما ١٢

المعنى الثانى فلا شك انه اعم منه بحسب تحققه فقط ضرورة

اى القدر المعتد به ١٢ اى المنطق ١٢ اى من القسم الاول ١٢ اى للاجسب الصدق ١٢

بان يكون القدر المعتد به مدلول الالفاظ مصنفة او للنقوش مساحة ١٢ فلا يكون العموم بحسب المحل ١٢

تحققه معه وبدونه وعدم صدقه عليه واما المنطق بالمعنى

كما فى الكتب الاخر من هذا الفن ١٢ اقتا : هذا بيان عدم العموم بحسب الصدق ١٢

الاول فهو على ذلك التقدير مما لا يصلح ههنا كما لا يخفى

الذى هو مجموع المسائل ١٢ اقتا بالعرض وبالواسطة الخ ١٢

وان اريد بالقسم الاول المعانى فان اريد بالمنطق المعنى

هو سابع السبعة ١٢ اى مسمى بالمنطق ١٢

الثانى فهو اعم منه بحسب الصدق لصدقه على المسائل

اى القدر المعتد به ١٢ اى من القسم الاول ١٢ اى المنطق ١٢ التتبه ١٢

المذكورة وعلى غيرها كمجموع المسائل وان اريد بالمنطق مجموع المسائل

فى القسم الاول ١٢ فى حق الخصيصة من الخطاء فى الفكر ١٢ اقتا الذى هو المعنى الاول ١٢

هذا اشارة الى ان اطلاقها على التصديق بالمسائل وعلى الملكة الحاصلة منه

يقال فلان يدون الفقه ويدونه وانما يدون المسائل ١٢ ع

ليس اطلاقا حقيقيا لان التدوين حقيقة يتعلق بالمسائل لا بهما ١٢ منه

ع ١٢

میر زاهد

فلا يكون بينهما عموم وخصوص لا في الصدق ولا في التحقق بل كلية وجزئية

ويكون الظرفية مجازية اقامة للشمول الكلي مقام الشمول الظرفي

هذا وبقي النظر بعد فان المقدمة داخلة في القسم الاول على المعنى

الثالث في خارجة عن المنطق وان المعنى الثالث هي المعاني من حيث

التعبير عنها بالفاظ مخصوصة وهي بهذه الحيثية ليست داخلة

في المنطق فكيف يكون الظرفية في المعنى الثالث على تقدير كون المنطق

مجموع المسائل من قبيل كون الجزء في الكل فالحكم للاعم على سبيل المسامحة

وبجعل حكم الكل للاجزاء حكما للكل والاغماض عن حيثية التعبير قامل

قوله بكسر الدال وفتحها قدم الكسر على الفتح مع ان الفتح ظاهر حسب

المغني لان الزمخشري صرح في الفائق ان المقدمة بفتح الدال خلف من القول

والمصنف في المطول اقتصر على الكسر وقال المقدمة من قدم بمعنى تقدم

مير زاهد

ميرزاهد

قوله بمعنى ما يذكره المشهور تخصيص مقدمة الكتاب بالالفاظ

ولا وجه له فانها تحتمل الالفاظ و المعانى و المركب منهما

كما ان الكتاب يحتملها و تفسيرها بما ذكره لا ينافى

ذلك فان كلا من اللفظ و المعانى يوصف بالذكر

والانتباط و النفع انما هو للمعنى دون اللفظ و الكلام

عــه اقتصر على الاحتمالات الثلث بناء على تحقيقه ان النقوش لا دخل

لها فى الكتاب لا عينا ولا جزءا ١٢ منه

يطلق على الملفوظ والمعقول والمعنى من حيث التعبير عنه باللفظ

مبيّن له لا من هذه الحيثية فالتغاير بين مقدمة الكتاب ومقدمة

العلم على تقدير ان يكون مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ

وحدها او مع المعاني بحسب المفهوم والصدق وعلى تقدير

ان تكون عبارة عن المعاني وحدها بحسب المفهوم فقط بناء

على اتحاد العلم والمعلوم بالذات ولا وجه ايضا لتخصيص مقدمة

الكتاب بجميع ما يذكر قبل المقاصد بل ببعض ما يكون له ارتباط

بالمقاصد وفيه نفع لها على الاستقلال اي مقدمة الكتاب كما

ان كلا من معرفة الحد والغاية والموضوع مقدمة العلم قوله فلا يرد

ميرزاهد

ولا يرد ايضا ان المصنف في المطول اثبت مقدمة الكتاب ومقدمة
العلم في شرح الرسالة اثبت مقدمة الكتاب فقط ونفى مقدمة العلم
لانه في المطول اثبت مقدمة العلم على انه اخذ التوقف المعتبر فيها
بمعنى الارتباط بالمقاصد والنفع بها ونفى في شرح الرسالة على انه
اخذه بالمعنى المشهور قوله الا انه تسامح في العبارة اه بل لا تسامح
في شرح الرسالة ولا في المطول فانه فسر الامور الثلثة في
شرح الرسالة ببيان الحاجة وبيان الماهية وبيان
الموضوع وفي المطول بمعرفة الحد والغاية والموضوع
فكانه لم يتيسر له الرجوع اليهما قوله من حيث ان العلم اه

میرزاهد

اعلم ان للعلم معنيين الاول المعنى المصدرى والثانى المعنى الذى

به الانكشاف والاول هو حصول الصورة والثانى الصورة الحاصلة

ولا شك ان الغرض العلمى لم يتعلق بالاول فانه ليس كاسبا ولا

مكتسبا فالمراد بحصول الصورة ههنا الصورة الحاصلة على سبيل

المسامحة فما يذهب

على هذين المعنيين لاطلاق العام المتفق على المعنى المصدرى فما به الانكشاف

فقوله والثانى

فقوله هذا

عم الاذعان وشمل العلم القديم علم الباري تعالى لنفسه وعلم العقول لانفسها وشمل العلم الحضوري

میرزاهد

الموضوع ١٢ ظ صـ ٥ اى وان كان الحالة عين الموضوع او جزوه ١٢

اليه النظر الجلى ثم النظر الدقيق يحكم بان المراد بحصول الصورة
اغالى عن الحجاب مناسبة مذهب اليه الجماهير ١٢ الواقع فى تعريف العلم ١٢
المعنى الحاصل بالمصدر وحقيقة ما يعبر عنه بالفارسية بدانش صـ ٥
اى بهذا ١٢
حالة ادراكية تتحقق عند حصول الشئ فى الذهن وتلك الحالة صـ ٣
وتكون نفسا لانكشاف المعلوم ١٢ اى الصورة الحاصلة ١٢
الادراكية تصدق على الاشياء الحاصلة فى الذهن صدقا عرضيا
اى الصورة الحاصلة ١٢ الاضافى ١٢ الصورة ١٢ حاصل ١٢
وذلك لانه اذا حصل شئ فى الذهن يحصل وصف يحمل ذلك الوصف
دليل لقوله تصدق ١٢ اى الصورة ١٢ اى للحاصل ١٢ حليا عرضيا ١٢
حتى يكون الحمل حملا اوليا لا عرضيا ١٢
عليه فيقال له صورة علمية وهذا الحمل ليس بنفس الموضوع ولا ذاتيا
اى الحالة ١٢ اى الحالة ١٢ اى الاشياء الحاصلة فى الذهن ١٢
له ولا لكان محمولا عليه حال كونه موجودا فى الخارج ضرورة ان الذات
ايضا ١٢ عن المشاهير ١٢ بناء على الاول ١٢
والذاتى لا يختلفان باختلاف الوجود فهذا الحمل من قبيل
الذهنى والخارجى ١٢ بناء على الثانى ١٢

ميرزاهد

میرزاهد

بقیه صفحه ۱۳۲

حمل الكاتب على الانسان فالعرض من مقولة الكيف سواء كان

هو الحالة الادراكية ١٢

صعوبة من هذه المقولة او من مقولة اخرى وبهذا التحقيق

اى الصورة الحاصلة ١٢ كالكم ١٢

يحل كثير من الاشكالات كالاشكال بان الاشياء حاصلة فى الذهن

الواردة ههنا ١٢ قا هذا موقوف على مقدمات سلفت ١٢ غب

بانفسها فيجب ان يكون العلم بالجوهر جوهرا وبالكم كما وبالكيف

اى سواء علمنا جوهرا او عرضا ١٢

كيفا وهكذا الا ان يكون مقولة الكيف مطلقا فلا حاجة الى ما

بالاضافة نحو الاوضع

اضافة ووضعا ١٢

ارتكبه المحشى فى حواشى شرح التجريد بان عده من مقولة

اى المحقق الدوانى ١٢ للعلامة القوشجى ١٢ للمحقق الطوسى ١٢

الكيف على سبيل المسامحة وتشبيه الامور الذهنية بالامور

بجامع مشترك اعنى الاضافة الى العالم ١٢

العينية وقد رددنا على ذلك تفصيلا وتحقيقا فى حواشى شرح

الخاريجية ١٢ اى التحقيق الذى حققناه ١٢

للقاضى عضد الملة والدين ١٢

المواقف وحواشى ارسالة المعمولة فى التصور والتصديق

المعروفة بالرسالة القطبية ١٢

للشيخ قطب الملة والدين الرازى ١٢

میر زاهد

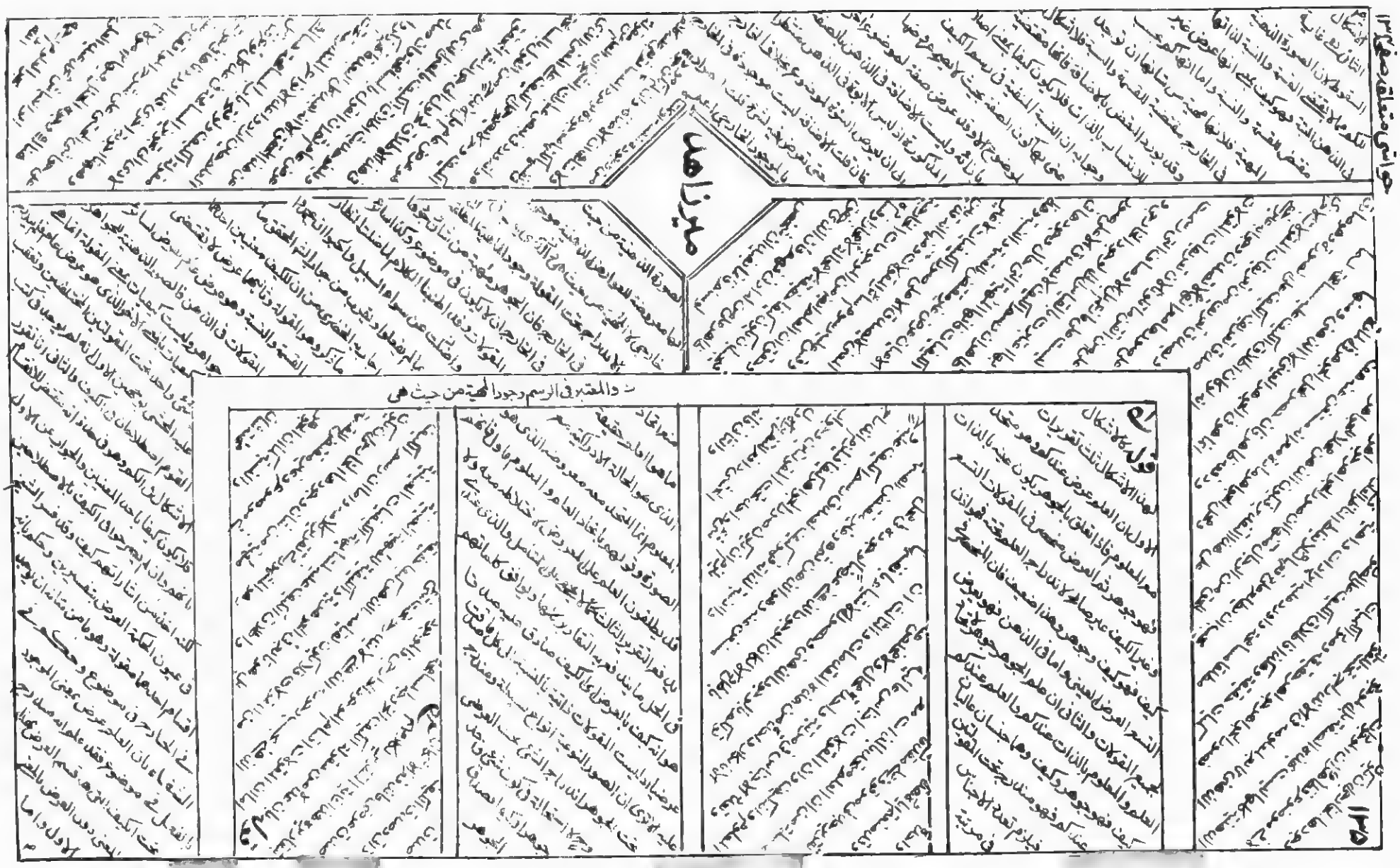

ميرزاهد

قوله ولأن المتبادر الخ انت تعلم ان المتبادر من صورة الشيء

مطابقة الصورة لما هي صورة له وتلك المطابقة شاملة

للتصورات والتصديقات باسرها والمطابقة التي لا تشمل

الجهليات المركبة هي المطابقة مع ما في نفس الامر وهي

لا تتبادر من حصول صورة الشيء وتفصيله ان المطابقة

معنى ان الصورة تشمل الصور التصورية والتصديقية كلها

النصير الطوسى حتى استدل بها على بطلان قول من قال العلم اضافة فافهم ١٢ ب

فان صورة الانسان والفرس مثلا مطابقة للانسان والفرس

وصورة الوقوع واللاوقوع مطابقة للوقوع واللاوقوع والمطا

مع ما في نفس الامر تشتمل لتصورات باسرها لان كل متصور

فهو موجود في نفس الامر لا نصافه فيها بمفهوم واقله المفهومية

فهو موجود فيها ضرورة وجود الموصوف في ظرف الاتصاف تشتمل

الصوادق من التصديقات فان قلت المعتبر في مطابقة الصورة

التصديقية من حيث انها حكاية عن الواقع المطابقة مع المحكي عنه

ميرزاهد

الا ترى انه اذا انتقش صورة على نهاحكاية عن زيد يعتبر فيه

المطابقة معرماهى حكاية عنه قلت اذا نسبت الصورة

التصديقية بخصوصها الى شئ المطابق يتبادر منه الحكى عنه اما

اذا نسبت الصورة مطلقا اليه فالمتبادر منه هو ذو الصورة فتامل

قوله ولانه يخرج عنه اولا يبعد ان يقال المراد بالعقل ههنا الذهن

فانه ربما يطلق العقل على الذهن مقابل الخارج فان قلت فحينئذ يخرج

الادراك الذى بتوسط الحواس لظاهرة فان هذا الادراك انما

هو بوجود المدرك فى الخارج عند المدرك قلت اذا كان الحس ظاهرا

حال الاحساس تنطبع فى الحس المشترك فانه ياخذ الصورة عن المادة

حال كونها موجودة عند الحس فاذا زالت هذه الحالة تزول تلك

قوله

الصورة عنه وتحصل في الخيال ثم هذه الوجوه الثلثة للعدول عن

التعريف بحصول صورة الشئ في العقل كما يدل عليه قوله لم نقل اه

لا للعدول عنه الى التعريف بالصورة الحاصلة عند العقل والا يصير

وجها واحدا قوله وهو مطلق الصورة اه تعريف آخر للعلم على ما اختا

في هذا المقام والاول يخص بعلم الممكن والعلم الحصولي وهذا يعم

علم واجب والممكن والعلم الحضوري والحصولي ويحتمل ان يكون

بيانا للتعريف الاول فان الحضور والحصول كالمترادفين

يعني ان الظاهر المتبادر من قوله ولم نقل ان المقصود به بيان سبب

العدول عن هذا التعريف فقط يعني لم نقل ذلك لانه لا تخفى عليك حينئذ كل واحد

من الوجوه الثلث وجها مستقلا لذلك ويحتمل ايضا ان يكون المقصود قال

ذلك التعريف ولم يقل ذلك لما فيه من المسامحات الثلث المذكورة فتصير

هذه الوجوه وجها على حدة للعدول عن هذا التعريف بخصوصه لكن فيه ايضا

مسامحة لما فيه من لفظ عند الذي يتبادر منه المقارنة لا الحصول ففيه وقوع

في الذي هرب لاجله اللهم الا ان يجاب بالقلة والكثرة

مير زاهد

میرزاهد

والشئ يعني صورة من حيث الحضور العلمي لا من حيث الوجود

الذهني فقط كما يتوهم من كلام بعضهم والفلاسفة لا يتحاشون

عن اطلاق العقل على ما يشتمل الواجب حيث صرحوا بانه عقل

وعاقل ومعقول قوله سواء كانت عين ماهيته الخ هذا التعميم

شامل لافراد العلم كلها ولا يخرج عنه فرد منه فانه لا علم غير

التصور بالكنه وغير غيره فلعله اراد بالعينية عينية لا تكون مغ

الغيرية اصلا وبالغيرية غيرية تشمل الاعتبارية واراد بالتصور بالكنه

ان يتمثل ماهية الشئ في العقل بحيث تكون مرآة لملاحظة ذلك

الشئ وبغيره التصور بالوجه والعلم بكنه الشئ هو العلم بوجه الشئ

قوله والشئ يعني صورة بعني ان

الصورة لا اختصاص لها بالموجود

العلمي لانطباق تعريفها على ما

يعم الموجود العيني ايضا

قوله قلت

قوله قلت قلت

ان يراد من الماهية الحقيقة المتقررة

وكان التصور الاحساسي والعلم التصديقي والعلم الحضوري
هو هنا للتحقيق ١٢

من جملة الاخيرين على ما يظهر بالتامل الصادق فالصورة
اي العلم بكنه الشيء وجه الشيء ١٢ الخالي عن شوائب النقص ١٢ هذا استطراد آخر ١٢

في التصور بالكنه عين ماهية المدرك دون التغاير وفي غيره
بالفتح ١٢ صلاة ذا قيادا لا اعتبارا ١٢ المتمثل في الذهن من حيث المرآتية ١٢ قاله ١٢

غيرها ولو بالاعتبار الا ترى ان الحيوان الناطق عين ماهية
كما في التصور بكنهه ١٢ يعني الذهن المقابل للخارج ١٢ قاله ١٢ اي الحاصل ١٢

لانه عبارة عن الحاصل في بعقل حالة الاحساس ولا شك انه
دليل لان التصور الاحساسي داخل في الاخيرين ١٢ اي الآلات ١٢

وجهه لا عينه ولا لما اختلفت الحال عند الاحساس وعدمه ١٢ منه
يعني ان الشيء الواحد يكون شفافا تارة وغير شفاف اخرى بل الحالة الواحدة في غيرها ١٢ اقول الاصح انه مجرد فيما خلا فه ١٢

لانه عبارة عن حصول الصورة بنفسها لا بصورتها فيكون
اي العلم التصديقي ١٢ لعل الاولى الظاهر ١٢ اي الظاهر ١٢ حتى يكون العلم علما بالكنه ١٢

ذلك العلم بكنه الشيء لا علمه بالكنه والفرق بين ١٢ منه رح
اي بين حصول الصورة بنفسها وبصورتها ١٢

لان العلم الحضوري عبارة عن حضور الصورة الخارجية
فيكون علمه علما بكنهه ١٢ الخارج ١٢ الموجودة في

عند المدرك لا عن تمثل الماهية الكلية في العقل ١٢ منه
هو العقل ١٢ كما يكون في العلم التحصيلي ١٢ المدرك ١٢

قوله

قوله عين ماهيته لان الماهية عبارة عن المفهوم الكلي من حيث انه مرآة للمدرك في المتصور بالكنه ايضا تعبر

مير زاهد

الانسان من غير تغاير فان ماهية الشئ عبارة عن الحقيقة الكلية
المعقولة من حيث هي كلية ومعقولة وتحقق المقام ان الصورة
العلمية من الشئ قد تكون مرآة لملاحظته وهي منقسمة الى التصور
بالكنه والتصور بالوجه فان المرآة والمرئي انكانا متحدين بالذات و
متغايرين بالاعتبار فالتصور بالكنه وانكانا بالعكس فالتصور
بالوجه وقد لا تكون مرآة لملاحظته وهي منقسمة الى العلم بكنه الشئ
والعلم بوجه الشئ فان العلم ان تعلق بالشئ من حيث هو

میرزاهد

میرزاهد
مولانا ابو العباس رحمة الله عليه
عبد العلیم رحمة الله عليه

میرزاهد

الخارجية والثالث اعتباره من حيث العوارض الذهنية فالشئ من

حيث هو معلوم بالعلم الحصولي بالذات لحصول صورته في الذهن

وموجود في الخارج والذهن معا لحصوله في الخارج بنفسه وفي

الذهن بصورته والشئ من حيث العوارض الخارجية معلوم

بالعلم الحصولي بالعرض لتحقق العلم عند انتفائه وهو صفة

ذات اضافة لا بد له من معلوم وموجود في الخارج لترتب

الآثار الخارجية عليه والشئ من حيث العوارض الذهنية علم

حصولي لكونه صورة ذهنية للاعتبار الاول وعلم حضوري

بنفس هذا العلم ومعلوم بالعلم الحضوري لكونه صفة قائمة بالنفس

وعلميتها بذاتها وصفاتها علم حضوري كما بين في موضعه وموجود

في الخارج لترتب الآثار الخارجية عليه واتصاف الذهن بها

میرزاهد

۱۴۶

الشیٔ فی الخارج کونه بحیث یترتب علیه الآثار ولا یلزم من وجود شیٔ فی امر متصف بترتب الآثار ان یکون ذلک الشیٔ موجودا بوجود مترتب الآثار وذلک ان تقرر کلام المحشی بنمط توضیحه ان قولنا النفس عالمة قضیة خارجیة قطعا فهی حکایة عن مصداق خارجی والمصداق فی القضیة کون الموضوع بحیث ینتزع عنه مبدأ المحمول او ینضم الیه لا سبیل الی الاول لان العلم لیس وصفا انتزاعیا فتعین الثانی فالموضوع الذی هو النفس فی الخارج بحیث ینضم الیه العلم وفیه اتصاف النفس بالعلم اتصاف انضمامی خارجی لا ثم مصداق القضیة

فهی موجودة فی ظرف موجود فیه وهذا غلط ناشیٔ من ظن ظرف الخارج کالظروف المکانیة ولیس کذلک فان معنی کون

بحر العلوم

انه مسلم ان حلول الشیٔ فی الشیٔ یستلزم ترکیب الاتصاف ...

بحر العلوم رحمه الله علیه

اتصافا انضم صباوهو يستدعي وجود الحاشيتين في الخارج

بهذا التفصيل يظهر لك ان المعلوم بالذات في العلم الحصولي

هو الاعتبار الاول لا العين الخارجي ولا الصورة الذهنية من

حيث انها صورة ذهنية وان العلم الحصولي علم حقيقي ومن

خصل لعلم الحقيقي بالعلم الحضوري فكانه توهم ان المعلوم

بالذات في العلم الحصولي هو العين الخارجي ويظهر لك

ان العلم والمعلوم في الحصولي متحدان بالذات ومتغايران

بالاعتبار كما انهما في الحضوري متحدان ذاتا واعتبارا ومن

ظن ان التغاير بينهما في الحصولي بالذات حيث قال

ان مجموع المعروض والعوارض للذهنية علم والمعروض فقط

میرزاهد

معلوم فيلزم عليه ان مايصدق الكيفية العلمية لا تكون

حقيقة محصلة لامتناع التركيب الحقيقي من الجوهر والعرض

معان كمناط الانكشاف هو ان يحصل المعروض فقط لان يحصل

مجموع المعروض والعوارض على مايشهد به الضرورة كيف

ولو حصل المعروض في الذهن خاليا عن العوارض لتحقق

الانكشاف ومن زعم ان التغاير بينهما في الحضوري تغاير اعتباري

كتغاير المعالج والمعالج فقد شتبه عليه التغاير الذي هو

مصداق تحققهما بالتغاير الذي بعد تحققهما ولقد طيشنا الكلام

في هذا المقام فانه من مزال الاقدام بفضل الله وتوفيقه لاعتصام

ميرزاهد

من العوارض وحصول هو من حيث هو

والتخصص كلاهما ... الى ان الشئ من العوارض

قوله

بحر العلوم

قوله

قوله

قوله

ان علمنا بذاتنا نفس ذاتنا

ماخذه العلوم رحمه الله تعالى عليه

قوله وسواء كانت عين المدرك الخ اراد بعلم الباري عز شانه علمه اي الصورة الحاضرة ١٢ اي بالممكنات ١٢

الاجمالي الذي هو صفة الكمال وعين الذات الخ حاصل ان علمه الذي فيه يكون غنيا عن الكشف عن الذات ١٢ تمهيد للرد الذي سياتي ١٢

تعالى بذاته عين المدرك بالفتح وعلمه بسلسلة الممكنات غيره ... والا لاحتاج الى الصورة فلا يكون صرفا ١٢ اي الاجمالي ١٢ اي غير الذات ١٢

ضرورة ان علمه الحقيقي بذاته وبغيره عينه وهذا التعميم اي العلم الاجمالي ١٢ من الممكنات ١٢ رد على السيد ابي الفتح ١٢

ليس عين التعميم الثاني كما يتوهم فان المراد بالغيرية ههنا الغيرية بالذات وفي الثاني ما يشتمل الاعتبارية بهذا اي ما بيناه من المطالب والرد ١٢

اذا قرئ المدرك بالفتح واما اذا قرئ بالكسر فلا يخلو عن حزازة لانه حينئذ ان اريد العلم التفصيلي فلا خصوصية

بعلم الواجب بل علم الممكن ايضا كذلك وان اريد العلم الاجمالي فعلمه سبحانه بسلسلة الممكنات عينه لا غيره اعلم ان الواجب تعالى

میرزاهد

بحر العلوم

علما اجماليا وعلما تفصيليا أما العلم الاجمالي فهو مبدء للعلم

لان العلم حقيقته بيّنكشف المعلوم حق الانكشاف ۱۲

التفصيلي وخلاق للصور الذهنية والخارجية وهو العلم

الذي ابدعه ايجاده تعالى للكائنات ۱۲ اے الاعيان الخارجية والذہنیہ ۱۲

الحقيقي وهو صفة الكمال وعين الذات وتحقيقه على ما الجمني

للواجب تعالى ۱۲ الامام الغزالي في المقصد الاسنى ۱۲

ربي بفضله ومنه ان للممكن جهتين جهة الوجود والفعلية

المنن الاحسان ۱۲ لان الممكن بالامكان الخاص ما يستوي نسبة وجوده وعدمه الخ كما في شرح المطالع ۱۲

وجهة العدم واللافعلية وهو بحسب الجهة الثانية لا يصلح ان يتعلق

اے الاولی ۱۲ اے الممکن ۱۲ اے بحسب الجہۃ الثانیۃ ۱۲

به العلم فانه بهذه الجهة معدوم محض والجهة التي بحسبها يتعلق العلم

اے الثانية ۱۲ العلامة الصفوي في شرح الصحيفة ۱۲

میرزاهد

بحر العلوم

هي الجهة الاولى في راجعة اليه لان وجود الممكن هو بعينه وجود

اى جهة الوجود والفعلية ۱۲ اى الجهة الاولى دليل للوجوب ۱۲ يعني بانه الموجودية ۱۲

قد سبق لي على ان وجود الممكن وجود قائم بذاته واجب لذاته دليل

من السنوح وهو الظهور ۱۲ اى بنفسه لا بغيره ۱۲

شريف وهو انه لو كان وجود الممكن قائما به فاما ان يكون اتصافه به اتصافا

الكنه ۱۲

انضماميا او اتصافا انتزاعيا وعلى الاول يلزم ان يكون قبل الوجود موجودا

اى على تقدير الاتصاف الانضمامي ۱۲

ضرورة ان الاتصاف يتوقف على وجود الموصوف وعلى الثاني لا بد له من

اى الاتصاف الانضمامي ۱۲ قبل وجود الصفة ۱۲

منشأ الانتزاع هو الوجود حقيقة فينقل الكلام اليه ونقول هذا الدليل يثبت

اى الوجود ۱۲ يتسلسل ۱۲ ما يتضم او ينتزع ۱۲

كثيرا من المطالب العالية كعينية الوجود في الواجب واختصاص الايجاد به

اى في الحكمة ۱۲

جل وعلا وشمول علمه وقدرته تعالى شانه ۱۲ منه

جميع الموجودات ۱۲

میرزاهد

او بطلان الثاني يستلزم
انضمام الشخصية البطلان مما بطل
والاول اما ان يكون كل من الصفة والوجود ذاته
اتحادا بالذات او بالعرض فلا الاول باطل لانهما
ان كانا موجودين فلا اتحاد وان كانا معدومين
او احدهما معدوما فلا اتحاد
على الثاني فالوجود اما موجود بالذات
[illegible]

(بحر العلوم صفحہ ۱۵۰) والوجود
الحقيقي الوجود بمعنى ما به
الموجودية وقد اختلفوا فيه اختلافا عظيما
فذهب الحكماء الى ان الوجود في الواجب
عين الذات وفي الممكنات زائد
قال الواجب موجود بالذات والممكنات موجودة
الواجب التي هي الوجود فهنا مطلبان الاول عينية
الوجود في الواجب والثاني ان ذلك الوجود نفس وجود
الممكنات واستدل عليه بانه لو كان وجود الممكن
[illegible]

بحر العلوم

[illegible]

الواجب كما ذهب اليه اهل التحقيق فعله تعالى بالممكنات ينطوي

من الصوفية ۱۲

في علمه بذاته بحيث لا يغرب عنه شئ منها ويعينك على فهم ذلك

اي الكمال حضرة وسع الواجب فالواجب تعالى علم الكمالات بلا سبب فتنبه ۱۲ من الاعانة ۱۲ اي اسبق ۱۲

حال الاوصاف الانتزاعية مع موصوفاتها فان لها وجودا ما

اي الاوصاف ۱۲ اي تقويم مقام الوجود ۱۲

حذو الوجود الخارجي في ترتب الآثار وهو منشأ الاتصاف

اي الوجود الذي يحذو مقام الوجود الخارجي ۱۲

بحسبه الامتياز بينها وبين موصوفاتها واما العلم التفصيلي

اي بين الصفات الانتزاعية ۱۲

ف اعلم ان للعلم التفصيلي مراتب اربعة احدها ما يعبر عنه بالقلم والنور

والعقل في الشريعة وبالعقل الكل عند الصوفية وبالعقول عند الحكماء فالقلم

اي الشريعة المحمدية على صاحبها الف الصلوة والتحية ۱۲ وهم الذين يطلعون بعض ما تلوح على الاسرار الالهية ۱۲

حاضر عنده تعالى معرا عما يكون في ثانيها مما يعبر عنه في الشريعة باللوح المحفوظ

والنفس الكل عند الصوفية وبالنفوس الفلكية المجردة عند الحكماء فاللوح

عطف على بالقلم ۱۲ اي من المادة ۱۲

حاضرة عنده تعالى معرا فيه من صور الكليات وثالثها ما يعبر عنه بكتاب المحو

والاثبات في الشريعة وبالنفوس المنطبعة الفلكية في الحكمة وهي القوى الجسمانية

التي ينتقش فيها صور الجزئيات المادية وهي النفوس المنطبعة في الاجسام

اي الاجسام الفلكية ۱۲

العلوية فهذه القوى معرا فيها من النقوش حاضرة عنده تعالى وتابعها

اي القوى الجسمانية ۱۲

سائر الموجودات الخارجية والذهنية الحاضرة عنده ۱۲ منه

میرزاهد

فهو علم حضوری باللموجودات الخارجیة وبالصور الذهنیة

العلویة والسفلیة فتأمل فانه یحتاج الی تجرید الذهن

وتدقیق النظر وقد زدنا علی ذلك فی تعلیقات شرح

التجرید قوله وقد یخص لخ ای لعلم بالعلم الحصولی

ثم یخص لعلم الحصولی بالحادث او یخص لعلم بالعلم

الحادث ثم یخص الحادث بالحصولی وذلك لان التعلیل

یقتضی تخصیص لعلم بکلیهما وهو لا یحصل الا علی احد

هذین النحوین بناء علی ان بینهما العموم والخصوص

میرزاهد

مولانا محمد امین

من وجه فتدبر قوله معللا بان الانقسام الخ حاصله ان العلم الحصولی والعلم القديم لا يتصفان بالبداهة

الحضوری والعلم القديم لا يتصفان بالبداهة

والنظرية فان البداهة وجودية كالكسبية

قوله حاصله ان

میرزاهد

قوله الذی هو مورد القسمة الخ

الظاهر ان مراده ارادة التقسيم الخ

نحو جعل الدليل بحسب الظاهر بالحصول فقط دون الملكة

على التخصيص بالحصولي

الا ان يقال المتبادر من حصول الصورة

حدوث الصورة او تقدير الدليل كما

حصول الصورة لا بد في التصور والتصديق

وهو ليس كذلك

الف يمكن ان يقال المتبادر عند اهل العلم

انما يجب اذا كان علما او ظنا معتبرا شرعا

او حضوريا

قوله فهذا الكلام يدل على

علة التصور والتصديق بنا و على هذا قوله

الى التصور بالحدود والوجوه

الدليل بالحدوث بالحادث فعلى هذا لا يدل

على التخصيص بالحصولي

الفاء في عنوان الشارح

الباري عز وجل عن مشابهة

سبحانه وتعالى

او عدم ملكة هي الكسبية فيجب تخصيص العلم المنقسم الى التصور

والتصديق المنقسم الى البديهي والنظري بالعلم الحصولي

بالجر عطفا على الكلام الابتدائي المصدر بقوله فيدل الخ او بالنصب بتأويل الشرح بقولي قطب الدين الرازي ۱۲

الحادث والا لم يكن التقسيم حاصرا واعلم ان شارح

وجه آخر للتخصيص سعى بالفهم من كلام شارح المحقق ۱۲

المطالع قال في الرسالة المعمولة في تحقيق التصور و

المشتهرة بالرسالة القطبية ۱۲

التصديق موافقا لما قال العلامة الشيرازي في درة التاج

اي العلامة قطب الدين الشيرازي ۱۲ اسم كتاب ۱۲

وشرح الاشراق ان العلم الذي هو مورد القسمة في

هذه المقولة قال ۱۲ في قواعد كتب المنطق ۱۲

فخرج منه الحضوري ۱۲

التصور والتصديق هو العلم المتجدد الذي لا يكفي في تحقق الحضور

الا حل ايراد الامام موضع في الطرفية ۱۲ فخرج منه الدليل ۱۲ اي الحادث ۱۲ بل يحتاج الى الحصول ۱۲

اي العلم المخصص بالذكر بل التعميم اتم ۱۲

والا لم ينحصر العلم في التصور والتصديق اذ التصور هو حصول

اي يخرج العلم الحضوري والقديم اذ ليس تصور ولا تصديق ۱۲ والمتبادر من الحصول الحدوث ۱۲

وكذا العلم القديم ۱۲

الصورة في العقل والتصديق يتدعى التصور الذي هو كذلك والعلم

الحصولي الا تسامحا ۱۲

اي بالتصور المذكور ۱۲

اي الكلام شارح المطالع ۱۲ بحسب

الحضوري لا يكون بحصول صورة فهذا الكلام كما تراه يدل

اذ الحصول ينافي الحضوري والحدوث ينافي القدم ۱۲ انتهى كلام شارح المطالع ۱۲

على ان الانقسام الى التصور والتصديق علة التخصيص

اي تخصيص مورد القسمة بالحصولي الحادث ۱۲

میرزاهد

والحق المالم يثبت عند اختصاص التصور والتصديق بالعلم الحصولي الحادث كما قال في حواشي شرح التجريد ان العقل الفعال خزانة المعقولات كلها وشانه مع الصوادق الحفظ و التصديق ومع الكواذب الحفظ فقط اختار ان الانقسام الى البداهة والنظرية علة التخصيص فيلزم على تقديره

ميرزاهد

التخصيص مرتين مرة في العلم بالعلم الحصولي الحادث على نحو

الذي ذكرناه ومرة في التصور والتصديق بالتصور والتصديق

الحادثين فتأمل جدًا قوله ولا حاجة اليه فان الانقسام انما تحقيقي

ان المطلق يؤخذ على وجهين الاول ان يؤخذ من حيث هو ولا

يلاحظ معه الاطلاق وحينئذ يصح اسناد احكام الافراد اليه

لاتحاده معها ذاتًا ووجودًا وهو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق فرد

وينتفي بانتفائه وهو موضوع القضية المهملة اذ موجبتها تصدق

بصدق الجزئية الموجبة وسالبتها تصدق بصدق السالبة الجزئية

والثاني ان يؤخذ من حيث انه مطلق ويلاحظ معه الاطلاق

میرزاهد

بحر العلوم
العلوم رحمۃ اللہ تعالیٰ عنہ

وحينئذ لا يصح اسناد احكام الافراد اليه لان الحيثية الاطلاقية

تابى عنه وهو بهذا الاعتبار يتحقق فردا ما ولا ينتفى بانتفائه

بل بانتفاء جميع الافراد وهو موضوع القضية الطبعية فالعلم

الذى هو مورد القسمة هو المطلق على الوجه الاول فالانقسام الى

البداهة والنظرية وما يلزم من الانحصار فيهما يجريان فى نفس

العلم من حيث هو لا من حيث الاطلاق وان كانا من

احكام العلم الحصولى الحادث فافهم واستقم قوله لانه يدخل

ميرزاهد

فيها لانه لا يخرج عنها التصديقات الشرطية فان النسبة واقعة

اولیست بواقعة نسبة حملية والنسبة التي في الشرطيات هي نسبة

الاتصال واللااتصال والانفصال واللاانفصال ولانه يتوهم

منها ان مفهوم ان النسبة واقعة اوليست بواقعة معتبر في مفهوم

القضية والامر ليس كذلك فان المعتبر فيه نسبة بسيطة

يصدق عليها هذه العبارة المفصلة وربما يظن ان التخييل و

الشك والوهم ادراك لوقوع النسبة اولا وقوعها لان النسبة

عه لانهم قائلون بان التصديق هو ادراك ان النسبة واقعة او ليست

بواقعة فيكون هذه العبارة متعلقة للادراك التصديقي وما يتعلق به

التصديق داخل في القضية ولذا تقولون للقضية معلوما تصديقيا

فيتوهم منه انها معتبرة في معناها

میرزاهد

مولانا ابو العباس
محمد عبد الله العباسي
میر زاهد

الشيخ بهمنيار تلميذ الشيخ الرئيس ثم لخصه العلامة الامام الرازي فسماه بالمحصل ثم تخصه المحقق الطوسي فسماه تلخيص المحصل

من قبيل الادراك ويؤيده ذلك ما وقع في الشفاء والاشارات وغيرها من

اي ان الشك والظن والوهم والاذعان من لواحق الادراك ١٢

هذا معرب سادة ١٢

تقسيم العلم الى تصور ساذج وتصور معه تصديق وما قال المحقق الطوسي في

اي سئل الاذعان ١٢ اي الجزم ١٢ هذا تاريخ آخر ١٢ الشيخ نصير الدين ١٢

نقد المحصل ان التصديق والشك والوهم والتخيل والاستفهام ونحوها من

اسم كتاب ١٢ الحلي ١٢

لواحق الادراك وتحقيق المقام ان التصديق مثلا قد يراد منه الكيفية

لانفسه ١٢ وكذا الشك الوهم وغيره ١٢

الاذعانية ولا شك انها ليست من قبيل الادراك بل من لواحقه على ما يشهد

اي الكيفية الاذعانية ١٢ اي الاذعانية ١٢ مستفاد تبعي المحذوف ١٢

الوجدان السليم وقد يراد منه المكيف بهذه الكيفية اي المتصف به من

والقلب المستقيم ١٢ اي من المصدق ١٢

حيث هو مصدق به ولا يخفى انه من قبيل الادراك لا من لواحقه فالتقسيم

اي التصديق بهذا المعنى ١٢ هذه الكيفية حيثية التعليلية مضمونها والحيث واحد كالوجود الانسان من حيث انه انسان حيوان ١٢

الى التصور الساذج والتصور معه التصديق مبني على الاول والتقسيم

كما وقع في الاشارات والشفاء ١٢

المشهور مبني على الثاني قوله وفي هذا اشارة الخ وايضا اشارة الى ان

التصديق المنطقي هو بعينه التصديق اللغوي على ما يظهر

اي الذي بحثت عنه في المنطق ١٢

من كلام الشيخ وصرح به كثير من المحققين كالعلامة

اي الشيخ الرئيس ١٢ اي العلامة التفتازاني ١٢ المسمى بالشيخ قطب الدين ١٢

الشيرازي في درة التاج والمصنف في شرح المقاصد وبيانه

ميرزا هد

ان التصديق في اللغة ثلثة معان الاول ماخوذ من الصدق بمعنى
وكذلك التكذيب المقابل له ١٢ اي المعنى الاول ١٢
وصف القضية وهو عبارة عن الاذعان بصدق القضية اي
اي التصديق الماخوذ منه ١٢ تفسير التصديق الماخوذ من الصدق بمعنى وصف القضية ١٢
اي ان القضية صادقة ١٢
التصديق بان معنى القضية مطابق للواقع ويعبر عنه في
اي موجود في الواقع مع قطع النظر عن الاعتبار المعتبر ١٢
الفارسية براست داشتن وصادق داشتن والثاني ماخوذ في
اي المعنى الثاني للتصديق ١٢ اي ما ذكر
اللغة من المعنى الاول وهو عبارة عن الاذعان بمعنى القضية
اي الاذعان بصدق القضية ١٢ اي كذا ١٢
اي التصديق بان المحمول ثابت للموضوع مثلا في الواقع ويعبر
تفسير لمعنى التصديق ١٢ اي التالي ١٢ او المقدم ١٢ اي المعنى الثاني للتصديق ١٢
عنه في الفارسية بگرويدن وباور كردن وهذا المعنى هو التصديق
وقد يعبر عنه بيقين كردن وهذه عبارات متوادة ١٢ اي المعنى الثالث للتصديق ١٢
المنطقي وهو يحصل قبل حصول المعنى الاول والثالث ماخوذ من
للتصديق ١٢ وهو مقابل للتصور
لان الاول ماخوذ من الوصف وهذا ماخوذ من الذات ١٢
الساذج المنطقيين ١٢ اذ المنطقيون ١٢ اذ الحاكمية عن ان المحمول ثابت للموضوع كيف ما عن بان القضية صادقة ١٢
الصدق بمعنى وصف لقائل وهو عبارة عن التصديق بان
هذا اشارة الى ما قال هذا القائل صادق اي يقول بالقضية الصادقة ١٢ تفسير للتصديق ١٢
فرق الفرق بين هذا المعنى على الجمهور حتى ان المصنف في شرح المقاصد لم يفرق
اي لم يطلع الجمهور على الفرق ١٢ اي الشارح للتصديق في اللغة ١٢ اي العلامة التفتازاني ١٢
بين المعنى الثاني والثالث وفرق بينهما وبين المعنى الاول لاعلى ما ينبغي حيث قال
هذا التفسير مشترك في انه يطلق على التصديق المعتبر في الايمان
التصديق المعتبر في الايمان هو ما يعبر عنه في الفارسية بگرويدن وباور كردن و
راست گو دانستن اضافي الى الحاكم وراست دانستن اضافي الى المحكوم ١٢

ميرزاهد

القائل مخبر عن كلام مطابق للواقع ويعبّر عنه بالفارسية براست
اى عن التصديق الماخوذ من الصدق بمعنى وصف المخبر

گوى دانستن وحق گوى دانستن وبهذا التحقيق يسقط المنافاة
وجه السقوط اختلاف المراد ١٢

فالمراد به هو المعنى الثانى ١٢

بين قولهم ان التصديق المنطقى هو التصديق اللغوى وقولهم
اى الذى بحث عنه المنطقيون ١٢

التصديق المنطقى هو التصديق الاول والتصديق اللغوى تصديق
اى بحسب المرتبة ١٢

ثان وبهذا يظهر ان ما قال العلامة الشيرازى فى درة التاج ان
اى بحسب المرتبة ١٢

التصور المقارن للتكذيب تصور معه تصديق والعلامة الشريف
التصديق بالتكذيب خاطئ اى اذعان ١٢ اى السيد الشريف ٢

فى حاشية شرح المطالع ان تكذيب النسبة الايجابية هو عين
التصديق بالنسبة السلبية ليس على ما ينبغى كيف والتكذيب
اى اذعانها ١٢ خبر اما ١٢ فى هذا العنوان اشارة الى صحة ١٢

ليس باذعان وقد صرح الشيخ وغيره بان الانكار انما هو من
هذا تقديم بغير الحصر ١٢

قبيل التصور دون التصديق وبالله التوفيق ومنه الوصول
هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير ١٢

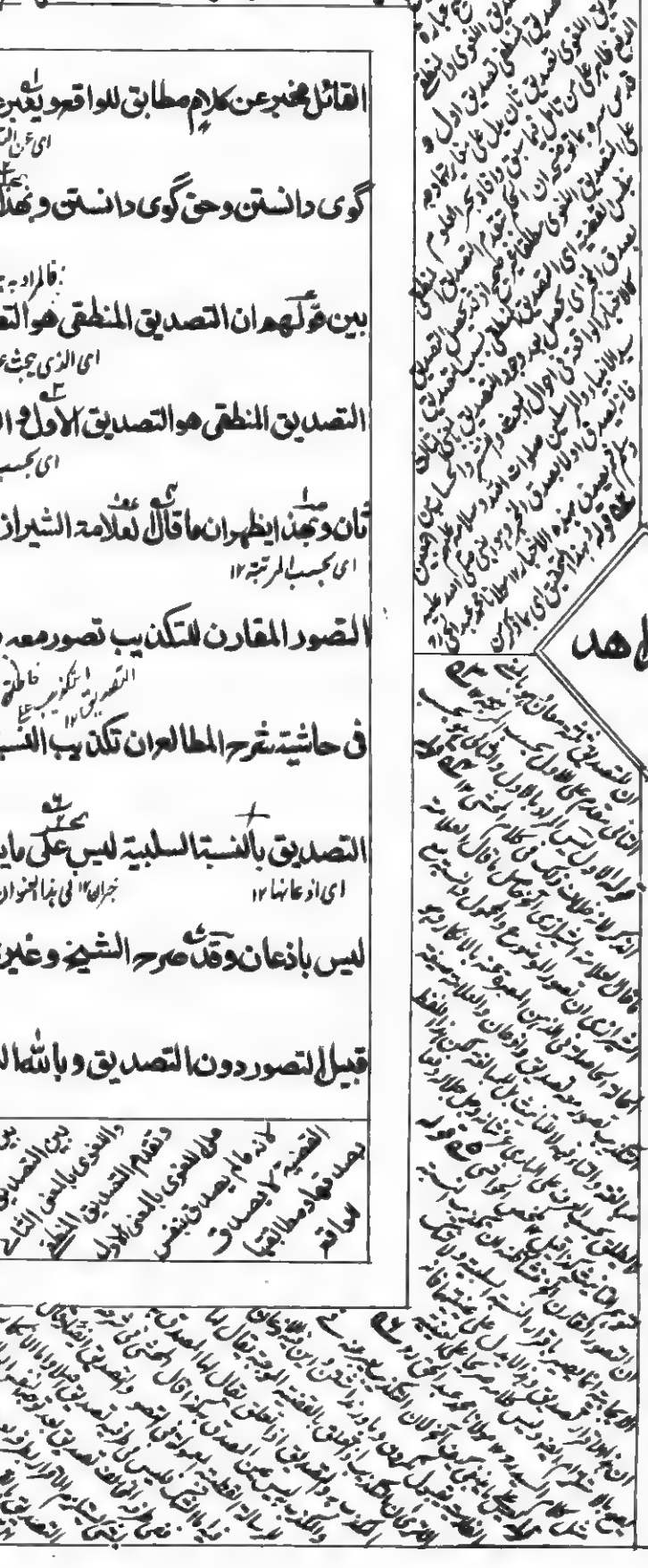

ميرزاهد

الى التحقيق قوله كما يشهد به الوجدان السليم انه متعلق بمغائر للتصور

(ای القلب ۱۲ — ای قوله کما الخ متعلق بقوله الخ ۱۲ — فی بعض نسخ الشرح ہذا اللفظ معدوم ۱۲)

لا باعتبار المتعلق والمراد بالمغايرة الذاتية المغايرة النوعية لا مقابل

(ای لیس متعلق بقوله اعتبار الخ ۱۲)

ما هو باعتبار المتعلق ودلالة قول المصنف عليها كما ذكرنا ظاهرة

(ای المغایرة الذاتیة ۱۲)

ذلك ان تقول ان لكل من التصور والتصديق لوازم تختص به

قوله ذلك ان تقول الخ لما اصله ان لوازم التصور والتصديق مختلفة فمن لوازم التصور صحة تعلقه بكل شيء ومن لوازم التصديق تعلقه بتعلق ما صح اختلاف اللوازم يستلزم اختلاف الملزومات بالضرورة العقلية كيف ولو لم يستلزم لصح الانفكاك بينهما وبين اختلاف اللوازم انما يكون لا زمانه

مثلا ان عدم صدور الكثير عن الواحد بالشخص للزوم اصلا فان العلة لا يجعل مستانف لم يلزم ان لا يتعدد بل اللوازم مجعولة بجعل الله سبحانه كون اللوازم معلولة للملزومات مع ان الحق خلافه يكون علة لامور مختلفة فان هذا امر ابتدائی علی نفس الماهية او باعتبار الوجود والشيء الواحد الاستدلال بان الملزوم علة للوازم اما اللوازم في انفسها فلا يصح لا ترفعا لا تحلا تعدد لتحقق بكون قيل انه يجوز صدور التعدد عن الواحد اذا تعددت الجهة

ولا اعتبار فلو كان اختلاف اللوازم مبنيا على عدم استلزام الملزومات عن الواحد بالشخص بالاخص هذه الجهات بالخلاف فالواحد الكثير عن الواحد فليس شيء لان هذه الجهات ... لا باعتبارات ان دخلت في القضيي فاللوازم بهما امر شرط اذن ليست لوازم الماهية بل لوازم اختلفت الملزومات ثم ان فما اختلاف اللوازم لا يتحقق غير مقنع الناظر وان ان الاستدلال بهذا النحو فان له ان يقول لكون اللوازم لوازم افادة للناظر ممنوع وكونها اللوازم مطلقا الجهة لكن لا ينفع الا اختلاف النوعي فافهم ۱۲

فان التصديق له متعلق لا يمكن ان يتعلق بغيره والتصور ليس له متعلق كذلك ومن المعلوم ان اختلاف اللازم يستلزم اختلاف الملزوم كما ان اتحاد الملزوم يدل على اتحاد اللازم والقول باتحادهما بحسب الذات وتغايرهما بحسب المتعلق قول بالمتنافيين فان اتحاد الملزوم ينافي اختلاف اللازم وههنا

میرزاهد

اشکال مشہور وھو انہ اذا تعلق التصور بما یتعلق بہ التصدیق

فی القضیۃ والنسبۃ او غیرھا علی اختلاف الآراء ۱۲

یلزم اتحادھما لاتحاد العلم والمعلوم والجواب عنہ علی ما حققنا

بالذات ۱۲ ای ہذا الجواب مبنی علی ما آہ ۱۲

سابقا ان التصور والتصدیق قسمان لما ھو علم حقیقۃ لا لما

وھو الحالۃ الادراکیۃ ۱۲ واطلاق العلم علیہ مسامحۃ ۱۲

یصدق ھو علیہ وما ھو متحد مع المعلوم ھو ما یصدق علیہ

وھی الصورۃ الحاصلۃ فی الذہن فانہ یقال لھا صورۃ علمیۃ وھی الحالۃ الادراکیۃ ۱۲ ای الصورۃ الحاصلۃ

فی الذہن ۱۲

العلم ثم القول بتربیع اجزاء القضیۃ کانہ مبنی علی لقول

الموضوع والمحمول والنسبتان ۱۲ ہذا اللفظ للتحقیق ۱۲

قولہ وھو انہ اذا تعلق التصور الخ فحینئذ الاشکال تقریران احدھما انہ اذا تعلق التصور الخ بیانہ ان حقیقۃ التصدیق لا تتعلق بکل شئ فالتصدیق لا یحرق القصور فانہ یتعلق بالذات فیلزم اتحاد التصور والتصدیق بالذات فیلزم اتحاد العلم والمعلوم بالذات وھذا انما یلزم لو کان التصور والتصدیق مختلفان نوعا عند کم وھذا انما یتم لو کان التصدیق معلوم متصورا عندھم مختلفان بالذات بیانہ ان التصور لا یحرق التصدیق بالذات مع انہما یتعلقان بالشئ الواحد بالذات فلو لم یکن التصدیق معلوما متصورا عندھم لکان التصور والتصدیق متعلقین بالشئ الواحد بالذات مع انہما مختلفان بالذات وھو باطل بالبداھۃ وان قلت لم لا یجوز ان یکون التصدیق معلوما متصورا عندھم بوجہ ولا نسلم انہ یلزم اتحاد التصور والتصدیق بالذات لجواز ان یکون التصور متعلقا بالشئ بالذات والتصدیق متعلقا بہ بالکنہ من الوجوہ قلت لا یجوز ان یکون التصدیق متعلقا بالکنہ من الوجوہ بل لا بد ان یتعلق بالذات لان التصدیق ایجاب او سلب والایجاب او السلب لا بد ان یتعلق بالذات فان قلت لم لا یجوز ان یتعلق التصدیق بکل وجہ بل یجوز ان یتعلق بعض وجوہہ وھذہ المناقشۃ بعینہا تجری فی التصور ایضا فانہ یجوز ان یکون تعلق التصور بالشئ بالکنہ ممکنا لا یجوز وجودہ فلا یلزم اتحاد العلم والمعلوم وکذا التصدیق بہ قلت ما ذکرتہ من ان التصور لا یحرق التصدیق بالذات ممنوع بل التصور والتصدیق یحرقان بالذات فیلزم اتحاد العلم والمعلوم بالذات وقد بقی

قولہ ھو ما یصدق علیہ ای الصورۃ الحاصلۃ فی الذہن ۱۲ قولہ

قولہ

میرزاھد

ھذا الدلیل علی ان الشئ لا یتعلق بالغیر الا بالکنہ کیف وانہ یجوز ان یتعلق بالغیر لا بالکنہ لکن حکایۃ لہ لکن فی ھذا الکلام نظر فان التعدد لا یقوم الا بالکنہ ۱۲ منہ

تغايرهما بحسب المتعلق فقط فافهم لما ارادوا ان التصور لا يتعلق بما
ما تعلق به التصور لا يتعلق به التصديق وبالعكس ١٢ — اي ظنوا ١٢ — فرا مناط الحكم بوجود النسبتين في القضية ١٢

يتعلق به التصديق وان الشك تصور لا يتعلق الا بالنسبة اعتبروا
بناء على تغايرهما بحسب المتعلق

النسبتين في القضية احدهما نسبة تقييدية ثبوتية سموها النسبة
او سلبية ١٢

الحكمية وثانيتهما نسبة تامة خبرية هي وقوع النسبة او لا وقوعها و
وتسمى نسبة بين بين ١٢

سموها بالحكم والوجدان السليم يحكم ببطلانه ايضا الا ترى انه
والمنع مكابرة ١٢ عبد

لا يفهم من زيد قائم الا نسبة واحدة ولا يحتاج في عقده
اي في كونه قضية ١٢ — او زيد ليس بقائم ١٢

الى نسبة اخرى ولعل مقصودهم ليس اثبات النسبتين
وهي التقييدية ١٢ — اي المتأخرين ١٢ — حتى يرد عليه ما يرد ١٢

المتغايرتين بالذات بل نسبة واحدة هي من حيث انها نسبة
كما فهم المورد ١٢ — اي رابطة بينهما ١٢

قوله والوجدان السليم الخ يعني انا اذا راجعنا الى الوجدان لا نفهم في القضية الا نسبة واحدة ما كية و... الانكار ... النسبة التقييدية غير مفهومة اصلا وانكار ... قوله ولعل مقصودهم الخ يعني ان النسب الواضحات المفهومة في القضية وان كانت امرا واحدا لكن باعتبار انها رابطة بين الموضوع والمحمول واعتبار انها حكاية عن امر واقعي وهي بالاعتبار الاول نسبة حكمية وبالاعتبار الثاني نسبة تامة والشك انما يتعلق بالنسبة بالاعتبار الاول لان المتعدد فيه هو الارتباط بانه واقع في نفس الامر او ليس بواقع والتصديق متعلق بها بالاعتبار الثاني فان التصديق ... فتأمل فيه ولعل عبارات المتأخرين لا تحتمل هذا التأويل

بين الموضوع والمحمول يتعلق به الشك ومن حيث انها تامة مخبرية

لان المتردد فيه هو الارتباط بانه واقع اولا ١٢ اعب

فان المصدق بليس الا الارتباط بانه واقع في نفس الامر اولا ١٢ اعب

يتعلق به التصديق وما في شرح المطالع من اجزاء القضية عند

بيان لما ١٢

الموضوع والمحمول والنسبة التقييدية والتمامة الخبرية ١٢ فراجع لقول المصنف ١٢

التفصيل اربعة اشارة الى ذلك قوله والا فتصور التصور عبارة

الى ما ذكر من الخلاف بين الشيخين بحسب الاعتبار الا بحسب ذات متحدتان ١٢

اي لفظ فقط الواقع في تعريف التصور ١٢

عن الصورة الحاصلة من الشيء في العقل فقط وهو محتمل

فيه تسامح والاولى ان يقول عند العقل لان معنى عند هم من معنى في بحسب العرف ١٢

لوجهين الاول مع عدم اعتبار الاذعان والثاني مع اعتبار عدم

اي الوجه الاول ١٢ اي اذعان النسبة ١٢

الاذعان والاول اعم من الثاني بحسب المفهوم دون التحقق لان

اي ليس العموم بينهما بحسب التحقق والصدق والحمل ١٢

العلم التصديقي وهو العلم المكيف بالكيفية الاذعانية لا يمكن

اي العلم المكيف بالكيفية الاذعانية ١٢

والتسليم ١٢

فيه عدم اعتبار الاذعان ولا اعتبار عدم الاذعان وغير العلم

اي كل من اعتبار عدم الاذعان وعدم اعتبار الاذعان ١٢ لانه ثبوتي والاذعان ١٢

التصديقي يمكن فيه كل منهما قوله يعني ان الانقسام الخ هذا الحكم

يعني الشارح بعد تأمل تشريح قول المصنف ١٢ فليحرر ١٢

قوله والاول اعم

من الثاني بحسب المفهوم دون

التحقق الخ حاصل عدم اعتبار الاذعان

هو العلم من حيث هو هو بلا شرط شيء وهو المراد من العلم

الذي يقال له التصور المطلق الذي مع اعتبار عدم الاذعان يحسب

ويصدق عليه التصور بشرط عدم الاذعان ايضا وان اريد بالاول

الشيء لا يلزم من التصور بشرط عدم الاذعان بحسب

المفهوم اعم من التصور بشرط عدم الاذعان بحسب

ما صدق التصور بهذا المعنى بحسب الاذعان

كان التصور بهذا المعنى

في اصطلاح

ميرزاهد

نظيرا لمثبت لنفسه فانه ان كان بديهيا كان نفيا لكسبية الكل

بكسر الباء ١٢ — اى كان هذا الحكم نافيا لكسبية آه ١٢

وان كان نظريا كان نفيا لبداهة الكل قوله للدار وتسلسل الخ

اى نافيا ١٢ — اى كل من التصديقات ١٢

بل لما حصل نظري لان الحركة الفكرية حركة اختيارية فلا بد

اى الحركة المنسوبة الى الفكر نسبة الفعل الى الفاعل ١٢ — اى تصور الفكر بوجه ما ١٢

فيها من التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما وعلى تقدير

وان لم تكن فائدة واقعية ١٢ — من هذا الفعل الاختياري ١٢

نظرية الكل يكون التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما نظريين

فينقل الكلام الى هذين النظريين وهكذا فعلى هذا التقدير

لا يحصل نظر فضلا عن نظري قوله على امتناع اكتساب التصديق

من التصور الخ قال الشيخ في منطق الشفاء ليس يمكن ان ينتقل

اى الشيخ الرئيس ابو علي بن سينا ١٢

اى الى انضمام امر آخر ١٢

الذهن من معنى واحد مفرد الى تصديق شيء فان ذلك ليس حكم

وهو التصور ١٢ — دليل لعدم الامكان ١٢

وجوده وعدمه حكما واحدا فى ايقاع ذلك التصديق فانه ان كان
التصديق يقع سواء فرض المعنى موجودا او معدوما فليس للمعنى
مدخل فى ايقاع التصديق بوجه ملا ان موقع التصديق هو
علة التصديق وليس يجوز ان يكون شئ علة شئ فى حالتى
عدمه ووجوده فلا يقع بالمفرد كفاية من غير تحصيل وجوده
او عدمه فى ذاته او حاله فلا يكون مؤديا الى التصديق بغير
شئ واذا اقرنت بالمعنى وجودا او عدما فقد اضفت اليه معنى
آخر وقد اعترض عليه المحشى من وجهين الاول انه منقوض
بافادته التصور فان المقدمات جارية فيها والثانى ان هذا المفرد

میرزاهد

بوجوده الذهني يفيد التصديق من غير ان يصدق بوجوده فيه

كما في افادته التصور بعينه فظهر ان ماذكره مغالطة ومثل

ذلك غريب عن مثله وانا قلت تحقيق الكلام وتوضيح المرام

قوله وانا قلت

میرزاهد

محمد عبد الحي غفرانه

بحر العلوم

[illegible]

ان المعلول حقيقة ليس الا وجودا في نفسه او وجوده في حالة الجعل

هو ليس الا مفاد الهيئة التركيبية على ما تقرر عند المشائين القائلين

بالجعل المؤلف فكذا العلة حقيقتها ليس الا وجودها في نفسها او وجودها

في حالها على ما بينه الشيخ وما هو معلول بحسب ظرف فعليته

بحسب ذلك الظرف يجب ان تحقق فيه ضرورة ان ما هو

معدوم في ظرف لا يحصل منه وجود شئ في ذلك الظرف

فالمعلولية في التصديق هي بحسب ظرف الذهن اذ المعلول فيه

میرزاهد

لیس نفسہ لانہا من الحقائق التصوریۃ بل الصورۃ العلمیۃ التركیبیۃ

ای صورۃ ثبوت المحمول للموضوع التی ھی حکایۃ عن الخارج فماھو

علتہ بحسب ذلک الظرف یجب ان یتحقق فیہ وھو لیس لامعنی

ترکیبیا ذھنیا علی ما تقرر والمعلولیۃ فی التصور بحسب ظرف

الخارج اذ المعلول فیہ لیس نفسہ لانہا لاتصلح المعلولیۃ بل

الھیئۃ التركیبیۃ الخارجیۃ ای حصولہا للذھن فماھو علۃ

بحسب ذلک الظرف یجب ان یکون موجودا فیہ والامر ھھنا

کذلک اذ حصول صورۃ المعرف للذھن علۃ لحصول صورۃ المعرف

میرزاھد

وهذا البيان كما يدل على امتناع اكتساب التصديق من التصور يدل

المصدر بقوله وانا قلت الخ ١٢ وهو المطلوب ههنا ١٢ اى يكون التصديق كمكتسبا التصور كاكتساب

على امتناع اكتساب التصور من التصديق هذا ما حصل لى فى هذا

بهذا الدليل نسخة ١٢ اى يكون التصور كمكتسبا والتصديق كما سبق ١٢

المقام ومن الله سبحانه الفضل والانعام قوله على ما هو المشهور

اى فى هذا الاصطناع ١٢

انه قال فى الحاشية اشار بذلك الى ان فيه كلاما وكان هذا

اى الشارح الدوانى ١٢ والذى افاده الشارح الزيقوله اشار

الكلام فاورده المحشى فى بعض الحواشى انه على تقدير نظرية

اى فى موضع آخر ١٢ اى الشارح ١٢

الكل لا يمكن اكتساب كنه شئ من الاشياء واذا لم يحصل شئ

اى بالنظر ١٢ من التصورات والتصديقات ١٢

من الاشياء بالكنه لم يحصل شئ من الاشياء بالوجه اما الملازمة

نيز ١٢ لورود التسلسل سواء كان فى المنتهى حادثا او قديما ١٢

الثانية فظاهرة ضرورة ان ما هو وجه لشئ فهو كنه لشئ اخر

هو المفروض من المقدمة الاولى ١٢

واذا لم يحصل كنه ما لم يحصل وجه ما واما الملازمة الاولى

كما هو المفروض من المقدمة الاولى ١٢ وهو المطلوب ١٢

میرزاهد

فلان حصول شئ بالكنه مسبوق بحصوله بوجهه اذ الشئ ما لم يعلم اولا

بوجه ما لم يمكن اكتسابه وحصوله بوجهه على تقدير نظرية الكل

كما تقرر في مقره ۱۲ الذي هو مدار حصول الكنه ۱۲ كما هو المفروض ۱۲

موقوف على صرف الزمان من الازل الى حد معين في اكتسابه من الزمان ۱۲

اي كوقت النظر متلا ۱۲

وانما يتصور الشروع في كسب كنهه من ذلك الحد من الزمان

الذي هو المطلوب ۱۲ اي تفصيل قوله وحصوله بوجهه آنفا ۱۲

وذلك الحد زمان متناه فلا يمكن اكتساب كنهه فيه وتفصيله انا

للحدس بمعنى الاذعان اي اذا عرفت ما ذكر فثبت انه لا يمكن اكتساب كنه شئ من الاشياء

اذ فرضنا ان كنه شئ متلا حصل للنفس من الازل الى الان فنقول

في هذا الحد المعين ۱۲ الازل هو الزمان الماضي غير المتناهي ۱۲ حاصل است ۱۲

هذا محال لان اكتساب كنهه انما يتصور بعد معرفة بوجه ما ومبادئه

اي اكتساب تصور الشئ بالكنه ۱۲ اي بالحد الحقيقي ۱۲

الغير المتناهية نظرية على ذلك التقدير فحصول ذلك الوجه موقوف

الذي يتوقف عليه الكنه ۱۲

على صرف الزمان من الازل الى حد معين في اكتسابه ثم من ذلك

الآن ۱۲

الحد من الزمان لا يمكن اكتساب كنهه لانه زمان متناه من جانب المبدأ

الظرف مستقر ۱۲ وجه قوله لا يمكن اكتساب كنهه ۱۲

فلا يمكن حصول كنهه وقد فرضناه حاصلا هذا خلف وهذا مجرى

میر زاهد

میرزاهد

في كل كنه يفرض حصوله فلا يمكن حصول شئ بكنهه واذا لم يحصل

شئ من الاشياء بكنهه لم يحصل شئ من الاشياء بوجه لان كل وجه

كنه لشئ وحاصله انه على تقدير نظرية الكل لا يحصل تصور ولا

تصديق سواء كان النفس قديما او حادثا لانه على ذلك التقدير

لا يحصل تصور الشئ بالكنه ويلزم منه ان لا يحصل تصور بالوجه

ايضا واذا لم يحصل التصور مطلقا لم يحصل التصديق ايضا ضرورة

ابتناء التصديق على التصور وانت تعلم ما فيه من الاختلال

في التصديق بالانطباق او الانتقاش او الحلول او الاضافة او غير ذلك

فان قلت ان كان التصور بالانطباق او الانتقاش او الحلول

او الاضافة او غير ذلك فلا يخلو اما ان يكون ذلك الشئ

الذي حصل له التصور بالانطباق او الانتقاش او الحلول

او الاضافة او غير ذلك نفس المتصور او غيره فان كان

نفس المتصور فهو باطل بالضرورة لان المتصور بالذات

هو الصورة الحاصلة عند النفس لا ذات الشئ الخارجي

وان كان غيره فيلزم ان يكون ذلك الشئ الذي حصل

له التصور بالانطباق او الانتقاش او الحلول او الاضافة

او غير ذلك متصورا بالذات لان المتصور بالذات

هو الصورة الحاصلة عند النفس لا ذات الشئ الخارجي

قلت المتصور بالذات هو الصورة الحاصلة عند النفس

لكن المتصور بالعرض هو ذات الشئ الخارجي

فالمتصور بالذات هو الصورة الحاصلة عند النفس

والمتصور بالعرض هو ذات الشئ الخارجي

فان قلت ان كان التصور بالانطباق او الانتقاش او الحلول

او الاضافة او غير ذلك فلا يخلو اما ان يكون ذلك الشئ

الذي حصل له التصور بالانطباق او الانتقاش او الحلول

او الاضافة او غير ذلك نفس المتصور او غيره فان كان

نفس المتصور فهو باطل بالضرورة لان المتصور بالذات

هو الصورة الحاصلة عند النفس لا ذات الشئ الخارجي

وان كان غيره فيلزم ان يكون ذلك الشئ الذي حصل

له التصور بالانطباق او الانتقاش او الحلول او الاضافة

او غير ذلك متصورا بالذات لان المتصور بالذات

هو الصورة الحاصلة عند النفس لا ذات الشئ الخارجي

قلت المتصور بالذات هو الصورة الحاصلة عند النفس

لكن المتصور بالعرض هو ذات الشئ الخارجي

فالمتصور بالذات هو الصورة الحاصلة عند النفس

والمتصور بالعرض هو ذات الشئ الخارجي

میرزاهد

لان الوجه في تصور الشيء بالوجه والكنه في تصور الشيء بالكنه
مقصودان بالعرض ومتصوران بالذات على عكس ذي الوجه
وذي الكنه فلو كان الوجه في التصور بالوجه متصورا بالوجه
او بالكنه لكان المقصود بالعرض مقصودا بالذات والمتصور
بالذات متصورا بالعرض في قصد واحد وتصور واحد
فتصور الوجه في تصور الشيء بالوجه ليس تصورا بالكنه حتى
يسبقه تصور الوجه بالوجه وينقل الكلام الى الوجه الثاني وهكذا

فيلزم ان لا يحصل التصورات باسرها بل تصور الوجه في تصور

اي سواء كان بالوجه او بالكنه او بوجه او بكنهه

الشئ بالوجه تصور لكنه الوجه بحيث يكون آلة لملاحظة ذلك

اي التصوره بكنهه ١٢ في بالكنه ١٢ بيحصل حقيقة الرجلي الذهن بحيث يصير بها الوجه متصورا من دون ان يكون هو بالوجه ١٢

الشئ فعلى تقدير نظرية الكل يحصل ذلك التصور بعض الزمان

اي من التصورات والتصديقات كما هو المفروض ١٢

من لا زال الى حد معين منه في حصول مباديه التي هي عرضيات

لان الكلام في تصور الشئ بالوجه ١٢ كما يوهم

لذلك الشئ وبالجملة الكلام في امتناع التصور بالكنه مسلم

اذ لا بد فيه من ان ليسبق التصور بوجه ما ١٢ هذا المحصول للاشكال ١٢

میرزاهد

و فى امتناع التصور بالوجه غير مسلم و ما قيل انه يجوز ان يكون شئ

متعلقاً ١٢

: وهو المبادى ١٢

من العلوم التى يحتاج اليها فى تحصيل الكنه هو بعينه شئ من العلوم

وهو المبادى ١٢ — فلا حاجة الى مبادٍ اخرى ليلزم المحذور ١٢

التى يحصل بها هذا الوجه اولاً فلا يلزم حصول ما لا يتناهى فى

ثم يحصل بها الكنه ١٢ — وهو مبادى الكنه ١٢

الزمان المتناهى فيدل على غفلته من التصور بالكنه و التصور

وهو الحد المعين ١٢ — خبر لقوله ما قيل ١٢

بالوجه فان المراة و المرئى فى تصور الشئ بالكنه متحدان بالذات و

وهو الكنه ١٢ وهو العلوم ١٢

متغايران بالعرض و فى تصور الشئ بالوجه متحدان بالعرض و

متغايران بالذات فكيف يتصور ان يكون مبدأ واحد مشتركا

هذا رد له ١٢ — كما قال السائل ١٢

میر زاهد

و الاتحاد بالعرض باعتبار ان العرضيات ذريعة لادراك العلوم فقط ١٢

ميرزاهد

حصول نظري من نظري محال يجوز ١٢ بحر العلوم رحمة الله تعالى عليه

بينها فضلا عن مباد غير متناهية ومما يمكن ان يقال ههنا ان التصورات

في التعريفات تصور واحد متعلق بالمعرف بالكسر بالذات و

بالمعرف بالفتح بالعرض فعلى تقدير الدور يكون كل من الموقوف

والموقوف عليه متصورا بالذات وبالعرض بالنسبة الى الآخر وعلى

تقدير التسلسل يكون كل من التصورات الغير المتناهية تصورا

بالعرض فيلزم تحقق ما بالعرض بدون تحقق ما بالذات فنظرية

التصورات كما تستلزم الدور والتسلسل المستلزمين ان لا يحصل

شيء منها وهو يستلزم ان لا يحصل شيء من التصديقات

لامتناع حصول التصديقات بدون التصور فافهم

قوله لانه يتم الابد عوى الخ حاصله ترجيح طريق الاحالة الى البداهة

يعني حواله كردن ۱۲

على طريق الاستدلال بان الاستدلال يؤل الى دعوى البداهة

متعلق بقوله ترجيح ۱۲ المذكور ۱۲ من الاول يعني الذي رجوع اي يرجع ۱۲

فليكتف ببداهة ولا فانه لا يتم الابدعوى لبداهة في مقدمات الدليل

قصر المسافة ۱۲ البداهة ۱۲ اي من الخصم ۱۲ دليل لعدم الانقطاع ۱۲

واطرافها اذ لولا هذه الدعوى لا ينقطع الكلام اذ للخصم ان يمنع

دليل لقوله لا تم الخ ۱۲ اي لا يحصل ۱۲ اي الجانب المخالف ۱۲

المقدمات ويسأل عن اطرافها ولا يخفى انه لو تم لدل على عدم

قوله

میرزاهد

قوله لانه يتم الابدعوى الخ حاصله ترجيح طريق الاحالة الى البداهة على الاستدلال لان الترجيح ۱۲ بعضه مع القوة يلزم

مـ٣ قوله كيف يصح قوله يؤل الى دعوى البداهة في المطلوب قلنا بان يراد المعنى الاعم ليصح الكلام ١٢

ميرزاهد

صحة الاستدلال لاشتماله على ضرب من المصادرة فان من يقول

هذا دليل لدلالة المذكور على عدم صحة الاستدلال ١٢ — هذا دليل المصادرة ١٢

بكسبية الكل كيف يسلم بداهة مقدمات الدليل وبداهة

اي الشارح الدواني ١٢

اطرافها فكانه اراد بدعوى بداهتها اعم من دعواها بلا واسطة

كان اما للتحقيق واما للتشكيك بناء على عدم القطع ١٢ — اي البداهة ١٢

او بواسطة كدعوى بداهة بداهتها ودعوى بداهة بداهة

مثال لدعوى البداهة بواسطة ١٢ — اي المقدمات واطرافها ١٢

بداهتها وهكذا حتى ينقطع ويؤيد ذلك قوله يؤل الى دعوى

كدعوى بداهة بداهة بداهتها ١٢ — تائيد الارادة المذكورة ١٢

البداهة في المطلوب فان دعوى بداهة المقدمات والاطراف

دليل التائيد ١٢

بلا واسطة هو دعوى نفس المطلوب لا دعوى بداهة المطلوب قوله ولا يمكن

المطلوب — بيان معنى الجواب ١٢

الجواب هذا الجواب بالنظر الى ان النظرية والبداهة يختلفان باختلاف

اي بمعنى لولاه لامتنع ١٢ — اي الموقوف عليه ١٢

الاشخاص وان التوقف بمعنى ان لا يمكن حصول الشيء الا بعد الاخر

امکانا بالقیاس الی الموصوف بالنظری والبدیهی کما اخذه المورد

لا بالقیاس الیهما وفی دفع الجواب منع ظاهر فان ما یمکن لطبیعة

الانسان من حیث هی لا یلزم ان یمکن لکل فرد منه الا ان یقال

الشائع فی الامکان وغیره من المواد الثلث اخذ ها بالنسبة

قوله ودون دفعه الخ

هذا الجواب یمنع ظاهرا بان القوة القدسیة لکل فرد من افراد الانسان

ممکنة لکل فرد من افراد الطبیعة لا ان ما یصح لفرد یصح لکل فرد

من دون نظر الی القوة القدسیة بلا نظر فلم یتحقق ما قصد حصوله

علی النظر بالقیاس الی الفاقد الخ

قوله لا الان یقال

الشائع فی الامکان الذاتی فی بعض الافراد فقد یمکن

بالنظر الی الطبیعة بما هی طبیعة ما لا یمکن بالنظر الی بعض

من افرادها فلم یتحقق ما قصد اثباته

قوله ولا یخفی ان ما ذکره

من ان الشائع فی الامکان الذاتی لا ینافی ما ذکرنا من ان

الشائع فی الامکان الاستعدادی لا یمکن الا بالنظر الی القوة

القدسیة لان ما ذکرنا من ان الشائع فی الامکان الذاتی لا یمکن

الا بالنظر الی القوة القدسیة انما هو بالنظر الی الطبیعة

من حیث هی هی لا بالنظر الی الافراد فان الشائع فی الامکان

الذاتی بالنظر الی الافراد قد یمکن بالنظر الی القوة الطبیعیة

کما لا یخفی علی المتدبر

قوله ولا یخفی ان ما ذکره

من ان الشائع فی الامکان الذاتی لا یمکن الا بالنظر الی القوة

القدسیة انما یتم لو کان الشائع فی الامکان الذاتی لا یمکن

الا بالنظر الی القوة القدسیة بالنظر الی الطبیعة من حیث هی

هی لا بالنظر الی الافراد فان الشائع فی الامکان الذاتی بالنظر

الی الافراد قد یمکن بالنظر الی القوة الطبیعیة کما لا یخفی

علی المتدبر

قوله ولا یخفی ان ما ذکره

من ان الشائع فی الامکان الذاتی لا یمکن الا بالنظر الی القوة

القدسیة انما یتم لو کان الشائع فی الامکان الذاتی لا یمکن

الا بالنظر الی القوة القدسیة بالنظر الی الطبیعة من حیث هی

هی لا بالنظر الی الافراد فان الشائع فی الامکان الذاتی بالنظر

الی الافراد قد یمکن بالنظر الی القوة الطبیعیة کما لا یخفی

علی المتدبر

میرزاهد

الى الطبيعة من حيث هي هي وان قرر الجواب بالنظر الى الطبيعة

وهو هنا موجود ١٢ شرط ١٢ اي الجواب الذي ذكره الشارح ١٢

تقريب الجواب ١٢

والبداهة لا تختلفان باختلاف الاشخاص بان النظري عالا يمكن

اي الفاقد والواجد للقوة القدسية ١٢ المراد بها العلم او المعلوم على الاختلاف ١٢

اي القوة القدسية ١٢

حصوله لفاقد القوة القدسية من حيث انه فاقد لا بالنظر الى البداهة

اي القوة الطبيعية التي بها يقدر على النفس الكشف بخلاف هذا اللائق لهذا الفصل ١٢

للفاقد من حيث انه فاقد ١٢

ما يمكن حصوله لا بالنظر لا يتوجه الدفع قوله والجواب انا لا نسلم

اي بخلاف النظري ١٢ اي هذا جزاء القول وان قرر الجواب ١٢ اي دفع الشارح لهذا الجواب ١٢

هذا الجواب مبني على جواز تعدد العلة المستقلة

اي ان يكون الشيء واحد علل مستقلة ١٢

قوله

قوله

قوله

قوله

میرزاهد

بعض الموقوف عليه التام والحق ما ذهب اليه المحشي وغيره من
بيان للمستقل وليس مستقلا بالتقدم ١٢ اي الشارح الرواني ١٢ بيانية ١٣

المحققين من انه لا يجوز فان خصوصية العلتين علة للتوقف
اي تعدد العلل المستقلة ١٢ دليل لعدم جواز تعدد العلل المستقلة على معلول واحد ١٢

والترتب والموقوف عليه في الحقيقة انما هو القدر المشترك بينهما
واما في الظاهر فالموقوف كل واحد من الشيئين ١٢ اي واحد من العلتين

اذا المعلول لا يترتب الا على شيء يمتنع حصوله بدونه التفصيل
دليل لقوله اما هو الخ ١٢ اي يمتنع حصول الموقوف بدونه ١٢

ذا اول النزاع ١٢ منه

قوله والموقوف عليه المشترك الخ التفصيل ان الفاعل والعلة الغائية وان صدقا على شيء واحد كالمتكلم والتكلم لكن الفاعل حقيقة بوجد والعلة الغائية حقيقة بعمل الفاعل في ايجاد الفعل لا بالوجود فان الوجود ليس من شأنها بل شأنها التأثير في الفاعل بان يجعله فاعلا بالفعل وايجاده ما يتوقف عليه الفاعل من جميع الشرائط فالعلة التامة بمعنى جميع ما يتوقف عليه الفاعل وهذه الشرائط

وهذا الوجود احد ركني العلة التامة بمعنى جميع ما يتوقف عليه الفاعل والمعدات تفاوت بالقرب والبعد من الفاعل والشرط المشترك فيجب الوقوف على الاقرب دون الابعد وكذا المانع المشترك فيجب رفع الاقرب دون الابعد والمعدات تفاوت بالقرب والبعد من الفاعل والشرط المشترك فيجب الوقوف على الاقرب دون الابعد وكذا المانع المشترك فيجب رفع الاقرب دون الابعد

المعلول الحاصل بالشرط والمعد وان لم يستند تحصيل المعلول الى الشرط والمعد حقيقة لتخلل العلة التامة بينهما لكن يستند تحصيل المعلول الى الشرط والمعد مجازا باعتبار قوة تأثيرهما في تحصيل العلة التامة فالشرط والمعد اقوى من العلة التامة في تحصيل المعلول

اقوى من تحصيل الشرط والمعد ان قيل ان الجواب بان تحصيل العلة التامة اقوى من تحصيل الشرط والمعد مما لا يشتبه على احد فما وجه تخصيص المحشي بالذكر هنا فالجواب ان الفاعل التوصيلي وان كان اقوى من تحصيل العلة التامة لكن لما كان تحصيل العلة التامة مستلزما لتحصيل الفاعل التوصيلي دون العكس كان تحصيل العلة التامة اقوى من تحصيل الفاعل التوصيلي بهذا الاعتبار فقوله اقوى من تحصيل العلة التامة اي من حيث ان تحصيل العلة التامة مستلزم لتحصيل الفاعل التوصيلي دون العكس

قوله وهذا الوجود احد ركني العلة التامة بمعنى جميع ما يتوقف عليه الفاعل والمعدات تفاوت بالقرب والبعد من الفاعل والشرط المشترك فيجب الوقوف على الاقرب دون الابعد وكذا المانع المشترك فيجب رفع الاقرب دون الابعد

المعلول الحاصل بالشرط والمعد وان لم يستند تحصيل المعلول الى الشرط والمعد حقيقة لتخلل العلة التامة بينهما لكن يستند تحصيل المعلول الى الشرط والمعد مجازا باعتبار قوة تأثيرهما في تحصيل العلة التامة فالشرط والمعد اقوى من العلة التامة في تحصيل المعلول

اقوى من تحصيل الشرط والمعد ان قيل ان الجواب بان تحصيل العلة التامة اقوى من تحصيل الشرط والمعد مما لا يشتبه على احد فما وجه تخصيص المحشي بالذكر هنا فالجواب ان الفاعل التوصيلي وان كان اقوى من تحصيل العلة التامة لكن لما كان تحصيل العلة التامة مستلزما لتحصيل الفاعل التوصيلي دون العكس كان تحصيل العلة التامة اقوى من تحصيل الفاعل التوصيلي بهذا الاعتبار فقوله اقوى من تحصيل العلة التامة اي من حيث ان تحصيل العلة التامة مستلزم لتحصيل الفاعل التوصيلي دون العكس

١٣ الشارح بناء على ما قرره المحشي من ان جابه مبني على جاز آنجو ١٢ صح لما كان هذا المقام مقتضيا للتحقيق فصلناه

میرزاهد

ان ههنا ثلث صور الاول توارد العلتين المستقلتين على سبيل
ای فی مقام توارد ۱۲ فعل ۱۲ ای علی معلول واحد شخصی ۱۲ بعنی الموقوف علیہ اتمام ۱۲
الاجتماع والثانية توارد هما على سبيل التعاقب والثالثة توارد هما
بان یجتمعا علی معلول واحد شخصی فی وقت واحد ۱۲ ای علی معلول واحد جزئی ۱۲
بان يمكن حصول المعلول بكل منهما ابتداء والخلاف انما هو
ای حدوثا ۱۲ فی الجواز وعدمہ ۱۲ ای خلاف المحققین بغیرہم کما اشار الیہ اعلاہ ۱۲
فی هذه الصورة والتحقيق يقتضي انها ايضا محال سواء اريد
ای علی سبیل التناول ۱۲ ای الصورۃ الخلافیۃ ۱۲ ای کالاول والثانی ۱۲
بالعلية كون الشئ محتاجا اليه اى ان لا يمكن حصول المحتاج
الا بعد حصوله او كون الشئ مصدرا للشئ او كون الشئ موقوفا
ای بعنی مستغنیا ۱۲ بشرط حصول المعلول بعد علت ۱۲
عليه لشئ ومتقدما عليه بالذات فان هذه المعانى
دلیل لقولہ سواء ۱۲ ای متباینا علیہ ۱۲
هذا الیس داخل فی الدفع وانما ہو بیان لفائدۃ ۱۲
الثلثة بينها تلازم في الوجود وترتب في اعتبار العقل

قولہ والخلاف انما ہو الخ اقول ہذا ہو الحق الحقیق بالقبول فان التقدم علی المستغنی عنہ لیس الا الوجود المستغنی عنہ وحاجۃ فیکون بقاء المستغنی عنہ ولا دخل فی تعلیق ضرورۃ علی الغیر ضرورۃ ذلک الغیر ما لم یجب ذلک الغیر ولا یجب الا بوجود علتہ التامۃ فالتقدم علی المستغنی عنہ لا یکون الا بوجود المستغنی عنہ ما لم یجب ولا یجب الا بوجود علتہ التامۃ فالتقدم علی المستغنی عنہ لا یکون الا بوجود علتہ التامۃ وہو المطلوب

قولہ والتحقیق یقتضی انہا ایضا محال الخ اقول ہذا ہو الحق الحقیق بالقبول فان التقدم علی المستغنی عنہ لیس الا الوجود المستغنی عنہ وحاجۃ فیکون بقاء المستغنی عنہ ما لم یجب ولا یجب الا بوجود علتہ التامۃ فالتقدم علی المستغنی عنہ لا یکون الا بوجود علتہ التامۃ وہو المطلوب

قولہ فان هذه المعانى الخ اقول ہذا ہو الحق الحقیق بالقبول فان التقدم علی المستغنی عنہ لیس الا الوجود المستغنی عنہ وحاجۃ فیکون بقاء المستغنی عنہ ما لم یجب ولا یجب الا بوجود علتہ التامۃ فالتقدم علی المستغنی عنہ لا یکون الا بوجود علتہ التامۃ وہو المطلوب

میرزاهد

تقدم احتياج المعلول على مصداقية العلة وتقدم مصداقيتها

على تحقق المعلول وتقدم تحققه على تاخره عن العلة المقارن

تقدمها عليه فالصواب في الجواب ان يقال المعلومات تختلف

بحسب الحصول في الذهن فبعضها يمكن ان يحصل بالنظر و

بغيره وبعضها لا يمكن ان يحصل بالنظر بل يحصل بغيره فقط

والحصول بالنظر والحصول بالغير متغايران والحصول

بالنظر لا يمكن ان يحصل بالغير والحصول بالغير لا يمكن به

فالمعلومات الاولى نظريات والمعلومات الثانية

صير زاهد

حاشية على شرح المواقف ... ان العلم الذي حصل بمشاهدة القرائن
لا يمكن ان يحصل بالنظر وهذا انتج عبارة فان
الكلام في العلوم الذي هو القضية الحدسية
وهذا العلوم كما يصح حصوله بمشاهدة القرائن
لصاحب القوة القدسية كذلك يصح حصوله
بالنظر لفاقد القوة الحدسية فهذا العلوم يصدق
عليه ان بعض انحاء حصولاته متوقف على
النظر فيكون نظريا وما ذكره لا يفيد ان العلم
الحاصل للحاصل بالحدس لا يحصل بالنظر
وهذا صحيح لكن لا ينفع لو كان البداهة و
النظرية من صفات العلم وهو مستند
الكبر عليه ولو كان صفة العلم فالعلم الواحد
لا يمكن ان يحصل بالنظر وغيره اذ ليس له
حصولات شتى فلا يجري فيه هذا التقرير من
الجواب ١٢ بحر العلوم رحمه الله
تعالى عليه

بديهيات فالمراد بالحصول في تعريف النظري مطلق الحصول

دفع ايراد مقدر ١٢ — بان ما يتوقف حصوله على النظر ١٢ — اي مرتبة مطلق الشيء ١٢

قوله فالمراد الخ — قال في بعض ... النظري ... ان يكون
المراد بالحصول مطلق الحصول ... تعريف
والحصول المطلق وانما في تعريف
البديهي فلا يحتمل الا الحصول
المطلق انما استواء مطلق الحصول
والحصول المطلق فلان تعريف
النظري وقع لفظ الحصول ...
لانا نا ... مطلق الشيء ...

ميرزاهد

وفي تعريف البديهي للحصول المطلق فالنظري ما يتوقف

بيان للحاصل سابقا ١٢

مطلق حصوله على النظر وهو بأن يتوقف فرد من حصوله

عليه والبديهي ما لا يتوقف حصوله المطلق على النظر وهو

ايضا المخاطب ١٢

بان لا يتوقف جميع افراد حصوله عليه وبهذا يظهر لك

اى بهذا الجواب الصواب للسيد الحسني ١٢

ان المتصف بالنظرية والبداهة اولا وبالذات هو الحاصل

فاعل لقوله ينظر الخ ١٢

في الذهن من حيث هو مع قطع النظر عن حصوله في الذهن

هذه الحيثية عنوانية ١٢

اى المعلوم لا الحاصل في الذهن من حيث هو حاصل في

تفسير لقوله الحاصل الخ ١٢ اى ليس المتصف بها الحاصل الخ ١٢

الذهن وان النظرية والبداهة لا يختلفان باختلاف الاشخاص

الا اللوم ١٢ عطف على قوله ان المتصف الخ ١٢

ع ثمرة العلم بهما لا بيان ذلك لان المعلوم بعد اعتبار اتصافه

رفع دخل مقدر ١٢ اى الى البديهي والنظري ١٢ اى كونهما صفتين للعلوم ١٢

بالبداهة والنظرية يصير علما ١٢ منه رحمه الله

ع قوله بعد انظر لك الخ ١٢ اى بعد اتصافه بالنظرية الخ ١٢

كالبداهة والنظرية هما ما لك ان تعرف الى ان المتصف

اى ان الموصوف بهما انما هو العلم الذي يترتب على النظر

بهما العلوم لا نفسهما لان العلم لا يتصف بالعلم ١٢

وذهب البعض الى ان المتصف بهما العلوم بالقضية دون

التحقيق ان الذي يحصل بالتصور ايضا

نفس القضية انما هو التصديق فانه يحصل بالتصور

فالمطلوب ليس الا العلوم واما العلوم فالعلم

معلوم بنفسه بما هنا العلوم فالعلم النظري

يحصل بالنظر نظري

بالعرض ١٢

ع وقد علم بعض العلوم تحصيل بعد اتصاف المعلوم بالنظرية فانها ايضا من العوارض والحاصل ان كون العلم بديهيا

ميرزاهد

الجواب الذي شرحه الشارح لقوله سلمنا الخ مبنيا على اختلاف العلمين وهذا باطل فكذا باطلا ايضا ١٢

والاوقات هكذا ينبغي تحقيق المقام وهو ولي الفضل والانعام

اي كما حققنا ١٢

قوله سلمنا ذلك لكن لا نسلم هذا الجواب مبني على ان النظرية و

: رد على الشارح ١٢ : اي الجواب ١٢

اي ارادة معنى لولاه لامتنع من التوقف ١٢

: اي الشيء من حيث الاكتناف ١٢

البداهة صفتان للعلم بالذات وللمعلوم بالعرض فقد عرفت

في القول السابق ١٢

ان الامر ليس كذلك كيف وما يترتب على النظر ويحصل في

: الواو حالية ١٢ : اي بواسطة العلم ١٢

الذهن بواسطة النظر اولا وبالذات هو نفس الشيء من حيث هو

اي كيف يكونان صفتين للعلم ١٢ . اي مرتبة الخلو عن الاكتناف ١٢

اي لسببه ١٢ اي بواسطة الشيء ١٢ تفسير للشيء من حيث هو هو ١٢ اي بواسطة المعلوم ١٢

مع قطع النظر عن حصوله في الذهن اي المعلوم وثانيا وبالعرض

: وهو مرتبة الاكتناف ١٢ تفسير للشيء من حيث هو حاصل في الذهن ١٢

هو الشيء من حيث هو حاصل في الذهن اي العلم مع ابنه

اي او آخر على ما اجاب به الشارح من قولنا سلمنا الخ ١٢

لا اختلاف بين العلمين لا بحسب التشخص لان العرض انما

فاتحد المحل ١٢

يتشخص بالمحل وحصول كل علم لكل فرد بكل من النظر والحدس

قوله الجواب اشارة الى ان الجواب الذي ذكره في الحاشية سابقا

قوله فالذي حصل بالحدس

ميرزاهد

ممکن کما سبق ولا بحسب الحقیقۃ لان کل علم کما یمکن ان یحصل بالنظر

دلیل للاہونیۃ ۱۲

ای الاصل ۱۲

یحصل بالحدس ایضا فتامل قولہ فالامر علیہ اھون الخ لان منشأ

بحیث لا یرد علی الایراد المذکور فی الشرح فما یرد علی التعریف الاول

النظریۃ والبداھۃ علی التعریف الاول حال لعلم ای لتحصول

دفع دخل اورده السید البوالفتح ۱۲ الذی ہو بالتوقف ۱۲

والا لزم اجتماع المتضادین ۱۲

فی الذھن وھو لا یختلف فانہ فی نفسہ ما ان یتوقف علی النظر

غیر والاعتراض المذکور فی الشرح علیہ یکلف

بان ماش

او لا یتوقف علیہ وعلی التعریف الثانی حال لعالم ای لتحصیل

تفسیر لحال العالم ۱۲

وھو یختلف باختلاف العالم فیجوز ان یکون تحصیل علم واحد

ای باشخص

لانہ فعلہ وھو یختلف باختلاف الفاعل ۱۲

متوقفا علی النظر وغیر متوقف علیہ باعتبار العالمین فتامل

باستثنیۃ ۱۲

الفاقد والواجد بل باعتبار

میرزاھد

قوله هذا المعنى هو مراد الخ وذلك بان يكون مراده من الحصول

الوجود الرابطى اى الحصول للعالم وتؤيده ان وجود العرض

میرزاهد

هو بعينه وجوده لموضوعه على ما صرح به الشيخ وغيره قوله

وهنا العلم الحضوري اعرض ١٢ اي الحاصل عندنا ١٢

بل لقسمين اه ووجهه ان النظر معتبر في عنوان القسم الثاني

اي وجه توقف القسمين على تعريف النظر ١٢ الشرقي او الاضافي ١٢ على النظري ١٢

ومفهومه بخلاف القسم الاول فانه معتبر في مفهومه فقط

اي البديهي ١٢ لاني عنوانه ١٢

وخير وجه عنهما لا ينافي دخوله في مفهومهما اذ فرق بين جزء

اشبات لعدم المنافاة ١٢ اي عن النظري والبديهي ١٢ فيجوز ان لا يكون جزء لمع كونه جزء لمفهومه ١٢

الشئ وجزء مفهومه قوله والملاحظة توجه النفس نحو المعلوم

المقصود ان للنفس حين تحصيل المطلوب توجهين ١٢ عبد

اه اعلم ان للنفس توجهين الاول التوجه نحو المجهول الذي قصد

الغرض من هذا بيان فائدة قول الشارح نحو المعلوم ١٢ هنا بالتوجه لا بد ان يكون مسبوقا بتصوره بوجه ما ولا يلزم طلب تحصيل المجهول المطلق ١٢ اي غير حاصل الى الآن ١٢ تصوره بوجه ما اي في هذا التوجه ١٢

تحصيله والمتوجه اليه في حين التوجه مفقود يحصل بالحركة

وهي تحصل بعد هذا التوجه والالتفات الذي

الفكرية كما ان المتوجه اليه في التوجه الحسي حين التوجه

اي الحركة الى من فؤاد الى الفكر الذي هو ترتيب امور معلومة لتحصيل المجهول ١٢ وهو بسيط بالملاحظة ١٢ نحو المجهول ١٢

مفقود يحصل بالحركة الاينية والثاني التوجه

قوله ووجهه ان

قوله

قوله

في الدرر من الخزانة فرتبنا ما ترتيبا صالحا مع القواعد ثم انتقلنا من المبادي المرتبة الى المطلوب لتحصل علم المطلوب

خزانة ولا الى مناسبة اصلا فتامل ١٢ مجد العلوم رح

میرزاهد

نحو المعلوم المخزون في الخيال الذي هو خزانة المحسوسات او

وهي قوة مودعة في اول التجويف الآخر ١٢ : اي المدركات للوهم وهي الصفات الجزئية للمحسوسات

الحافظة التي هي خزانة الموهومات او العقل الفعال الذي هو

هو العقل العاشر المفيض عند الحكماء ١٢

خزانة المعقولات وههنا اشكال قوي وهو ان النسيان زوال

خلافا لشارح التجريد ١٢ احمد : اي لا يزول الا بدقة ١٢

الصورة عن القوة المدركة والخزانة معاونة الذهول عبارة

كالحس المشترك كالخيال والحافظة والعقل العاشر ١٢
والوهم والعقل ١٢

عن زوالها عن القوة المدركة فقط ولا شك ان هاتين الحالتين

اي الصورة الحاصلة ١٢ : اي لا عن الخزانة ١٢ : اي الذهول والنسيان ١٢

تعرضان لكواذب المعقولات كما انهما يعرضان لصوادقها

اي للمعقولات الكاذبة ١٢ : كما هو متفق عليه ١٢ : اي المعقولات الصادقة ١٢

فيلزم ارتسام الكواذب في العقل الفعال واجاب عنه المحشي رحمه الله بان شان

وهو الانتقاش ١٢ : الذي هو خزانة النفس ١٢ : اي الكواذب الدوائي ١٢

میرزاهد

لا نقول حاصل الجواب تسليم حصول الكواذب في العقل الفعال لكن لا يلزم من ذلك ان يعلم العقل الفعال بمطابقة الكواذب للخارج فيصدق الكواذب والعقل لا يصدق الكواذب بل شانه الحفظ والتصديق بمعلوماته في الصوادق ١٢ بحر العلوم رحمه الله تعالى عليه ١٢

عدم حفظه لها على سبيل التصور فلا يلزم كون علم المجردات خلاف الواقع لانها تتصور الكواذب ولا يصدق حتى يلزم ما لزم ١٢ مولانا محمد مبين رحمه الله ؛

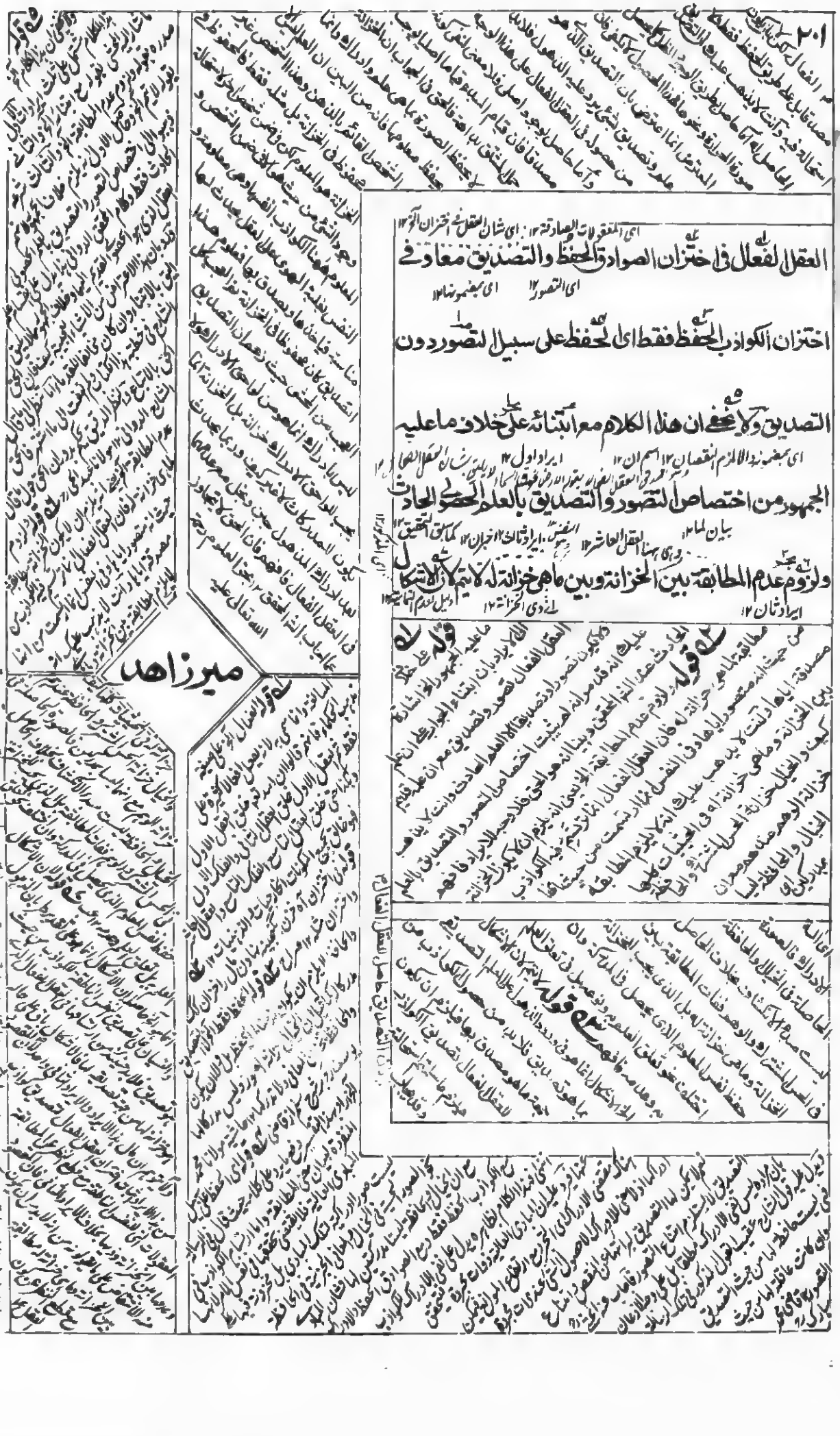
میرزاهد

انما هو في طريان الذهول والنسيان على تصديق الكواذب من

حيث هو تصديق وما سنح لي هنا هو ان الكواذب انما يدركها

العقل المشوب بالوهم لا العقل الصرف لما تقرر عندهم ان الغلط

لا يعرض للنفس المجردة بدون معارضة الوهم اياها والعقل

الفعال انما هو خزانة لمدركات العقل الصرف فلا يلزم ارتسام

الكواذب في العقل الفعال بل في الحافظة التي هي خزانة الوهميات

میر زاهد

قوله والتفت بها الخ الملتفت اليه والصورة الحاصلة في علم الشيء بالوجه مختلفان بالذات ومتحدان بالعرض وفي غيره بالعكس فلا يجتمع فيه الملاحظة وحصول الصورة حقيقة فالملاحظة تتخلف عن حصول الصورة في علم الشيء بالوجه نظرا الى الوجه وحصول الصورة يتخلف عن الملاحظة فيه نظرا الى ذي الوجه فبين الملاحظة وحصول الصورة عموم وخصوص من وجه تحققا وبالجملة الاجتماع بينهما اذا كان الشيء والصورة

ع قد سبق ان التصور على انحاء تصور الشيء بالكنه والثاني تصور الشيء بالوجه والثالث تصور كنه الشيء والرابع تصور وجه الشيء فالملتفت اليه والصورة الحاصلة في الاول مجتمعان حقيقة ومتفرقان اعتبارا وفي الثاني بالعكس وفي الثالث والرابع مجتمعان ليسا متفرقين لا حقيقة ولا اعتبارا ١٢ منه

میرزاهد

ومن المبادى الى المطالب اى مجموع الحركتين وهذا هو الفكر

هذه حركة ثانية تكون بعد ترتيب المبادى ١٢ — اى الفكر يعنى مجموع الحركتين

الذى يحتاج فيه وفى جزئيه الى المنطق وبازائه الحدس فانه

وهما الحركتان ١٢ — عطف تفسيرى ١٢ — ويكون المقابل بين الحدس والفكر تقابل التضاد ١٢

انتقال من المطالب الى المبادى دفعة ومن المبادى الى المطالب

وهذا الصاحب القوة القدسية ١٢ — المصرح هو المحقق الطوسى ١٢

اى دفعة ١٢ منه

كذلك اعنى مجموع الانتقالين على ما صرح به فى النمط الثالث من

بالشيخ الرئيس ١٢

شرح الاشارات وغيره والثالث الحركة الاولى وهى ربما

عطف على النمط ١٢ — الحركة الاولى القوة القدسية ١٢

اى ما كفت بالحركة الثانية بل يحصل ذهب — بيان للتعادت ١٢

انقطعت وربما تمادت ولحقت بالثانية وهذا هو الفكر الذى

اى بالحركة الثانية يكون بين الفكر بالمعنى الاخص والحدس ١٢ — اى عند هذا البعض ١٢ — اى البعد الاعم ١٢

يقابله الضرورة فاذا كان الانتقال الاول دفعيا والثانى تدريجيا

فمبنا على انتقاد الحركة الاولى ١٢ — دفعيا ١٢ — تدريجيا ١٢

يحصل نوع من الضرورى لكنهم لم يجعلوه فى عداده لكونه

الى البرهمى ١٢ — دفع دخل مقدر ١٢

نادر الوقوع غير متحقق فى العلوم على ما نقل فى شرح الاشارات

الناقل المحقق الطوسى ١٢ — الحكمية ١٢

وهو ارسطو ١٢

عن المعلم الاول وقد صطلح المتاخرون على ما يلزم الحركة الثانية

الامكان — وهو الترتيب ١٢ — الى الاخير ١٢

میرزاهد

فقد فسروا الفكر بترتيب امور حاصلة يتوصل بها الى تحصيل غير

بيان للاصطلاح ١٢ متعلق بقوله فسروا ١٢

حاصل ويرد عليهم ان كثيرا ما يقع الحركة الاولى بدون الثانية

وهو المطلوب ١٢ اى المتاخرين المصطلحين ١٢

فيلزم الواسطة بين الضرورى والنظرى الا ان يفسر الحدس

جواب للايراد ١٢ ودهو التكلف الظاهر ١٢

بالانتقال من المبادى الى المطلوب فعم سواء كان مع الحركة

كما فى الصورة المفروضة ١٢

منتقر الصورة المذكورة من الضروريات فلا يرد بانه يلزم الواسطة بين الضرورى والنظرى ١٢

الاولى او بدونها ويجعل الحدس مقابلا للفكر بالمعنى الثالث

دفع ايراد مقدر ١٢ بمعنى الحركتين ١٢

مقابلة تشبه مقابلة الصاعدة والهابطة نظرا الى ان الانتقال

اى الانتقال الثانى دفعة ١٢

دفعى فسر الحدس بذلك لئلا يلزم الواسطة بين الضرورى والنظرى وجعل

فى الصورة المذكورة ١٢ يعنى الانتقال الثانى دفعة ١٢

الحدس مقابلا للمعنى الثالث بهذه المقابلة لئلا يفوت مقابلة الضرورى

اى النظرى وهو الحركة الاولى ١٢ اى مقابلة الصاعدة بالهابطة ١٢

للمعنى الثالث مع انها معتبرة بالاتفاق لكن لا يخفى انه حينئذ لا يكون

اى باتفاق ارباب المذاهب ١٢

مقابلة الضروريات للمعنى الثالث على نحو واحد ١٢ منه

بمعنى عدم الاجتماع ١٢

الاول انتقال من المعلول الى العلة والثان من العلة الى المعلول

ثم القول بان النظر كالمرادف للفكر اما بحسب كل معنى من

معانيه او بحسب بعضها وعلى كل تقدير فيه اشارة الى تغاير

اعتبارى بينهما بان ملاحظة ما فيها الحركة معتبر فى النظر وغير

معتبر فى الفكر وربما يقال ان اطلاق الحركة ههنا على سبيل

التجوز والتشبيه لان الحركة تقتضى ان يكون للمتحرك فى كل ان فرض

فرد من المقولة التى فيها الحركة لا يكون ذلك الفرد لم فى الان

السابق واللاحق والانات المفروضة غير متناهية فكذا تلك

الافراد وهى ليست موجودة بالفعل لا جميعها ولا بعضها والا

میرزاهد

قوله ودانت بجزء

يلزم انحصار الغير المتناهي بين الحاصرين على الاول والترجيح

اي على تقدير موجودية الكل ١٢

بلا مرجح على الثاني ومن المعلوم انه ليس في الفكر الا عوما

اي على تقدير موجوديته ١٢

متناهية حاصلة بالفعل سيما في الرجوع من المبادي الى

اي في الحركة الثانية ١٢

المطالب وانت خبير بان الالتفات والملاحظة عبارة عن

اعتراض على قول الفاضل القرباغي ١٢

حصول الصورة التي حصلت في الخزانة في المدركة بعد

متعلق بقوله حصلت ١٢

ما زالت عن المدركة فما في الحركة ههنا هذه الصورة بهذا

اي فيما نحن فيه ١٢

الاعتبار وهي ام متحدة ولها افراد غير متناهية بالقوة وان كانت من

اي الالتفات ١٢

حيث انها حاصلة في الخزانة اعواثانيا ولها بالفعل افراد متناهية

المصير الى الصورة الحاصلة ١٢

متصلة ١٢

اي واحد اموجود بالفعل ١٢

ميرزاهد

قولہ ھنا

ان التعریف بالمعانی المفردۃ علی وجھین

احدھما ان یلتفت بالمعنی المفرد الی المعرف

بالفتح بان یکون الحاصل ھو المعنی

الملتفت الیہ المعرف بالکسر فالحاصل بالذات

ھو المعرف بالکسر لا المعرف بالفتح والانتقال

بالعکس کما فی العلم بالوجہ منہ الفتح وعلیہ

ھذا فلو کان المعنی المفرد مؤدیا الی مجہول

بالجہول مجہول کما کان کذلک لو انہ کان صار ملتفتا

الیہ من قبل وکان اصلا وعلی ھذا لا یصدق علیہ

الانتقال الثانی تعریف الشارحین لانہ لیس ھھنا ملاحظۃ

تعریف التاخرین التحصیل المجہول بل لیس النظر

المعقول التحصیل ما لتحصیل ھذا المعنی المفرد

ھھنا فان النظر بالضرورۃ والبحث لا یلائم ھذا المعنی

فھو حاصل وایضا لو کان النظر لتحصیل فھو اما

تحصیل وایجاد او الرسم المرکب اما بالمعنی

بالمعنی المرکب او الرسم المرکب فقد صدق

علیہ تعریف النظر بالترتیب واما بالمعنی

علیہ تعریف النظر فیہ کالکلام فی ھذا المعنی

المفرد او التحصیل المعرف بالفتح

المفرد او التحصیل فلا نظر اصلا فلا اشکال

وھو ایضا ان یحصل المعنی المفرد

وثانیھما ان یحصل باعدادہ للذھن معرف

نظر یحصل فیھما حصول معرفۃ

بالفتح فیھما حصول معرفۃ فھو اشبہ

المفرد دفعۃ واما ترتیب فھو اشبہ

بالقیاس فی القضایا

قولہ

ھذا

میرزاھد

ولا نظر ھنا لا فلا باس بخروجہ

واما علی سبیل التدریج بان یلاحظ

النفس معانی کثیرۃ علی التدریج

مناسبا للاھم الصغی المعنی المفرد

ولا خلل وتوجہ الی المطلوب فحصل دفعۃ

فھذا ھو الصورۃ التی اورد بھا النقض

علی تاخرین وھو الذی یحصل فیہ

المبادی بالحرکۃ الاولی والمطلوب

دفعۃ فھذہ الصورۃ انما یرد نقضا

لو ثبت وجودھا فان مادۃ النقض

یجب وجودھا ولا نثبت ان

المتاخرین قالوا بنظریتہ وحصول

بالنظر وکلاھما فی حیز المنع فلا وجہ للنقض علیھم فافھم ۱۲

ثم العلوم رحمۃ اللہ

تعالی علیہ

قولہ

ھذا

کما وقع من الفاضل القرایاغی ۱۲ فیہ لطافۃ ۱۲

فالقول بنفی الحرکۃ ھھنا نشأ من قلۃ التفکر کیف وفی الفکر

الی فی المعقولات ۱۲ اشدہ دلال علی اثبات کون الفکر حرکۃ ۱۲ ظ

ہذہ حرکۃ اولی ۱۲

انتقال من المطالب الی المبادی ومن المبادی الی المطالب علی

ہذہ حرکۃ ثانیۃ ملزومۃ للترتیب ۱۲

سبیل التدریج فتدبر قولہ واورد علیہ الخ ھذا الایراد علی تفسیر

وھو الحرکۃ ۱۲ اشارۃ الی الایرادات الواقعۃ فی ھذا المرام ۱۲

النظر بالترتیب بانہ لا یشتمل التعریف بالمعرف المفرد مع انہ

متعلق بالایراد وتشریح لہ ۱۲ ای التعریف ۱۲ بالکسر

ای بین المتاخرین ۱۲ کتعریف الانسان بالناطق ۱۲

لا خلاف فی امکان وقوع التصور بالمعانی المفردۃ والجواب

قولہ کیف فی الفکر من المطالب الوصول استدلال علی ان الفکر حرکۃ

لان فیہ انتقالا من المطالب الی

المبادی علی التدریج ومنھا الی

المطالب علی التدریج والانتقال التدریجی

ھو الحرکۃ وانت لا یذھب علیک ان الانتقال التدریجی

الذی ھو الحرکۃ ھو الذی یجب بخطوۃ بخطوۃ

غیر قار ویلزمہ ان لا یبقی ما فیہ التدریج بخطوۃ علی مثل

زمان ولا نسلم ان فی الفکر تدریجا بھذا المعنی

بل فیہ انتقالات دفعیات مابین کل انتقالین

زمانا فان النفس تتوجہ دفعۃ الی معلوم مناسبا للمطلوب حفظہ ثم

تتوجہ الی معلوم اخر فینتقل الیہ دفعۃ

فلا حظ زمانا فان لم یحصل المطلوب

یترک ویتوجہ الی

اخر ۱۲

وینتقل

الیہ دفعۃ وھکذا الی

ان ینتھی الی معلومات تناسب

المطلوب فیتوجہ جمیعہ الی التحصیل

کافۃ لتحصیل المطلوب بالترتیب

ھو حرکۃ وشتان الانتقالات الفکریۃ بھذا المعنی

الی الحیوان فانہ یبقی زمانا منتقلا

الی صورۃ دفعۃ فیبقی ھذا زمانا فینتقل الی المضغۃ

العلقۃ فیبقی علی ھذا زمانا فینتقل الی

دفعۃ فیبقی مضغۃ زمانا فینتقل الی العظام

والاعظام دفعۃ فیلبس العظام لحما فیصیر

حیوانا دفعۃ ھذا عند من لا یجوز الحرکۃ

فی الصورۃ النوعیۃ واما فی

الفکر فلا سبیل

الی الحرکۃ

فقط ۱۲ صح

ھذا کتعریف الانسان بالناطق ۱۲ صح

ہذا القول قلیل علی تجویز الاول صحیح ۱۲

اذ لا ضبط لہ ۱۲ واما فی مثل ھذا

فیجوز ولکن للصناعۃ

اھلا

انه لا ينضبط انضباط التعريف بالمركب فلم يكن للصناعة والاختيار

فيه مزيد مدخل فلم يلتفتوا اليه فخصوا النظر بما هو معتبر وهذا

معنى قول الشيخ ان التعريف بالمفرد ندر خلا جاء اى قليل

ناقص فالجواب الرابع قريب من الصواب واما الاجوبة

الثلثة الاول فلا يخفى ما فيها من وجوه الاختلال ومن تلك

الوجوه ان الوجه الذى علم به المطلوب سابق على التعريف

ولو كان معه يلزم طلب المجهول المطلق وايضا لا ترتيب بينه

وايضا لو كان جزءً لكان جزءً فى المعرف مطلقا اذ لا وجه للتخصيص فيكون الحد

التام مشتملا عليه فان كان ذاتيا تلزم اعتبار جزء واحد مرتين وهو غير جائز

وان كان عرضيا فلا يكون الحد التام حدا هذا خلف علا انه لو كان معتبرا فى

المعرف وكان جزء منه لكان معتبرا فى كل معرف فجعل جزء منه ففيما اذا تصور

المطلوب باسم عرضى ثم ذاتيا تباسرها وعرف بها يلزم كون العرضى جزء للحد

التام فان هذا التعريف تعريف بالحد التام عندهم ويعد ونه منه

میرزاهد

في الناطق والا لكان العرض العام داخلا في الفصل ولا يصدق

عليه الا انقلب الامكان بالوجوب في ثبوت الضاحك للانسان

مفعول مطلق لقوله المحذوف اى ضحك ١٢ . فالضاحك يعني الانسان ذي الضحك ١٢

مثلا فان الشئ الذي له الضحك هو الانسان وثبوت الشئ

فكان قولنا الانسان ضاحك كقولنا الانسان انسان له الضحك ١٢

لنفسه ضروري وانت تعلم ان مفهوم المشتق ليس فصلا بل

كما في قولك الحيوان حيوان ١٢

يعبر به عن الفصل وما ذكره من لزوم الانقلاب ففيه ذهول

جواب باختيار الشق الثاني ودفع ما لزم ١٢

عن القيد والثالث انه معنى بسيط لا تركيب فيه واختاره المحشي

هذا اسعى ثالث للمشتق ١٢ انما علق الغفار وسياتي تحقيقه من المحشي ١٢

وقال انه يعبر عن معنى الاسود والابيض ونحوهما بالفارسية

كالاحمر والاصفر ١٢

بسياه وسفيد ونظائرهما ولا يدخل فيه الموصوف لا عاما ولا

مثل سرخ وزرد ١٢ العرضات كمفهوم الشئ ١٢

كما صدق عليه مفهوم الشئ ١٢

خاصا ولا كان معنى قولك الثوب الابيض لثوب الشئ الا بيض

اى وان كان الموصوف فيه داخلا ١٢ هذا اذا كان المفهوم العام داخلا ١٢

ع معنى دخول النسبة التي هي غير مستقلة بالمفهومية في حقيقة من

طلايفهم الا باهي الا لتردد وهو المسند اليه ره ١٢

غير دخول المنتسبين مما لا يعقل ١٢ منه

ح ان السيد قائل بعدم دخول الذات الذي هو المسند اليه ١٢

قوله ولا كان العرض العام اذ لو كان المشتق فصلا

فلو خلا عنه الذات للزم خلوها عن الفصل

فهي موصوفة بالعرض العام

فصدق عليها الموصوف

فدخول العرض العام في الفصل فيلزم

مير زاهد

او الثوب لثوب لابيض و ليس بينه وبين المشتق منه تغاير بحسب

الضمير الى المشتق ١٢ · اى المبدء ١٢

الحقيقة فان الابيض مثلا اذا اخذ لا بشرط شئ فهو عرضي و

الذى هو المحل والموضوع ١٢ · وكذا الاسود والاحمر ١٢ · بالاعتبار ١٢

اى بشرط عدم الموضوع وصار متحصلا بنفسه ١٢

مشتق و اذا اخذ بشرط لا شئ فهو عرض و مشتق منه و اذا اخذ

ميرزاهد

هو صار مشتقا منه وباعتبار لا بشرط شئ صار مشتقا فثبت ان التغاير بينهما اعتباري ١٢

متعلق بالثوب ۱۲

بشرط شئ فهو ثوب ابيض مثلا وانت خبير بان الامر لو كان

اريد على ما قاله المحقق الدواني ۱۲

كذلك لكان حمل الابيض على البياض القائم بالثوب صحيحا وهو

اى احد المشتق والمبدء ۱۲ الذى هو مشتق ۱۲ الذى هو مبدء ۱۲

معلوم الانتفاء بالضرورة ومن ابده بقولهم الحرارة

اى انتفائه بديهى ۱۲

اذا كانت قائمة بنفسها كانت حرارة وجارا والضوء

فحمل الحار على الحرارة التى هى مبدء له دكذا الضوء ۱۲

اذا كان قائما بنفسه كان ضوء ومضيئا

ع اى فى اثبات اتحاد مفهوم المشتق والمشتق منه ۱۲ منه ع صرانه مستبعد

اى الغاية ۱۲

جدا كيف ويعبر بالفارسية عن البياض بسفيدى وعن الابيض بسفيد ۱۲

اى كيف لا يكون مستبعدا ۱۲

منه ع احتراز عن البياض بنفسه ۱۲ منه للع وذلك لان مصداق

حمل المشتق على شئ قيام مبدء الاشتقاق قياما حقيقيا وهو اذا كان

مبدء الاشتقاق مغايرا لذلك الشئ او قياما غير حقيقى وهو اذا كان

اى الموضوع ۱۲

نفسه ولا شك انه بكلا قسميه فى البياض القائم بالثوب منتف ۱۲ منه

ع ما هو المفروض ۱۲

قوله

صدق المشتق على شئ فان اتحاد المشتق عين حقيقة المبدء فهو صدقا

بنفسه وبالحمل متصدق

فاهم ۱۲ مولانا ابو العباس

محمد عبد العلى

رحمه الله

میر زاهد

محمد بن اسحاق

ميرزاهد

بحر العلوم

فقد اشتبه عليه مفهوم المشتق بما

خبر ١٢ — اى على المؤيد ١٢ — اى ذاته ١٢ — اى ما يقال له المشتق ١٢

بحر العلوم

يصدق هو عليه والحق ان معنى المشتق

اى بما يصدق المشتق عليه ١٢ — هذا مذهب المحقق ١٢

اى قولك ١٢ — اللتان هو المسند اليه ١٢

ع لان المتحد مع الحرارة والضوء هو فرد الحار والمضئ لا مفهومهما

دليل للاشتباه ١٢ — اى الاتحاد بحسب المصداق وبالجملة الثابت ليس بمقصود والمقصود ليس بثابت ١٢

والمقصود هو الثانى دون الاول ١٢ منه

اى مقصود الشارح ١٢ — اى الاتحاد بحسب المفهوم ١٢

بحر العلوم رحمه الله تعالى عليه

امر بسيط ينتزعه العقل عن الموصوف نظرا الى الوصف القائم
غير مركب من الذات والصفة والنسبة او اثنين منها ١٢ بمبدء المشتق ١٢

به فالموصوف والوصف والنسبة كل منها ليس عينه
المشتق ١٢
تفريع على ما سبق من مذهب المحشي ١٢ التي هي رابطة بينهما ١٢ كما زعمه المحقق الدواني ١٢

ولا داخلا فيه بل منشأ لانتزاعه وهو يصدق على الموصوف
رد على الجمهور والسيد السند ١٢ اي المشتق ١٢ ويقال زيد ضارب ١٢

وربما يصدق على الوصف والنسبة فتأمل قوله ولذلك
اي المشتق ١٢ الظرفين موجودة ١٢ بيان لفائدة النسبة الحاصلة بين

حاصله ان المشتق عبارة عن شئ ينتزعه العقل انتزاعا واقعيا لا
اي موجودا في الواقع لا الاختراعي ١٢

كانتزاع الانياب والاعوال عن الموصوف نظرا الى الوصف القائم به سواء
نموذجا الاختراع ١٢

كان القيام قياما حقيقيا وهو اذا كان الوصف غير الموصوف غيرية

بالذات كالسواد القائم بالجسم او بالاعتبار كحقيقة الوجود القائمة

به او قياما غير حقيقي كالضوء ان كان حاصلا بلا محل فانه ليس قائما بالغير

لا ذاتا ولا اعتبارا ١٢ منه قوله فيه تغليب فان الموصوف من حيث هو

منتزع عنه والوصف من حيث هو والنسبة من حيث هي نسبة منشأ
لانتزاعه ١٢ منه قوله اشارة الى انهما مختلفان بالذات كما يشهد به

الوجدان فكيف بينهما الاتحاد بالذات والتغاير بالاعتبار ١٢ منه

میرزاهد

عدل الخ وكأنه ليس للنفس في حال النظر فعل وتاثير كما يشهد به الوجدان السليم والترتيب في التعريف المشهور يوهم ذلك وان كان المراد منه ملاحظة مخصوصة قوله معلوما كان الخ التعريف المشهور يكون المعلوم ماخوذا فيه يوم التحصيل بالمعلوم المقابل للمظنون والمجهول بالجهل المركب وانكان المراد منه المعنى الاعم ففيه اشارة الى وجه اخر للعدول قوله كما نبه عليه السياق وهو قوله وقد يقع فيه الخطأ اه فان الخطاء هو عدم موافقة الغرض قوله سيما وقد قيد بالغاية اه وهي قوله لتحصيل المجهول اه فان الغاية لا تكون الا لما هو حاصل بالاختيار

قوله فلا ينتقض بتعقل المبادي المرتبة دفعة الخ المراد بتعقلها

تعقلها لا من حيث الكثرة وبالترتيب تقديم بعضها على بعض

لا بحسب الزمان فلا بناف حصولها في الآن قوله لانه ليس بقصد

النفس الخ اذ لو كان بالقصد لكان فكرا لاحد سالان الحركة

الفكرية لا تتخلف عنه لكونه مبدءً اخيرا من مباديها

قوله لا يخفى ان حدوث القصد الخ فلو وقع بعد الحدس لا الفكر

يلزم تتالي الآنين منه

قوله المراد بتعقلها

قوله بتوجه في الحد بس

قوله بالترتيب

میرزاهد

قوله ليستنبط منها اى ليستنبط منها احكام جزئيات موضوعها

اى من القاعدة ١٢

استنباطا بالبداهة او بالاكتساب بان يجعل تلك القاعدة

مفعول مطلق ١٢ طريق للاكتساب ١٢

كبرى لصغرى سهلة الحصول والاحتياج الى الاستنباط منها

اى القاعدة ١٢

انما هو فى النظريات التى يقع فيها الخطاء فاذا قيست النظريات

الى لقواعد المنطقية تنقسم الى ثلثة اقسام فافهم قوله على

اى النظريات ١٢ هذا وصيته لفهم هذا المرام ١٢

عه هذه الاحكام جزئيات لحكم القانون فالمراد بالحكم المحكوم به فتفنى

الاستنباط اخذ اثبات جزئيات محمول القانون لجزئيات موضوعه بالتنبيه

اذا كان بديهيا ١٢

والدليل فالقانون لا يكون الا قضية حملية موجبة كلية ١٢ منه

میرزاهد

انه لو كفت العلاوة حاصلها ان وقوع الخطاء يستلزم عدم

كفاية الفطرة فان عدم كفاية الفطرة المخصوصة تستلزم عدم

قوله وذلك لانه لو لم يستلزم يلزم اجتماع الكفاية وعدمها في الفطرة المخصوصة

لانه حيث يكون الكفاية ثابتة للفطرة من حيث هي تكون ثابتة للفطرة

المخصوصة فان ما يلزم الطبيعة يلزم الفرد ويمكن وضع قاعدة كلية

وهي ان كل ما هو لازم للطبيعة لازم للفرد ثبوتيا كان او سلبيا وكل ما هو

للفرد من السلوب البسيطة المحضة فهو للطبيعة لانه لو لم يكن السلب المحض

للطبيعة لكان السلوب ثابتا للفرد فان ما هو ثابت للطبيعة من حيث هي فهو

ثابت للفرد فيلزم اجتماع السلب والسلوب ١٢ منه

قوله علاوة الخ

لا يخفى عدم الكفاية فان ما ذكر لو تم

انما يثبت عدم الكفاية لا عدم الكفاية

ليس على ان الفطرة لا تكفي بل على ان

فرق فلا حاجة الى الجواب بعلاوة

كفاية الفطرة لا تستلزم الا

بين وقوع الخطاء

الفطرة الانسانية

لكفت ايقوم الخطاء

الخطاء انما

ميرزاهد

كفايتها من حيث هي فلا حاجة حينئذ الى اثبات عدم كفايتها

فان قلت الفطرة تعصم عن الخطاء بشرط عدم اهمالها ورفع العوارض عنها كما ان المنطق يعصم عنه بهذا الشرط فلا فرق

قلت لو سلمنا ذلك فالفرق ان هذا الشرط في الفطرة يكاد ان لا يمكن وفي المنطق يمكن على ما يشهد به الفطرة السليمة قوله

اذ لا حاجة اليه في بيان الحاجة اذ لا يخفى الاحتياج الى هذا الحديث

انما هو في جواب المعارضة المشهودة على بيان الحاجة لا في نفس

قوله لو سلمنا الخ

ميرزاهد

رحمة الله تعالى عليه

بيان الحاجة واعلم ان المنطق ينقسم على ثلثة اقسام ضرورى

كالحكم باحتمال المحمول للعموم ونظرى لايقع فيه الخطاء

كالحكم بانعكاس الموجبة الكلية جزئية ونظرى يقع فيه

الخطاء كالحكم بانعكاس الموجبة الضرورية فانها تنعكس عند

بعض المنطقيين ضرورية وعند بعضهم مطلقة وعند بعضهم

ممكنة والمنطق عاصم بالنظر الى القسمين الاولين قوله فان قلت

انت تعلم ان وقوع الخطاء بالفعل فى فكر جزئى يستلزم احتمال

وقوعه فى الافكار كلها وهو يستلزم الاحتياج الى العلم

میرزاهد

میر زاهد

بالطرق الفكرية وموادها على الوجه الكلى ثم المنع الذى قبل التنزل

فى كثير من النسخ الظاهر انه غير وارد فان التميز يحصل بين

الخطاء والصواب من العلم بالطرق سواء كان على الوجه الجزئى

او الكلى و المنع الذى بعده انما يضر اذا كان المراد من الاحتياج

حقيقته واما اذا اريد منه ما يطلق عليه ولو على التجوز

فلا كما لا يخفى قوله قلت وقوع الخطأ اه اى وقوع الخطأ

من الفضلاء المتصدين للاحتراز عنه يستلزم نظرية جميع

الطرق او بعضها فلا يتجه منع الاستلزام على ما فى شرح المطالع

فان البداهة لا تستلزم المعلومية قوله فيه نظر وله جواب الخ

نقل عنه في وجه النظر والجواب ما نقل وتعل النظر ان ما ذكر لا يدل على

الاحتياج الى قانون بل الى العلم بالطرق الفكرية مطلقا سواء كان ذلك العلم حاصلا من الكليات اولا وخصوصية حصوله من الكليات ملغاة في الاحتياج اليه وامتناع حصوله من الجزئيات لا يستلزم ذلك كيف

قوله

میرزاهد

ميرزاهد

والمحتاج اليه من حيث انه محتاج اليه لا يلزم ان يكون ممكنا فضلا عن

مع قطع النظر عن الوجود والعدم ١٢

ان يكون جميع انحاء حصوله ممكنا ولو سلم فلا يلزم من الاحتياج

هذا النظر ثان ١٢

الى قانون الاحتياج الى القانون المخصوص الذى هو المنطق

فان القانون العاصم ليس منحصرا فيه بحيث لا يمكن ان يكون غيره

اى المنطق ١٢

والجواب انا لا نعنى ههنا حقيقة المحتاج اليه بل ما يترتب عليه

هذا جواب عن النظرين ١٢ — اى لولاه لامتنع ١٢ — اى يعنى المصحح لدخول الفاء ١٢

العصمة ويصح ان يستعمل كلمة الفاء فيه ولو كان على التجوز

لفظ كان للتحقيق او للشك بناء على عدم تيقن المراد للشارح الدوانى ١٢ متصلة

وكان قوله ولا نعنى اه اشارة الى ذلك ولا شك ان هذا المعنى

اى الى ارادة المعنى المجازى ١٢ — اى الشارح ١٢

محقق فى المنطق قياسا الى العصمة فتأمل ومن الله العصمة

اى عن الخطاء

والسداد ومنه الهداية والرشاد قوله ما يبحث فيه اى يبين

تفسير للبحث ١٢ — الصواب ١٢

فيه اعراضه الذاتية من حيث انها اعراض ذاتية له ومنسوبة

اليه بالدليل او التنبيه ويحمل هذه الاعراض بهذه الحيثية

متعلق بقوله يبين ١٢

میرزاهد

على موضوعات مسائله بتوزيعها عليها فان البحث والبيان انما

هو بالاستدلال اذ التنبيه ومرجعه هو المحمول دون الموضوع

وطريقه التوزيع على المسائل فلا يتوهم صدق التعريف

على العرض الذاتي فان ما يلحق الموضوع لذاته اولما يساويه

يلحقه لذاته اولما يساويه ولا صدق على موضوع المسألة فانه

قد يكون مغايرا لموضوع العلم ومحموله عرضا ذاتيا وذلك لان

الحيثية معتبرة ههنا كما صرح به الشيخ وغيره قوله اى يرجعه

میر زاهد

ای ارجاع البحث الی الاعراض الذاتية ۱۲

هذا بالنظر الی ان مرجع البيان ومحط البحث هو المحمولات الموضوع

ای تفسیر بحث بیرج ۱۲ — ای مدار البحث ومناطه ۱۲

تمام او بالنظر الی الفرق بين محمول العلم ومحمول المسائل كما

ای فی القول السابق ۱۲ — ومحمول المسائل بان يكون محمول المسألة عبارة عن ما يحمل فيها على الموضوع — ومحمول العلم عبارة عن المفهوم المردد بين محمولات المسائل ۱۲

سیاتی قوله وهو الخارج الخ اراد بالحمل اللحوق حمل المواطاة اذ

ای العوارض الذاتية ۱۲ — الواقع فی تعريف العرض الذاتی ۱۲

الحمل المعتبر فی المسائل هذا الحمل وذكر المبادی فی الامثلة من

قبيل التسامح صرح به السيد قدس سره فی حاشية شرح

ای بالتسامح ۱۲

المطالع فالعرض بحسب اصطلاح فن البرهان غير العرض

بحسب اصطلاح قاطيغوريا س كما ان الذاتي والموضوع فيه غير

مبحث المقولات العشر ۱۲ ای فی فن البرہان ۱۲

الذاتي في ايساغوجي والموضوع في قاطيغوريا س وأراد بالشئ

ای مبحث الکلیات الخمس ۱۲ ای المحقق الدوانی ۱۲

مايعم الواحد والمتعدد والماخوذ مع حيثية وغير الماخوذ معها اي

مع الحيثية الزائدة على حقيقته والا فلابد في كل علم من اخذ

وہی الحیثیۃ التی سوی الوجود ۱۲

موضوعه مع حيثية لئلا يلزم اختلاط العلم الاعلى والادنى

ع موضوع فن البرهان هو مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية وموضوع

ہذا بیان الفرق بین المعانی ۱۲

قاطيغوريا س هو المحمول والذاتي في فن البرهان هو الخارج المحمول وفي

ای الغیر المتقوم بالمحل ۱۲ ای فی نسخۃ ۱۲

ايساغوجي هو الجزء ۱۲ منه

ای مالیس بخارج ۱۲

میر زاهد

اذ يبحث في العلم الاعلى عن الاشياء من حيث الوجود فلو اخذ

اثبات للملازمة المفهومة مما سبق ۱۲ — كوجود الواجب في العقول الوحدة والكثرة وغيره ۱۲

موضوع العلم الادنى شيئا على الاطلاق لكان موضوعه مشتملا

الوجود وهو ظاهر

على جميع الحيثيات التي منها حيثية الوجود وقد شار اليه الشيخ

مختلط مسائل العلم الادنى بمسائل العلم الاعلى ۱۲

في برهان الشفاء حيث قال موضوع العلم اما ان يكون قد اخذ

على الاطلاق من حيث هويته وطبيعته غير مشروط فيها

هذا بيان للاطلاق ۱۲

زيادة معنى ثم طلبت عوارضه الذاتية المطلقة مثل العدد للحساب

اي زيادة حيثية ما ۱۲ — تبرز فيها الذي سبق ۱۲ — وهو علم يبحث فيه عن احوال العدد ۱۲

واما ان يكون قد اخذ لا على الاطلاق لكن من جهة اشتراط زيادة

بمعنى بل وعلى هذا ۱۲

معنى على طبيعته من غير ان يكون فصلا ينوعه ثم طلبت

اي من غير خوض في الموضوع ۱۲ — اي الموضوع ۱۲

عوارضه الذاتية التي تلحقه من تلك الحيثية مثل النظر في عوارض الكم

اي الحيثية الزائدة ۱۲ — هذا دفع دخل مشهور بمقدر ۱۲

المتحركة وما ينبغي ان يعلم ان الحيثية المعتبرة في الموضوعات ليست علة

كموضوع علم الاصول فانه

ميرزاهد

نظر الباحث وبهذا يظهر انه لا حاجة الى تمييز المسألة المشتركة

اى بما ذكرنا من دفع دخل بالنمط المسطور ١٢

بين العلمين باختلاف البرهانين على ما هو المشهور قال الشيخ

متعلق بالتمييز ١٢ منه لقوله لا حاجة الخ ١٢

في برهان الشفاء جسم العالم وجرم الفلك ينظر فيه المنجم و

بخلاف

الطبعي جميعا ولكن الجسم الكلي هو موضوع العلم الطبعي بشرط

اى الجسم الطبعي المطلق من دون التخصيص بالعلوي والسفلي ١٢

وذلك الشرط هو ان له مبدأ حركة وسكون بالذات وينظر

اى من حيث ان للجسم قوة بها يتحرك ويسكن ١٢

بغير الشرط الاول ١٢ اى المنجم الطبعي ١٢

فيه المنجم بشرط وذلك الشرط هو ان له كما فانهما وان

اى من حيث انه يعرض لها الحكم والاحوالات المنسوبة اليه وهو عرض يقبل القسمة لذاته والمراد به ههنا المقدار ١٢

اشتركا في البحث عن كرية ذلك الجسم فهذا يجعل نظره

اى الفلك ١٢ اى المنجم ١٢

من جهة ما هو له وله احوال تلحق الكم وذلك يجعل نظره من

اى ما هو للجسم وهو الكم ١٢ اى الطبعي ١٢

حيثية ما هو ذو طبيعة بسيطة قوله لذاته او لما يساويه اى كالبواسطة

تفسير لذاته ١٢ تفسير لقوله او لما يساويه ١٢

ان يلحق شيئا آخر اذ بواسطته بشرط ان يكون ذلك الشيء مشاويا له

لذاته او الواسطة ١٢

للحوق الاعراض لذاتية ولا قيد المعروضاتها بل علة للبحث عنها

فلا يكون حيثية تعليلية ١٢ ..... حتى يلزم تقدم الشئ على نفسه ١٢

او قيد المعروضاتها في نظر الباحث مثلا الايصال في موضوع

لا في نفس الامر حتى يلزم المحذور ١٢

المنطق ليس شرطا لعروض الجنسية والفصلية ونحوهما

بان يكون متمما لعلتها الفاعلية ولا قيد لمعروضاتها بان يكون

متمما لعلتها القابلية بل سببا للبحث او قيد للموضوع في

مبرز اهد

صدقا او تحققا فالمعتبر في الاول ودربما يقال له العرض الاولي

نفي الواسطة في العروض ونفي احد قسمي الواسطة في الثبوت

وهو ان يكون كل من الواسطة وذي الواسطة معروضا حقيقيا

وفي الثاني تحقق احدهما بشرط التساوي

ميرزاهد

عبد العلي عجل العلوم رحمة
الله تعالى عليه

انه ان اريد باختلاف المسائل لا اختلاف المحمولات نفس اختلاف كليتهما فذلك مسلم لكن لا يوجب اختلاف العلوم وانما يكون اذا كانت المسائل غير متناسبة وما دام الموضوع واحدا فالمسائل متناسبة وان اريد عدم تناسبها فلا نسلم ان اختلاف المحمولات يوجب عدم التناسب بل عدم التناسب وعدمه مثل الموضوع وذلك لان المبادئ التي الثالث وباختلاف المحمولات فتختلف جهة البحث فان الحيثية اوجبت البحث عن العوارض اوجبت بها اذا لم يوجد في معارض اخرى كانت المسائل التي تحمل لاتها العوارض الاول غير متناسبة المسائل التي تحمل لانها عوارض اخرى الا ترى ان مسائل فن السماء و العالم غير متناسبة لمسائل الهيئة لاختلاف جهة البحث لا غير تمام ورد على المستدل بعلاوة قوم بان لا اختلاف بالحيثية وجيهة تقييدية فلم يكن العلوم الموضوع ذاتا واعتبارا

وان الله فهو ولم يعلم بعد ان هذا التحقيق اى كون الحيثية في نظر الباحث تقييدا او تعليلا ينبغي ان يخصص بما اذا كانت الحيثية من الاعراض الذاتية كما في الطبيعي والطب واذا كانت عرضا غريبا كما في الاكثر الحركة فان موضوعها الاكثر والحركة عرض غريب لا يعرض بواسطة امر اعم فينبغي ان يكون تعليلية لانه لو لم تكن تقييدية يكون الموضوع مطلق الحكم

بحر العلوم

والباحث وعما يعرضه من جهة هذا العارض في نظره فقد قصر البحث على العارض في نظره بما يعرضه في نظره العارض الغريب وعلى ما يعرضه ولزم ان يراعي لعوارض الغريب العرض الغريب فيجعله حدا بواسطة العرض العرض هذا فن البرهان ان في الاستدلال فن تقرير فن البرهان واما اوسط وقد تقرير لا يفيد حدا الاوسط ورد العرض الغريب تقييدية فلا يجد في العوارض العرض الحيثية انما يطلب العوارض اذا كانت الباحث التقييد الذاتية اولها فيه لان الباحث لهذا التقيد بالنظر من المفاسد التي يعرض لها شيء من جعل الحيثية بالساوية ولا يلزم ما يرجع على جعل الحيثية ولا يرد ان المعروض ذاتي لقيد بانه عرض الغريب لا يمكن ان الحيثية التي العرض الغريب بعد ان الحيثية

فذاته فهو ذات العروض فلا وجه لعد العروض عارضا له ثم الذي يبدو في عارضا لكون المحمول لغاية من وجوب كون العوارض الذاتية البرهانيتين من العوارض الغريبة ليتبين يكون عليه بان العرض دائم ثابت لا ينطبق به يقين دائم بالحقيقة فان الثبوت ليس بالواسطة فلا يكون وانما الثبوت دائم بالثبوت لذات الواسطة يقين دائم بالثبوت تعلق اليقين الا بالعرض يتعلق هذا اليقين الواسطة وبينها ثبوت لا يحتاج في يقين الى برهان الذي الواسطة في تصديم الوقت فلا فائدة في العوارض الغريبة في اثبات العوارض يقتضي وهذا البينه انه لا يكون العارض بواسطة العارض في التحقيق محمول القضايا البرهانية اذ لا يصح تعلق اليقين الدائم الثبوت الا بالعرض نفسه هذا ان لا يعم العرض فلا اولى بالمساوي وبالمساوي بل يخص فقط اللهم الا ان يجعل لمعنون الا بحاث في بعض المسائل كذلك فافهم ۱۲

مولانا ابو العياش محمد عبد العلي بحر العلوم رحمه الله تعالى عليه

قوله وهذا ينطبق على ان المراد من الحيثية التي البحث عنه في نظر الباحث بالبرهان وعلى البحث الحيثية لابيان الا انه لا يكون تقييدا والحيثية مطلقة والحيثية الماخوذة الحيثية قيد في نظر الباحث لا بيان علة الحكم ولا الاطلاق بل صارت الاستدلال مشتملا على تلك الحيثية بل عند اذا ثبت ان يراعى في الاستدلال البحث بتلك الحيثية لا بد وان يراعى في نظر الباحث عند اتحاد العلمين في مسئلة واحد فلا بد من هذا البرهان اذ لو كان البرهان واحدا فلم يتميز البرهان جهة البحث واحدة فلا يتميز علم عن علم فاذن قد بان

قوله وهذا ان العقل بان الشهور والتحقيق في بعض جعل الحيثية يعني ان المنجم يجعل نظره فيه من حيث ما هو لد من الاحتمالات الكلية من الاوضاع والنسب التي تعرض لها من جهة الكلية ولذا يبحث عليه من جهة انه يحدث عند الطلوع والغروب احتمالات كذا ويرى الابعاد في كل وقت متساوية وهذه الاحتمالات لا تكون الا عند الكروية وذلك الى الطبيعي القائل بطرفيه من حيث انه ذو طبيعة بسيطة فيستدل بان لا يختلف مقتضى طبيعتها بسيطة وكل ذي طبيعة بسيطة الذي هو مقتضى طبيعتها بل يتشابه فالتشكل الامتشابها وليس الا الكروية

فالمنجم راعى في الاستدلال على جهة كونه ذا طبيعة لا الكروية والطبيعي راعى جهة الحكمة الشيخ ايضا بشارة الى ان اختلاف فقال في كلام الشيخ ان ضروري عند اتحاد المسئلة من البرهان والتضمن عن التحقيق السر بان الشك واحد فلا تكون موضوع العلمين من حق ان شيئا واحدا ان الحيثية التي بها التغاير وذلك تقابل بل تكون مناهي حيثية في نظر الباحث تقليدية بكثرة الذات على بعض العوارض فيه للبحث مقصورة اباه فقد بان ان ذلك ان العلوم كما تختلف باختلاف الموضوعات كذلك تختلف باختلاف جهة البحث واختلاف العوارض

الاختلاف انما يكون بالحيثية وهي بيان الاعراض الذاتية فقد اختلفت العلوم مع اختلاف العوارض لا الموضوع وسقط ما اورد الم التلويح ۱۲ فلان موضوع العلمين ربما يكون واحد او من نوع اخر علما اخر وهذا تقييد الجواز فاما الوقوع العوارض من نوع علما وما يبحث فيه عن العوارض فاذا اختلفت العوارض امكن ما يبحث فيه عن الموضوعات كذلك تختلف باختلاف المحمولات عبارة عن المسائل والمسائل كما تختلف باختلاف لن تختلف مع اتحاد الموضوع لان العلوم هو الذي يا من قال ان العلوم في جهة البحث وهذا العوارض

قوله تقييدية فلا يكون عرض غريب فانه بحث عن نفسها فافهم واحفظ فانه اللازم له الاعتبار والمساوي ان اعتبر العرض عرض العارض بواسطة ان تحقق قال المساوي وعدا واسطة في العروض من معارض للمباين وجودا وعدما المعارضة بالحقيقة من عوارض الساكن ومن الذي هو عارضه وعارضه انما كان لشدة الاتصال الذي من عوارضه بين المتساويين وبين اتحادهما لا اتصالهما من عوارض اللذين على عوارض فالمتساويين احدهما من المتساوي ان الاخص مع الاخرى الاتحاد مما صدق على عوارض فالتحقيق فاعرفه ۱۲ عارض بالاخص والتحقق فافهم

من حيث هي ولا يجاوز الى الافراد لكن هذا القسم لا يبحث عنه

لان المسائل هي القضايا المتعارفة ويمكن ان لا يختص طبيعة

من حيث هي هي فيكون مساويا له او اعم او اخص

مطلقا او من وجه لجواز ان لا يكون هناك واسطة

في الثبوت اصلا او تكون ويكون مساويا له او اعم

او اخص منه مطلقا او من وجه بحسب الصدق او بحسب

التحقق وبما ذكرنا يظهر ان في تمثيل اللاحق بواسطة المساوي

كالضحك اللاحق للانسان بواسطة التعجب والتعجب اللاحق

له بواسطة ادراك الامر الغريب ونحوهما كما هو المشهور

مسامحة لان المراد من الوسائط مفهوما تها ضرورة ان المساواة

وغيرها من النسب انما هي للمفهوم ولا شك ان مفهوم التعجب

میرزاهد

فما يعرض الشئ بعد لعرض للاعم او الاخص في الصدق

او التحقق او للامر المباين فيفصلا لا بعد عرضا ذاتيا لذلك

الشئ بل عرضا غريبا لانه احق بان يعد من احوال الاعم

او الاخص والمباين وما يعرض له بعد عروضه لما يساويه

وان كان احق بان يعد من احوال ذلك المساوي لكنه يعد

من احوال الشئ لارتباط بينه وبين ما يساويه وعدم

انفكاك بينهما فما ينافي العرض لذاتي هو العارض لاجل

الاعم او الاخص على الوجه الذي سبق لا العارض الاعم

او الاخص فالعرض لذاتي يمكن ان يختص بطبيعة المعروض

قوله فما يعرض الشئ بعد العروض للاعم او الاخص

قوله او التحقق او للامر المباين

قوله الشئ بل عرضا غريبا

قوله من احوال ذلك المساوي

قوله من احوال الشئ

قوله الاعم او الاخص على الوجه الذي سبق

قوله او الاخص فالعرض لذاتي يمكن ان يختص بطبيعة المعروض

میرزاهد

ان الامر المساوی ههنا من حیث نفس مفهومه عرض ذاتی ومن

کالمتعجب ۱۲ ای فی مقام العرض الذاتی ۱۲ لافراد المعروض ۱۲

حیث انه ماخوذ مع الطبیعة الانسانیة ومتحد معها ولو بالعرض

ای ولو اتحادا بالعرض ۱۲

معروض لعرض ذاتی اخر فالمتعجب من حیث هو لا بشرط

وهو الضاحک مثلا ۱۲ ای لملاحظة نفس مفهومه ۱۲

شئ عرض ذاتی ومن حیث هو ماخوذ مع الطبیعة الانسانیة

لافراد الانسان المعروض ۱۲

ومتحد معها معروض للضحک فلیتامل قوله علی ماذکره

ای واسطة فی عروضه ۱۲

الذی هو عرض ذاتی لافراد الانسان ۱۲

المتاخرون متعلق بتفسیر الموضوع فان الشیخ فسر موضوع

رد اول ۱۲

الصناعة فی الشفاء بما یبحث فیها عن الاحوال المنسوبة الیها الخ

ای العلم ۱۲ ای الصناعة ۱۲ والاعراض الذاتیة لما انتهی ۱۲

علی ما سیاتی ویحتمل ان یتعلق بتفسیر العرض الذاتی وحده او مع تفسیر الموضوع وحده

روشان ۱۲

هذا القول ۱۲ بیان للخلاف ۱۲

اراد بالمتاخرین جمهورهم واشار الی خلاف بعضهم حیث زعموا ان ما یلحق

میرزاهد

میرزاهد

والمدرك ليس معروضا حقيقيا للضاحك والمتعجب وما قال المحشي في

حتى يصح تمثيل فصيح الكلام ١٢ مبتدا ١٢ اى الشارح ١٢

حاشية شرح التجريد ان كل مفهوم يصدق على فرد شئ فهو يصدق

كالضاحك ١٢ كزيد ١٢ كالمتعجب ١٢

على مفهومه لا بشرط شئ لاعتباره معه فكانه اراد بمفهومه

اى من حيث هو هو فى مرتبة مطلق الشئ ١٢ جواب الايراد توجيه كلام المحقق هو جهيد ١٢

المفهوم الذاتى اراد بالصدق على ذلك المفهوم ما يشمل

دون العرضى ١٢ توجيه ثان ١٢ فى بعض النسخ وقع الواو المكسورة بمعنى او ١٢ بسيبويه لعدم الصحة ١٢

الصدق لا على سبيل الحقيقة والا فلا يخفى انه لا يصح كيف

وهو الصدق المجازى ١٢ دليل لقوله اراد آه ١٢

ومنشأ الصدق هو قيام مبدأ الاشتقاق بالموضوع والتحقيق

اى بناء على الصدق فى الحمل والاتحاد ههنا قيام مبدأ الاشتقاق بالموضوع ١٢ صه

واقع وحل بقدره ١٢ لان الحل موضع ١٢

قوله فكان اسناد المفهوم الذاتى

بمفهوم من كلامه فان كلامه كان فى مفهوم مشتق اخذ

مصداق على ما قاله وقال فى اعتبار

مفهوم المشتق بهذا المعنى ما لا يخفى

من ان هذا المشتق فيصدق على

الا يراد بانه كيف يجعل هذا التعريف

بانه لا يجب فى التعريفات التساوى وهو

على المفهوم الذاتى بعد الاعتداد

بان ما يصدق عليه

الفرد

قوله او اراد بالصدق

فيشترط هذا فتصوره ان كل ما يصدق على

التعريف فى فهمه ولا تلتفت الى ما قيل

بالذات

الصدق الخ يعنون

مناط

والبحث عما هو عرض اى لنوع موضوع العلم او لنوع عرضه الذاتى

وان كان فى الظاهر بحثا عن الغريب لكونهما امرا اخص

لكنه فى الحقيقة بحث عن العرض لذاته بناء على الفرق

بين محمول العلم ومحمول المسألة فهذا الشرط انما هو على

اى الشرط المذكور فى الشرح ١٢

تقدير الفرق واما على تقدير المساهمة فى تعريف الموضوع

المذكور فى الشرح ١٢

وتجويز البحث عن الغريب فلا حاجة اليه قوله او يجعل عرضه

الذاتى ههنا اربعة صور الاولى ان يجعل عرضه الذاتى موضوع

اى فى هذا القول ١٢ اى الصورة الاولى ١٢

المسألة ويثبت له العرض الذاتى كقولهم كل حركة

موضوع المسألة ١٢ اى اى الحكماء الطبيعيين ١٢

قال الشارح المحقق

قال الفرق

میرزاهد

الشئ لجزئه الاعم عرض ذاتي لا الى خلاف المتقدمين فان
كالحركة بالارادة العارضة للانسان بواسطة الحيوان ١٢ اي دليل لقوله الى خلاف الخ

الشيخ قد وصف هذا التفسير في برهان الشفاء بانه اشد
اي من المتقدمين ١٢ اي تفسير العرض الذاتي المذكور في الشرح ١٢

تحقيقا قوله او بان يجعل نوعه اه او بان يجعل جزئه موضوع

المسألة كما يقال الصورة تفسد وتبدل باخرى صرح به المحقق
في العلم الطبيعي ١٢

الطوسي في شرح الاشارات قوله ما يعرضه لامر اعم اي ما
المسمى بنصير الدين ١٢ الشيخ ١٢

يعرضه بواسطة امر اعم واسطة في الثبوت على احد القسمين

او واسطة في العروض بشرط ان لا يتجاوز ذلك الاعم في العموم
متعلق بالواسطة ١٢ ان في موضوع العرض ١٢ الذي هو الواسطة ١٢

عن موضوع العلم لئلا يكون البحث في العلم عن العرض الغريب

موضوع المسألة جزء لموضوع العلم ومحمولها اي الكون والفساد عرض
المذكورة في الشرح ١٢ ... الذي هو الجسم الطبيعي ١٢

ذاتي لنوع موضوع العلم فانه يلحق الجسم العنصري البسيط بواسطة
كما مر ١٢

الهيولى العنصرية المساوية له تحققا ١٢ منه

قوله او بان يجعل جزئه الاعم الخ اي يجعل الجزء الخارجي عن الجزء المحمول قد يكون اعم فجعله موضوعا للعلم ذاتيات ما هو عرض ذاتي له بخروج الجزء الخارجي الاعم الموجود في جزء الخصوصي الى ما هو اخص منه الصناعة لم يجد في اشكال الجزء المحمول

اي زعم موضوع العلم ١٢ منه فحق الكلام ١٢

قوله واسطة في العروض الخ اي الواسطة في العروض هي المعتبرة فيما لا تثبت ١٢ صلا فانه لا فصل صيغة الفعل رحمه الله تعالى عليه

میرزاهد

تنطبق على الزمان الثانية ان يجعل العرض الذاتي موضوع المسألة ويثبت له

ما يلحقه لا مراعم كقولهم كل حركة تنقسم الى غير النهاية والثالثة

ان يجعل نوع العرض الذاتي موضوع المسألة ويثبت له عرض

ذاتي ومثاله ما ذكر فان المتحرك بالحركتين المستقيمتين نوع

للعرض الذاتي والسكون بينهما عرض ذاتي والرابعة ان يجعل

نوع العرض الذاتي موضوع المسألة ويثبت له ما يلحقه لا مر

اعم كقولهم كل حركة بطيئة لا يتخلل سكون بينهما او بالجملة

يكون موضوع المسألة موضوع العلم ونوعه وجزئه وعرضا

ذاتيا ونوعه وعرضا ذاتيا العرض الذاتي وعرضا ذاتيا النوع موضوع

العلم وعرضا ذاتيا لنوع العرض الذاتي ويكون حمولها عرضا ذاتيا

له ونوعه وعرضا ذاتيا لعرض ذاتي وعرضا ذاتيا النوع موضوع العلم

میر زاهد

باعتبار اخر قوله وايضا قد شرط الشيخ جواب اخر عن السوال الاول

لا عن الثاني ولو اسقط قوله اعني محمولات المسائل لا يتوجه

هذا الجواب والحق ان محمولات المسائل مع قطع النظر عن مقابلاتها

اعراض ذاتية لنفس موضوع العلم لا من حيث العموم او

الخصوص والحقيقة السارية في الافراد كلا او بعضا على ما سبق

من التحقيق وتلك المحمولات بعضها تشمل جميع افراد موضوع

العلم على الانفراد وبعضها يشتمل على سبيل التقابل بان يكون

هو مع مقابله شاملا سواء كان المقابل محمول مسالة اخرى

لتعلق الغرض العلمي اولم يقع لعدم تعلق الغرض العلمي به قال

الفارابي في التعليقات العلم الطبعي له موضوع

میرزاهد

قوله اعتبر تقابل التضاد والعدم والملكة دون تقابل التضايف والسلب

قوله لانه يمكن اجتماع المتضايفين من جهتين كما ان كلام الشيخ في ان تقابل السلب والايجاب غير معتبر

قوله من حيث هو تضايف لا ينفع الشمول والسلب المقابل

يشتمل على جميع الطبعيات ونسبته الى ماتحته نسبة العلوم الكلية

الى العلوم الجزئية وذلك الموضوع هو الجسم بما هو متحرك او ساكن والمبحوث

عنه فيه هو الاعراض اللاحقة من حيث هو كذلك لا من حيث هو جسم فلكي

او عنصري ثم النظر في الاجسام الفلكية والاسطقسية نظر اخص فان النظر

في موضوع هذا الجسم وهو جسم مخصوص لا الجسم المطلق ثم يقع ذلك النظر

فيما هو اخص منه وهو النظر في الاجسام الاسطقسية ماخوذة مع المزاج

وما يعرض لها من حيث هو كذلك ثم يتبع النظر فيما هو اخص منه وهو

النظر في الحيوان والنبات وهناك يختم العلم الطبعي قوله بحسب المضادة

اعتبر تقابل التضاد والعدم والملكة دون تقابل التضايف والسلب

والايجاب لانه يمكن اجتماع المتضايفين ولو من جهتين فالتضايف

من حيث هو تضايف لا ينفع الشمول والسلب المقابل

میرزاهد

للايجاب ليس عرضًا اذ السلب البسيط ليس له عروض بل

لاعروض اصلا وكون التقدم والتاخر ونحوهما اعراضا

ذاتية للموجود المطلق الذى هو موضوع الالهى لا يقتضى اعتبار

التضايف لان كلا منهما مع عدمه شامل لافراد الموجود ثم العدم

المقابل للايجاب يقال له العدم المطلق والعدم المقابل للملكة

يقال له العدم الخاص نظرا الى ان الاول عدم الشئ مطلقا و

الثانى عدم الشئ فى موضوع قابل لذلك الشئ كما يقال للاول عدم

فقط وللثانى عدم له ثبوت نظرا الى ان الاول سلب لثابت والثانى

السلب لثابت فلفظ خصوصا وقع ههنا بمعنى الخاص فى لفظ فقط قيد

للسلب فقط او مع ملاحظة معنى الى فان المقابل للمثل للشئ لا يكون

الا مع ذلك السلب وزالعكس واما كلمة الى فلغاية الحكم الذى

هو الخلو فان الخلو التام عن شئ هو الخلو عن ذلك الشئ وعن

مثله ويحتمل ان يتعلق بالوصول ونحوه كالسلوع الى التضمين والمراد بالمثل

ولما كان ذكر العدم والملكة فى كلام الشيخ فى الالهيات بعد ذكر التقابل الاربعة

ولا يخفى ان ما ذكره من ان الاول سلب لثابت والثانى سلب لغير ثابت

ليس على ما ينبغى لان الاول ايضا سلب لغير ثابت لان الثابت هو

الموجود المطلق والاول سلب الوجود المطلق عن الشئ فهو سلب لغير ثابت

فالاولى ان يقال الاول سلب لثابت خاص والثانى سلب لغير ثابت خاص

میرزاهد

المثل في العارضية والحاصل ان العرض الذي يخلو الموضوع عنه

وعن مقابله المماثل له في العارضية عرض غريب ولعل الوجه في

ذلك انه حينئذ لا يكون لذلك العرض خصوصية مع الموضوع

اي في كونه عرضا غريبا ١٢

ولا يكون من شانه عروضه له فتدبر قوله القسمة الاولية الخ

هذه الاعراض الذاتية اعراض ذاتية لانواع المقسم فقط على

اي الشيخ ١٢ كما لا اقسام ١٢

ما ذهب اليه ولنفسر المقسم ايضا على ما ذهبنا اليه والقسمة

كما مر من التحقيق ١٢

اليها على تقدير التقابل بين الاقسام يفيد الحصر والشمول على

كقولنا كل عدد اما زوج او فرد ١٢

تقدير عدم التقابل لا يفيد وكذا غير الاسلوب في تراءاة الحصر

اي لما ذكرنا آنفا ١٢ اي طريق العبارة ١٢ الحرف ١٢

في القسمة على ذلك التقدير قوله موضوع المنطق الخ

اي على تقدير عدم التقابل بين الاقسام ١٢

اي التقدير الثاني ١٢

ذهب المتقدمون الى ان موضوعه المعقولات الثانية

تفصيل لما افاده العم ١٢ اي المنطقي ١٢

من حيث انها توصل الى مجهول عدل المتاخرون عنه

لا بحيثية اخرى ١٢ اي عما قاله المتقدمون ١٢

میرزاهد

الی آخرہ اشارۃ الی دفع ما یقال ان کثیرا مما یبحث فی المنطق عن نفس المعقولات الثانیۃ

دلیل المتاخرین علی العدول ۱۲

کالذاتیۃ والعرضیۃ والمبحوث عنہ فی العلم ہو احوال الموضوع

وکالنوعیۃ والمعرفیۃ ۱۲ اشارۃ الی دفع ما یقال ان المعقولات الثانیۃ لا تکون محمولات ۱۲

لانفسہا وانت خبیر بانہ لا یبحث فی المنطق عن المعقول الثانی

جواب عن شبہۃ المتاخرین ۱۲

من حیث ہو معقول ثان بل من حیث ہو من احوال معقول

واعترض بانہ صحیح لو سلم بان یقال المنطقی ذاتی او عرضی ۱۲

ثان اخر مثلا یبحث عن الذاتیۃ والعرضیۃ من حیث انہما

ای فی علم المنطق ۱۲ فان حیث انہما معقولان ثانیان ۱۲

من احوال الکلیۃ التی من المعقولات الثانیۃ ثم المعلوم التصوری

یشیر الی ان مختارہ ما قالہ اکثر المحققین

والتصدیقی مفہومہما لا یصلح لان یبحث عنہ من حیث الایصال

علی الوجہ الکلی وکذا ما صدقا علیہ من المعقولات الاولی

الاولی بحذف المضاف ای معقولات الاولی ۱۲ بیان لما صدقا ۱۲

کما یظہر ہہنا بالتامل الصادق فلا بد ہہنا من رجوعہما الی

قولہ من نفس المعقولات فی المسائل قولہ ای الثانیۃ

معقولات فی نفسہا یعنی ان المعقولات الثانیۃ عارضۃ للمعلومات

باعتبار ان اعتبارہا انہا موضوعۃ للمعلومات واعتبار انہا عارضۃ لہا

بالاضافۃ نحو بعض المعلومات لا

وکانت خبیر ای عالم بہا ولا تقدم معلومات اخری وہی بعض المعقول الثانی نوعہا

ثانیۃ اخری وہی بعض المعقول الثانی ذاتہا

للموضوع الذی ہو بعض الاعتبار ولا استعمالہا فی القضیۃ

معلومات بعض الاعتبار ولا یقتضی

التصدیقی الذہنی

ای الی ان موضوعہ المعلوم التصوری والتصدیقی من حیث الایصال سواء کانت معقولات اولی

ان الموصل انما ہو معلوم الموضوع فی قولنا الایصال بالذات لیس موصلا الی المحمول

الحیوان انما یحدث فی الحیوان الناطق لیس موصلا الی المحمول

لا یقال بان نفس الایصال بالذات لیس موضوعا للعلم

لانا نقول ان الموضوع للعلم ہو الایصال بالذات لا نفس الایصال

الاول الخ ای الموضوع للعلم ہو الاول الخ ۱۲ ہذا ہو الذی یقتضیہ المقام

التصوری ان اراد التصور بالمعنی الاخص فمسلم وان اراد الاعم فممنوع

انہما موضوعہما موضوع فی الباطن

اقسام العلوم غیر موصل وان اردتم

عنہما من حیث انہما معقولات اولی اما

من حیث انہما معروضۃ للمعقولات الثانیۃ

فہی الموضوع ہذا وحق یقال حق قبال المتاخرین

ان موضوع المنطق ما ہو موصل بالذات

ہو المعلوم والمعقول الثانی واسطۃ فی

الثبوت لانہ موصل کیف وان الموصل

حد فہو واسطۃ فی ثبوت الایصال

لہ ہذا اولا یصدق ان

میرزاہد

یقال ان الحیوان

الناطق لیس موصلا انما

الموصل الحیوان الناطق بما انہ محمول و

معروض للعدالۃ فالایصال بالذات

الحیوان الناطق عما انہ موضوع للمعقول الثانی

الثانی ومن یقول بوجوب العلم بموضوع العلم بل

لا یقول بان نفسہ موضوع للمعلوم

معہ ما انہ معروض للعدالۃ

کالایصال بالذات اراد المتاخرون

نفسہ بالعرض فان اراد التصوری

ان العلم بموضوع العلم وعما یناسبہ

والتصدیقی وکون العلم موصلا وقیاس ان

موصلا فہو لا یصح لما عرفت ان الموصل

بعض الموضوع العلم بما ہو معروض

المعلومات بما انہما محمولان وقیاس

والتصدیقی بما انہما موضوعان

الموضوع للعلم بما ہو معروض

والتصدیقی بما انہما موضوعان

قولہ

المعقولات الثانية وما ينبغي ان يعلم ان المعقول الثاني

هذا بيان لكون موضوع المنطق احد نفسي المعقولات الثانية لا مطلقا كما يدل عليه ظاهر

وهو ما يكون الذهن فقط ظرفا لعروضه على قسمين

الاول ان لا يكون الوجود الذهني شرطا للمعروض

وان كان ظرف العروض هو الذهن فقط ١٢

كالوجود والشيئية ونحوهما والثاني ان يكون شرطا

له كالكلية والجزئية ونظائرهما وموضوع للمنطق هو القسم الثاني

قوله بل بحث عن الايصال اه اي بحث عن الموصل البعيد

للترابي او للاضراب ١٢

میرزاهد

بحر العلوم

٢٥

فان قلت الثانى على ان يكون

وقد صرح الشيخ في مواضع من الشفاء ان الصورة المعروضة للعارض تختص

من النقل ما ءان الكلية صفة العلم من حيث

الذهن وهى من حيث انها فاذا حصل في الذهن جزئى

بحر العلوم

قوله ولو جعل

قوله عن الموصل

قوله موضوع العلوم موضوع المسائل

قوله ولا يخفى

قوله فان موضوع المسألة

في التصورات والتصديقات كالجنس والفصل والصغرى

والكبرى وعن الموصل الابعد في التصديقات فقط كالمقدم

والتالي من حيث الايصال بان يتعلق الحيثية في البحث تقييدا

او تعليلا كما سبق ولو جعل الفصل البعيد وبخوه موصلا البعد

في التصورات ليس ببعيد قوله حتى يكون قولهم اذا المقصود جلي

محمولات المسائل الى احوال الموصل القريب فلا يتجه انه لا حاجة الى

ذلك فان موضوع المسألة قد يكون جزء موضوع العلم كما مر

مع ان ما صدق عليه الجنس جزء لما صدق عليه الحد كالحيوان

في الحيوان الناطق لا مفهومه لمفهومه وموضوع المنطق انما هو المفهوم من

حيث انطباقه على الافراد قوله من يجعل موضوع الطب بدن الانسان بنا

على اشارة الى ان بعضهم جعل موضوعه بدن الانسان والاغذية والادوية جميعا

تمت

صبر زاهد

كتاب خواجه جمال الملة والدين وبهامشه اخوند شيخ ره

بسم الله الرحمن الرحيم

قال وحيد زمانه تغمده الله بغفرانه مدحت اللولؤ على صفائها وهذا القيد وان اشتهر في العبارات وتحقق في اكثر الكتب الا انه في هذه النسخة من الاضافات فلو بنى الكلام على تركه انتظم الكلام وارتبطت الاقوال بعضها ببعض وان تحقق وجعل على بمعنى الباء وهذا هو الظاهر فالامر كذلك والا فلا يخ عن خدشة ما وتحرير الاحتمالات انه تارة يبنى الكلام على الترادف بينهما اما بالتعميم فيهما او بالتخصيص فيهما واخرى بتعميم المدح بجعله متعلقا بالفاعل المختار وغيره وتخصيص الحمد بجعله بالفاعل المختار سواء كان ذلك وهذا من حيث مدخول الباء او من حيث مدخول على فاحد هذه الاحتمالات وهو التعميم فيهما لم يذهب اليه احد والباقي

جمال مع اخوند

صار من المذاهب ثم التعميم في المدح والتخصيص في الحمد
يتصور بان يكون باعتبار متعلق الباء ويتصور بان يكون
باعتبار متعلق على هذا الاخير قد صرح به في القول الاخير و
الاول انما يتضح صريحا اذا كان على صفاتها بمعنى بصفاتها وانكان
يلزم ضمنا ان لو كان على محمولا على الحقيقة وهذا ان انما يكونان
اذا لم يكن مثال اللؤلؤ مصنوعا واما اذا كان مصنوعا فتعميم
المدح لم يتضح من الاستعمال مطلقا بل لظهر بقاء المدح
كالحمد ايضا على التخصيص بالفاعل المختار وقد يقال انه لو سلم
ورود الاستعمال المذكور وهو قولهم مدحت اللؤلؤ على
صفاتها دون حمدتها فانه انما يستفاد التعميم في المدح و
التخصيص في الحمد واما انه يكون هذا وذاك في مدخول الباء
كما هو المتبادر اولا او في مدخول على كما هو المذكور اخرا
فلا هذا ما ذكره بعض من اجلة الاصحاب **قوله** واحتمال التجوز

قوله والاول انما يتضح صريحا اذا لا يخفى ان المثال ثبت صريحا في الاختياري وغيره باعتبار متعلق الباء وضمنا على تقدير كون على محمولا على الحقيقة سواء كان المدح من الاختياري وغيره باعتبار مدخول الباء وضمنا على تقدير كون على بمعنى الباء وضمنا على تقدير كون على محمولا على الحقيقة سواء كان المدح من الاختياري وغيره باعتبار مدخول الباء وضمنا على تقدير كون على بمعنى الباء وضمنا على تقدير

قوله وضمنا على تقدير كون على بمعنى الباء وضمنا على تقدير كون على محمولا على الحقيقة سواء كان المدح من الاختياري وغيره باعتبار مدخول الباء وضمنا على تقدير كون على بمعنى الباء وضمنا على تقدير كون على محمولا على الحقيقة سواء كان المدح من الاختياري وغيره باعتبار مدخول الباء وضمنا على تقدير

قوله ثم التعميم في المدح والتخصيص في الحمد يتصور بان يكون باعتبار متعلق الباء ويتصور بان يكون باعتبار متعلق على هذا الاخير قد صرح به في القول الاخير و الاول انما يتضح صريحا اذا كان على صفاتها بمعنى بصفاتها وانكان يلزم ضمنا ان لو كان على محمولا على الحقيقة وهذا ان انما يكونان اذا لم يكن مثال اللؤلؤ مصنوعا واما اذا كان مصنوعا فتعميم المدح لم يتضح من الاستعمال مطلقا بل لظهر بقاء المدح كالحمد ايضا على التخصيص بالفاعل المختار وقد يقال انه لو سلم ورود الاستعمال المذكور وهو قولهم مدحت اللؤلؤ على صفاتها دون حمدتها فانه انما يستفاد التعميم في المدح و التخصيص في الحمد واما انه يكون هذا وذاك في مدخول الباء كما هو المتبادر اولا او في مدخول على كما هو المذكور اخرا فلا هذا ما ذكره بعض من اجلة الاصحاب **قوله** واحتمال التجوز

وعرضا ذاتيا لنوع العرض الذاتي وربما يكون موضوع المسألة

بيان للموضوعات المركبة ١٢

موضوع العلم مع العرض الذاتي ونوع موضوع العلم مع العرض

لموضوع العلم ١٢ — موضوع العلم ١٢

الذاتي ونوع موضوع العلم مع عرضه الذاتي وعرضا ذاتيا للعرض

لموضوع العلم ١٢

ذاتي مع ذلك العرض لذاتي كما يقال هل الجسم المتحرك يجتمع فيه

شروع في مسئلة الموضوعات المركبة ١٢

اقتضاء قسري وطبعي معا وهل الحيوان المتحرك يخلو عن ارادة وهل

القاسر ربما يكون اقتضاؤه خلاف مقتضى الطبع ١٢

الحيوان المريد يتخلف حركته عن ارادة التحريك وهل بطؤ الحركة

١ اي الحركة المطلقة باضافة الصفة اليه — الموضوع واخذ المضاف بالمعنى الاسم الفاعلي ١٢

يتخلل السكون بينه والحاصل ان المدار على ان لا يكون البحث خارجا

عن موضوع العلم واعراضه الذاتية المنسوبة اليه قوله وقد نص

الرئيس ابو علي بن سينا رح — باسم ان ١٢ — مفعول التعريض ١٢

الشيخ الرئيس لا خلاف في ان ما يعرض لشئ لا مراخص عرض غريب

الضمير الى ما الموصول ١٢ — خبر لان ١٢

فهذا يدل على تجويز البحث عن الاعراض الغريبة ايضا واذا عرفت هذا فاسمع ان قول المحشي لا خلاف الخ

ميرزاهد

لموضوع العلم لاينسب الى الموضوع ولا يبحث عنه في العلم فالاعراض الذاتية في تعريف الموضوعات هي الاحوال المنسوبة وذكرها بعدها للبيان واما العوارض الذاتية في تعريف المسائل فكان المراد منها العوارض الذاتية الشاملة لافراد الموضوع المعروض على الاطلاق فان العارض الذاتي منه ما يشتمل فراد الموضوع على الاطلاق كالتحيز للجسم ومنه ما يشتمل عليها على التقابل كالزوجية للعدد وقال بعضهم في التحصيل لو كانت الاعراض الغريبة يبحث عنها في العلوم لكان يدخل كل علم في كل علم وصار النظر ليس في موضوع مخصص ولكان العلم الجزئي علما كليا

ميرزاهد

ولما كانت العلوم متباينة قوله او مبنى على الفرق الخ حاصله ان
اذ تباين العلوم بتباين الموضوعات وتباينها انما هو بتباين العوارض فاذا كانت العوارض متحدة
فلا تباين بينها ١٢

موضوع العلم كما يكون عين موضوع المسئلة وغيره كذا المحمول
كما في قولك الجسم متحيز ١٢ كما في قولهم الحيوان متحرك بالارادة

العلم يكون عين محمول المسألة وغيره كقولهم كل جسم فلا حيز
او قول العلم ١٢

طبيعي وكل فلك لا يقبل الخرق فهذا على تقدير الغيرية مفهوم
موضوع المسألة نوع لموضوع العلم وكذا المحمول ١٢ عن محمول المسئلة

مردد بين محمولات المسائل المتقابلة اى امر دائر بينها فعلى
وكيفية تحصيل العلوم المدونة قدمر تفصيله فتذكره ١٢ اى ايها

كل تقدير العرض لذاتي لموضوع العلم والمبحوث عنه في
والمبحوث عنه في الحقيقة محمول العلم بانا الامر الدائر

الحقيقة هو محمول العلم وانت تعلم ان المفهوم المردد بين شياع
ايراد اول ١٢ اعترض ذاتي على ايراد اول ١٢ الذي في الفلك ١٢

الخرق ومقابله مثلا من الاحوال الاعتبارية ومايبحث عنه
دعوى الضرورة غير مقبولة عند الخصم ١٢

على ما يحكم به الضرورة احوال حقيقية وايضا يلزم ان لا يكون
ايراد ثان ١٢

قوله حاصله

قوله ان لا يكون الخ يعني ان محمولات المسائل ج اعراض غريبة لموضوع العلم لا تكون مقصودة

ميرزاهد

قوله وقال الشیخ الخ اشارة الی ان محمولات المسائل العلمیة لیست اعراضا ذاتیة لموضوع العلم فان محمولة العموم المردود ۱۲

قال الشیخ فی برهان الشفاء الاعراض الغریبة لا تجعل مطلوبات فی مسائل الصنائع البرهانیة وتحقیق المرام ان المعتبر فی موضوع العلم نفس الطبیعة من حیث هی هی لا من حیث الخصوص ولا من حیث العموم فما یلحقها من حیث العموم والخصوص فهو عرض ذاتی لها من حیث هی وان کان غریبا من حیث العموم او الخصوص مثلا موضوع العلم الطبعی هو الجسم من حیث هو لا من حیث العموم او الخصوص الذی یبحث فیه عن احوال الجسم الطبعی ۱۲ المراد به الوضع ای الاشارة الحسیة وقد مر وجهه ۱۲ فما یلحقه من حیث العموم کالتحیز او من حیث الخصوص کالقوة اللامسة اعراض ذاتیة للطبیعة من حیث هی وان کانت اعراضا

قوله وقال الشیخ الخ اشارة الی ان محمولات المسائل العلمیة لیست اعراضا ذاتیة لموضوع العلم فان محمولة العموم المردود ۱۲

قال الشیخ فی برهان الشفاء الاعراض الغریبة لا تجعل مطلوبات فی مسائل الصنائع البرهانیة وتحقیق المرام ان المعتبر فی موضوع العلم نفس الطبیعة من حیث هی هی لا من حیث الخصوص ولا من حیث العموم فما یلحقها من حیث العموم والخصوص فهو عرض ذاتی لها من حیث هی وان کان غریبا من حیث العموم او الخصوص مثلا موضوع العلم الطبعی هو الجسم من حیث هو لا من حیث العموم او الخصوص الذی یبحث فیه عن احوال الجسم الطبعی ۱۲ المراد به الوضع ای الاشارة الحسیة وقد مر وجهه ۱۲ فما یلحقه من حیث العموم کالتحیز او من حیث الخصوص کالقوة اللامسة اعراض ذاتیة للطبیعة من حیث هی وان کانت اعراضا

قوله لان تحقیق الخ

میر زاهد

(بقیه در صفحه ۲۴۵)

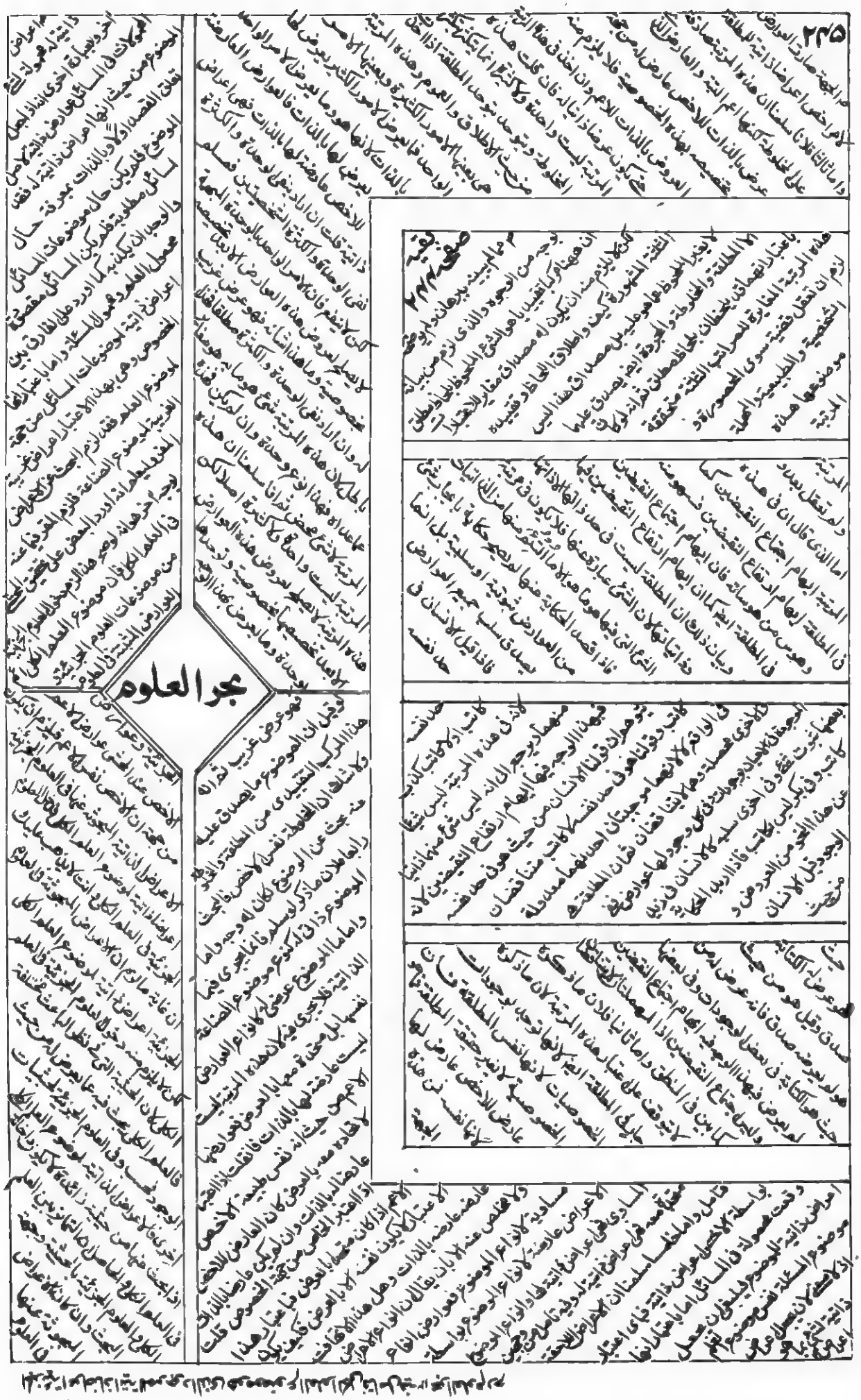
بحر العلوم

غريبة لطبيعة العامة او الخاصة فالعارض لامر اخص ان
اعتبر اتحاد ذلك الاخص مع المعروض ولو بالعرض فهو من
الاعراض الذاتية وان اعتبر خصوصيته والاحوال العارضة له
من حيث الخصوصية فهو من الاعراض الغريبة وهذا لايجري
في العارض لامر اعم فان الاعم بوحدته المبهمة متحد مع الاخص
بالذات او بالعرض والاخص ليس كذلك فتامل جدا
ميرزاهد

أو يقال ان موضوع العلم هو حقيقة الجسم الطبعي من حيث
اي في علم الطبعي ١٢
انها سارية في الافراد جميعها او بعضها فيبحث في العلم عما
اي موجودة ١٢
هو عرض ذاتي لموضوعه بهذه الحيثية فبعض اعراضه
الذاتية يلحقه من حيث هو سار في جميع الافراد كالحيز
اي الموضوع ١٢ فالاعراض الذاتية متنوع على قسمين ١٢
الطبعي والشكل الطبعي وبعضها يلحقه من حيث هو سار
اي العروض ١٢

ميرزاهد

في بعض الافراد لقوة اللمس و امتناع الخرق فاظن انه عارض لا مر

خاصة عارض للجسم الطبيعي بواسطة انه يوجد في الحيوان الذي هو نوع منه ١٢

اخص هو ليس عارضا لا مر اخص هذا ما حصل لي في هذا المقام ومن

عجز ١٢ بل هو عارض لموضوع العلم ١٢

الله الفضل والانعام قوله فان قلت لا حاجة الى ذلك الخ منى

رد على بعض الشارحين وهو السيد ابو الفتح المقرر بسطه آخرا ١٢

السوال على توهم ان الاشكال في العارض الاخص وحاصل الجواب

الصدر بقوله قلت الخ ١٢ الوارد طلوع الشمس المتاخرين ١١

ان الاشكال انما هو في العارض لا مر اخص فان ما يلحق الشئ بعد

كالقوة اللامسة ١٢ كالجسم ١٢ قرة العين

تخصيصه نوعا ليس عرضا ذاتيا لذلك الشئ على ما صرح به الشيخ وغيره

كالحيوان ١٢

: وقد عرفت فيما تقدم ذكر ١٢

وقد عرفت ان المعتبر في موضوع العلم نفسه من حيث هو

اشارة الى انه لا حاجة الى الجواب الذي ذكر بل الاصوب ما ذكرنا ١٢

لا من حيث الاطلاق ولا من حيث الخصوص فما يلحق الشئ

بعد التنوع وان لم يكن عرضا ذاتيا لذلك الشئ من حيث الاطلاق

بعني نوع شدن ١٢ وصليته ١٢ اى موضوع العلم ١٢

لكنه ربما يكون عرضا ذاتيا من حيث هو وان المعتبر في موضوع

هذا اشارة الى ما ذكره بقوله اقول الخ ١٢

العلم حقيقته من حيث انها سارية في الافراد كلا

اى موجودة ١٢

او بعضا وما يلحق الشئ بعد التنوع ربما يكون عرضا ذاتيا

بل مع حيثية مذكورة ١٢ للموضوع ١٢ اى

لا من هذه الحيثية قوله ان المستقيم والمنحني الخ

اى لا من حيث انه طائفة من الخط فقوله ١٢ بل على تقدير انه طائفة منه فقوله ١٢

ميرزاهد

ميرزاهد

وذلك لان اختلاف اللوازم يستلزم اختلاف الملزومات

اى كون المستقيم والمنحنى مختلفين بالنوع ١٢

فالمستقيم نوع واحد والمنحنى انواع مختلفة باختلاف الانحاء

لعدم الاختلاف فى الاستقامة فتامل ١٢ قاضى — كالدوائر ١٢

كالزوج والفرد باختلاف الزوجية والفردية قوله بل انما اخرجه

لا اضراب عام ١٢

عن القسم المختص على الاطلاق الخ اى عن القسم الذى له

بيان معنى قوله عن القسم المختص — على الانفراد ١٢ — بموضوع العلم ١٢ — وتقييدا لما فى المنهية ١٢

خصوصية واختصاص بالمعروض على الاطلاق لا مع المقابل

اى — الانفراد ١٢ — المراد ان العرض الاولى ثلثة معانٍ

قوله القسمة المستوفات الاولية الخ العرض الاولى يطلق

عـه فيه اشارة الى ان الخاصة هى الخاصة الشاملة وغير الشاملة فى الحقيقة

اى فى قول الشارح ١٢

خاصة للاخص كما ان اللازم الاعم فى الحقيقة لازم للاعم ١٢ منه

فيه ما فى حاشية بحر العلوم

لمعروض العارض لا يحتاج الى تخصيصه نوعا وغير الشاملة يحتاج فى المعروض الى تخصيصه نوعا فى عارضة حقيقة للاخص وبعد بقى فى الكلام كلام فتامل ١٢ مولانا محمد ولى رحمة الله تعالى عليه

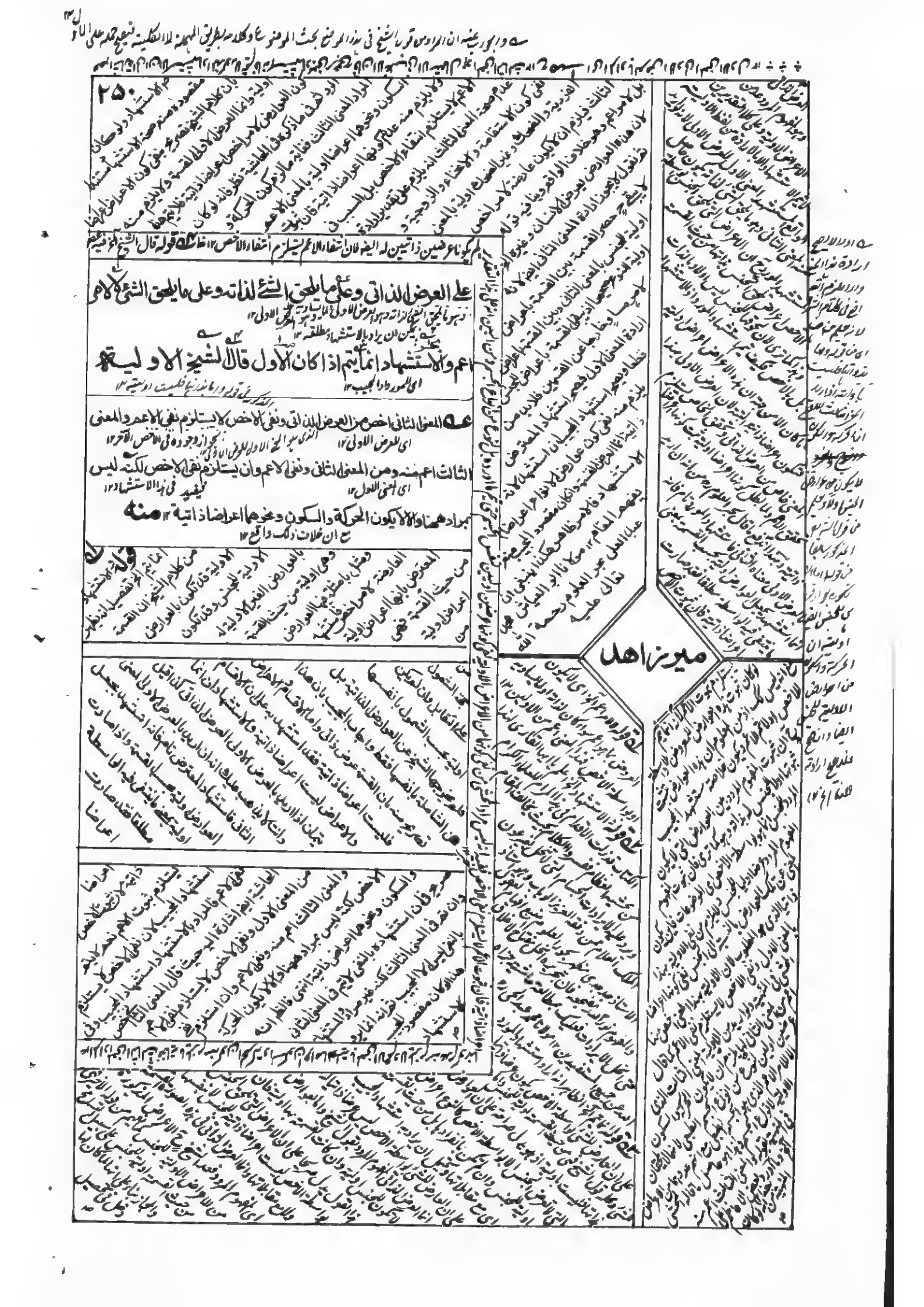
على العرض الذاتي وعلى مايلحق الشئ لذاته وعلى مايلحق الشئ لاعم
اعم والاستشهاد انما يتم اذا كان الاول قال الشيخ الاولية
الثالث اعم منه ومن المعنى الثاني ونفي الاعم وان يستلزم نفي الاخص لكنه ليس
منه
ميرزاهد

في هذا الموضع هو ان لا يكون الشيء محمولا على الاعم الذي قيل انه

له اولا قوله واما بعوارض لا تكون اولية للجنس اي اذا اعتبر

ذلك الجنس لا بشرط شيء فانه اذا اعتبر نفسه من حيث هو لا

بشرط شيء ولا بشرط شيء تكون العوارض اولية ايضا فالفرق

بين العوارض بحسب القسمة الاولية والعوارض بحسب القسمة

الثانية بالاولية واللااولية انما هو اذا اعتبر الجنس لا بشرط

شيء وقد وضع الشيخ ههنا قانونا وقال القانون ان نمتحن

ونأخذ طبيعة الجنس مخصوصة مثل عدد او جسم ما فان

امكن ان يكون ذلك صالحا لان يعرض له الامران في حالتين

ميرزاهد

فعروضها اولى وعند هذا الامتحان يكون جسم ما يصلح لان يتحرك وليكن ولا نجد عدة اما يصلح ان يكون زوجا وفردا فان طبيعة الجسم كافية لان تتصورها وقد عرض لها امر ان قبل ان يلتفت الى لحوق فصل به وليس طبيعة العدد كافية فى ان تتصورها وقد عرض له واحد من الامرين ما لم ينضم اليها فصل قوله تصريح بان علة الشامل له اى عدد الشامل على سبيل التقابل مطلقا سواء كان من قبيل الحركة والسكون او الزوجية والفردية من الاعراض الذاتية مسامحة وفيه انه لو سلم ان المراد بالاولى مطلق العرض الذاتى فلا نسلم ان ههنا مسامحة لما عرفت ان الزوجية والفردية مثلا عرضان ذاتيان للعدد باعتبار وعرضان غير ذاتيين له

ميرزاهد

مشترك اقول واحتمال الاشتراك بجوز وتجويز الاشتراك
محتمل **قوله** وللمناقشة فى اه فانه يجوز ان يكون من قبيل
مارميت اذ رميت بمعنى ان الدلالة على مايوصل الى
المط وان ظهرت منك ظاهرا الا انها صادرة من الله تعالى
حقيقة وهذا ما افاده قده فى الحاشية وقائله اهل السنة
والجماعة وفيه تامل لان قوله تعالى من احببت يقتضى
ظاهرا تخصيص الهداية بالبعض فهم الاجماع ان الهداية
بمعنى التبليغ والارشاد والدلالة على مايوصل الى المط عامة
شاملة لجميع الامة وان صح انه عليه السلام احب جميع الامة
لكن اللفظ يقتضى نوع تخصيصه وهو منتف فى الهداية العامة
التى يق انما فعلها النبى عليه السلام بتمكين الله تعالى واقداره
عليها فكانه لذلك قال فتامل فتامل **قوله** يتعدى بنفسها
اى الى المفعول الثانى مثل اهدنا الصراط المستقيم ويهدى للتى
هى اقوم وانك لتهدى من تشاء الى صراط مستقيم **قوله**
وعلى الثانيين اه وفيه نظر لان قوله تعالى انك
لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء الى صراط
مستقيم الهداية الواقعة فيه فى الموضعين بمعنى احد وهو

الايصال لا الاداءة بدليل التخصيص في من احببت وفي من
يشاء على ان التخصيص في الاول يقتضي التخصيص في الثاني
ايضًا واستعمال الثاني بالى معانه قد تحقق انها ليست بمعنى
الاداءة بل بمعنى الايصال وكلام حاشية الكشاف منتقض بالآية
الكريمة وهذه عبارة حاشية الكشاف قال سيجيء من كلامه
ما يدل على الفرق من جهة المعنى بين المتعدى بنفسه
والمتعدى بالحرف وبالجملة لا كلام في مجيء هديته الطريق
وهديته للطريق والى الطريق وقد يفرق بينهما بان المعنى
الاول الاذهاب الى المقصود والايصال ولهذا يسند الى الله
تعالى خاصة ومعنى الثاني الدلالة واراءة الطريق فيسند
الى النبي صلى الله عليه وسلم مثل انك لتهدي الى صراط مستقيم
والى القرآن مثل ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم انتهى كلامه
قوله التوفيق جعل الاسباب اه هذا وان كان بحسب
اللفظ شاملًا لجميع المسببات من الخير والشر الا ان العرف
والشرع لا يستعمله الا في الخير كما ذكره الشارح بقوله ثم خص
بالخير قوله لامتناع تقدم اه فان لنا اذا كان متعلقًا
بالرفيق فالرفيق لكونه المضاف اليه في حيز خير وهو المضاف

كان فى حيز المضاف فكما ان المضاف اليه فى حيز المضاف كذلك
ما يتعلق به ايضا فى حيزه فكان لنا ايضا واقعا فى حيزه وتقدم ما فى
حيزه عليه غير مجوز هذا هو الدليل الاول والدليل الثانى هو ما اشار
اليه بقوله ولان المعمول لا يقع الا حيث اه يعنى ان لنا ههنا وقع مقدما
على المضاف فلو كان هو معمولا للمضاف اليه يصح وقوعه ههنا مقدما
على المضاف وهو غير جايز وفى بعض النسخ هكذا لامتناع تقدم ما فى
حيز المضاف اليه عليه اى على المضاف لان المعمول اه بذكر كلمة اليه
وعدم الواو وهذا ظاهر لا غبار عليه والتفصيل ان النسخ باعتبار وجدان
كلمة اليه وفقدانها مختلفة وبحسب وجدان الواو وفقدانه ايضا مختلفة
فالمحتملات ههنا اربعة اثنان منها هو وجدان كلمة اليه مع وجدان
الواو وبدونه وكلاهما صحيح وبدون الواو اظهر ومع فقدان كلمة اليه
فان كان مع وجدان الواو فهذا له وجه واما بدونه ففيه تامل بل غير
موجه لان الدليل لا يفيد دعوى الكلية لان ما فى حيز المضاف لا يلزم
ان يكون معمولا للمضاف بطريق الكلية بل قد يكون معمولا للمضاف اليه
كما فى ما نحن فيه **قوله** فزكيك اه لانه ح يكون معناه جعل لنا ولا
دخل للنا بالرفيق ولا بالتوفيق فجاز ان يكون التوفيق خير رفيق لنا
وجاز ان يكون لغيرنا فيفوت المعنى المقصود ولبعض الافاضل ههنا
مناقشة مستندة بمثل ما ورد فى قوله تعالى وجعل لكم الارض
فراشا والسماء بناء الى غير ذلك ولا يخفى ان الفرش والفراش

اما مصدرا واما مشتملا على المعنى المصدرى هو البسط والانبساط كما يستفاد من الصحاح والبناء لا شك فى كونه مصدرا فجاز تعلق الظرف بها فاندفعت المناقشة **قوله** واكثرها للاصول جمعا اى اكثر الكتب للاصول هو متعلق بمحذوف تفسيره المذكور هو قوله جمعا لان معمول المصدر لا تتقدم عليه والحق جواز ذلك فى الظرف لانه مما يتوسع فيه اذ يكفيه رائحة من الفعل هذا ما قاله فى شرح التلخيص **قوله** اسم للحاصل بالمصدر اى الاثر المترتب عليه **قوله** ولا يليق تعلقه اه فان اقتداء نابه انما يليق بنا لان اقتداء نابه يليق به فالاقتداء لائق بنا لابه وههنا سهو كانه وقع من قلم الناسخ وهو قوله به متعلق بالاهتداء والنسخة الصحيحة الموافقة للبحث متعلق بالاقتداء **قوله** ويحتمل الاستقرار اعلم ان المستقر من الظرف ما يكون متعلقه مقدرا عاما وما لا يكون كذلك فهو لغو سواء كان متعلقه مذكورا او مقدرا خاصا وهذا هو المشهور والحق كما صرح به السيد الشريف فى حاشية الكشاف ان الظرف المستقر ما حذف عامله سواء كان خاصا كقولهم زيد من العلماء اى معدود منهم او عاما كقولهم زيد فى الدار اى حاصل وكائن فيه والا لغو ما ذكر عامله كذلك فظهر منه ان ما ذكروا فى تحقيق الظرف المستقر ليس على ما ينبغى لان المثال الاول مع كونه ظرفا مستقرا البتة يخرج منه وكذا هذا المثال الواقع فى كلام المصنف فان الباء ههنا متعلق بالتلبس وقد صرح بذلك فى الحاشية حيث قال ح فالباء للملابسة اى هذا الحكم متلبس بالتحقيق كما يلوح من كلامه فى المثال الاول متعلق بالمعدود وكل منهما مستقر مع عدم التعلق بالفعل العام وامثال ذلك كثيرة وانما ذكروا الفعل العام للظرف المستقر لانه لم يوجد فعل خاص يناسبه فهذا هو المتحقق فى جميع المواد فاعتبروا ذلك تيسيرا للامر وتحصيلا لما هو متحقق دائما واما بحسب خصوصية المواد فلو حصل فعل خاص ويكون هو لا يقا بالمقام فهو المعتبر لا حال التعلق والفعل العام غير منظور اليه حتى وان كان حاصلا هناك ايضا **قوله** اشارة الى المرتب اه المراد به الاشارة العقلية وظاهر ان الاشارة الى المرتب الحاضر فى الذهن لا يكون الا كذلك وهو اعم من ان يكون لفظا او غيره على جميع الاحتمالات **قوله** اذ لا حضور للالفاظ ولا لمعانيها اما المعانى فانما هى صور عقلية ليست هى الا موجودات ذهنية واما الالفاظ فهى وان كانت موجودات خارجية الا انها ليست قارة بل هى غير مجتمعة الاجزاء فى الوجود فلا يصلح شئ منهما للاشارة الحسية اذ لا حضور للالفاظ مجتمعا ولا لمعانيها مطلقا فى الخارج **قوله** دون الالفاظ اذ لا حضور مجتمعا

لشئ من هذه الاحتمالات الستة فى الخارج وان كان بعض
منها موجودا فى الخارج فهو الالفاظ الصرفة بدون الاجتماع واما النقوش
الكتاب فظ اجتماعها فى الوجود العينى وليستقيم ظ الاشارة الحسية الى عين
النقوش الموجودة المرتبة المجتمعة اللهم الا اذا لوحظ النظر الذى يذكره
الآن قوله تسمية للمعبر الذى هو نقوش الكتاب باسم المعبر عنه الذى
هو الكلام المركب من الالفاظ والعبارات وفى بعض النسخ تسمية المعبر
باسم المعبر عنه قوله لاحضور لهذا الكلام هذا بناء على قول من لا
يقول بوجود الطبائع فى الخارج ومنهم المصنف واما على قول من قال به
فان اريد باللاحضور هو الانعدام فليس كذلك وان اريد به عدم
الاحساس به فهذا وان ذهب اليه الشيخ وصرح به فى الاشارات
لما سيجئ تفصيله ففيه تامل كما سيجئ و
بعد ان يتقرر ان الطبائع لا احساس لها فظان هذه الاشارة لما كانت
الى نوع النقوش لا يكون اشارة حسية فيكون الاشارة الى المرتب
الحاضر فى الذهن اشارة عقلية على ما اختاره او لا فهذا هو فذلكة الكلام
وتلخيصه قوله على جميع التقديرات اه اى من الاحتمالات السبعة
قوله من اعلام الاجناس وهى الموضوعة للمهية من حيث هى هى بيان
ذلك ان من المعلوم ان ليس القصد الى تسمية شخص معين بالاسم
المخصوص حتى لا يصح اطلاق وضعا على مثاله وهذا ظ وان اطلاق
الاسم على الواحد والكثير من تلك الخصوصيات واقع من غير تفرقة
فليس مسماه واحدا منها لا بعينه ايضا فتعين ان يكون المسمى هو الطبيعة
من حيث هى ضرورة انحصار الاحتمالات فى الثلث فيكون من اعلام

جمال معاخوند

الاجناس الموضوعة للمهية من حيث هي لا من الاعلام الشخصية الموضوعة للمهيات
المعينة ولا من الاسماء الاجناس الموضوعة للفرد المنتشر وقد يوجد في بعض النسخ
بدل اعلام الاجناس اسماء الاجناس وهو على تقدير صحته انما يستقيم على ما ذهب
اليه المحققون من ان اسم الجنس موضوع للطبيعة من حيث هي والفرق بينه
وبين علم الجنس ح ان علم الجنس موضوع للطبيعة بشرط الوحدة الذهنية
والتعين العقلي كما يقتضيه اطلاق لفظ العلم لكن هذا لا يوافق ما تثبت به
الاستاذ في حواشيه على التجريد ونقله عن ابن الحاجب وهو مذهب جمهور
النحاة من ان الموضوع للحقيقة من حيث هي هو علم الجنس وان اسم الجنس
انما وضع للفرد المنتشر هذا وفي المقام بعد نظر ووجه النظر انه لم لا يجوز ان يكون
اسامي الكتب من اسماء الاجناس الموضوعة للفرد المنتشر مثل رجل وعلم فكما ان
اسمي رجل وعلم مع التنوين لا يطلقان على المتعدد كذلك اسمي مفتاح وايضاح
معه ايضا لا يطلقان عليه وكما ان اسمي المفتاح والايضاح بلا تنوين يطلقان
على المتعدد كذلك اسمي رجل وعلم بدونه يطلقان عليه **قوله** من اعلام الاجناس
لا من اعلام الشخصية **قوله** والثاني كما ترى وفي بعض النسخ
والثاني انسب كما ترى وليس هذا انسب كما ترى والنسخة الصحيحة والثاني كما ترى
والمقصود ان الانسب بالمقام توصيف الكتاب وتحسينه لا تحسين التصنيف
وتوصيفه مع ان النسخة الثانية خالية عن الاشارة الى التسمية المطلوبة والتضح
منه توجيه الاول كما لا يخفى **قوله** واستعارة تفلى له هذا ما قاله السيد الشريف
في توجيه كلام المفتاح حيث قال القسم الثالث في علم المعاني والبيان قال في
شرحه القسم الثالث هو هذه العبارات والالفاظ المخصوصة اي هذه العبارات
والالفاظ في بيان معلوماتهما وما هو تتمة لهما من الحدين والغرض فيكون

جمال مع اخوند

بیان مدلولات الالفاظ ظرفا لها وهذا توسیع شائع حتی یق
هذه الایة فی تحریم الخمر وتلك القصیدة فی مدح فلان ای
فی بیانهما ولا ینافیه ما اشتهر ایضا من کون الالفاظ اوعیة
وقوالب لا نفس المعانی لکونها ماخوذة ومستفادة منها قوله
ای هذا مقرب فقد عطف التقریب علی التهذیب قوله غایة تقریب
المراد بالتقریب معناه اللغوی لا الاصطلاحی قوله والمعنی هذا غایة
اه فالمعنی علی الاول ان هذا الکتاب مهذب علی صیغة اسم المفعول
ومقرب علی صیغة اسم الفاعل فی الغایة وعلی الثانی هذا الکتاب
مهذب فی الغایة فی التحریر وفی التقریب ثم الظ علی الاول علی حمل
التقریب علی المعنی اللغوی وعلی الثانی قد حمله الاستاذ علی المعنی
الاصطلاحی والحمل ههنا علی المعنی اللغوی ایضا محتمل قوله وتعلق
الخ اما باعتبار اللفظ فللواسطة واما باعتبار المعنی فلانه کان
معناه تقریب المرام من تقریر عقائد الاسلام فیکون المرام
شیئا وتقریر عقائد الاسلام شیئا آخر والظاهر انه لیس کذلك

جمال معاخوند

بل المرام هو نفس تقرير عقائد الاسلام قوله لاضافة بيانية بمحض العينية او الملابسة من حيث المغايرة وصح تقدير الحرف الثلثة اللام وكلتا من في قوله او مجاز الحذف على ما ذكره المفسرون في قوله تعالى واسئل القرية اى اهلها على كلا الوجهين والاولى في العبارة ان يق ويكون ان يراد اصل الاسلام لا ان يراد به الاسلام اهلا لان هذا مخصوص بالمجانين المرسل قوله بمعنى اسم الفاعل اى جعلته للتعلم مبصرا حين التعليم والافهام لذا اتذكره اى جعلته مذكرا من اراده قوله اى تفهيم لغير هذا التفسير لئلا يغلط الافهام بالكسر بالافهام بالفتح فكانه اراد ان يقول لتعيين كلمة بالكسر فجعل هذا مقامه قوله سيّ بمعنى المثل اعلم ان سيّ مثل مثل وزنا ومعنى اصله سوى وسيّ وكما في لا سيما لنفي الجنس وسيما قوله وما زائدة كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت في قوله غضبت من غير ما جرم وليس بموصولة ولا موصوفة والا لزم بقاء الموصول والموصوف بلا بد من الصلة او الصفة ثم اعلم ان على جميع ما ذكر من التقادير خبر لا محذوف عند غير الاخفش اى لا مثل لولد موجود من بين من اراد ان ينكر من ذوى الافهام فان جملة تبصرة مجال احق من جعلته تذكرة وتبصرة بمجال غيره صنم وعند الاخفش لا خبر لا ويلزمه قطع سيّ عن الاضافة من غير عوض وقيل يكون خبر لا مقدرا وجوابه انه يقدر ما نكرة موصوفة واما الجواب باحتمال انه قد رجع الى قول سيبويه كما في لا رجل قائم من ان ارتفاع الخبر بما كان مرتفعا به لا بلا النافية فلا يفيد كما لا يخفى قوله وقد يحذف لا في اللفظ تحقيقا لكنه مراد من حيث المعنى كما في قوله تعالى تفتؤ تذكر يوسف اى لا تفتؤ لكن ذكر البلبانى في شرح التلخيص الجامع الكبير ان استعمال سيما بلا لا نظير له في كلام العرب وقد يخفف الباء مع وجود لا وبدونها وقد يق لا سواء مقام لا سيما والسواء ايضا بمعنى المثل والواو التى تدخل عليها في بعض المواضع كما في قول امرء القيس اعتراضية ذكره الرضى وقيل حالية وقيل عاطفة وقد يقتصر على لا سيما وينقل عن معناه الاصلى الى معنى خصوصا فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيد شجاع ولا سيما راكبا فهو بمعنى خصوصا راكبا فراكبا حال من مفعول فعل محذوف اى اخصه بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا وكذا في قوله زيد شجاع لا سيما وهو راكب والواو التى بعده للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا سيما هو لا سبل الصلاح وهو راكب وعدم مجئ الواو قبله كثير لان المجئ اكثر قوله والجملة صلة ما فعلى الرفع يتعين ان لا يكون كلمة ما زائدة بل موصولة او موصوفة حتى يكون الجملة صلة او صفة

قوله خبر مبتداء محذوف فيه انه يلزم حذف صدر الجملة الواقعة صلة او صفة وهو قليل صرح به الشيخ الرضي قوله والنصب على الاستثناء اى سواء كان ما بعده معرفة او نكرة وعدم تجويز النصب اذا كان معرفة وهو من اندليس نعم ان نصب ما بعده وقف على السماع وليس بقياس ويجوز النصب بتقدير اعني او على انه تمييز ان كان نكرة لان ما بتقدير التنوين قوله والجر على الاضافة او على البدلية من ما وهي نكرة غير موصوفة قوله القسم الاول في المنطق خص المنطق بالذكر مع انه في بيان المقدمة ايضا جريا على ما هو المعتاد من تخصيص المقصود بالذات بالذكر في العنوان ويمكن ان يراد بالمنطق نفسه ما يتعلق به تبعا قوله وعلى تقادير الظاهر انه في جميع الاحتمالات سوى المعنى الثالث لفظ البيان مقدم كما هو المتعارف في مثل هذه العبارة في جميع الكتب وقد صرحوا بان القسم الثالث في علمي المعاني والبيان تقديره هكذا في بيان علمي المعاني والبيان وللبيان ههنا احاطة شمولية للقسم الاول حمله على المعاني الستة واما المعنى الثالث فكانه لا حاجة فيه الى التقدير والمنطق اما يؤخذ بالمعنى الكلي والكل من حيث الكل فعلى الاول يصدق المنطق بالمعنى الكل على المعاني المخصوصة ويشمله شمول الكل للجزئي وعلى الثاني يندرج تلك المعاني في المنطق هو كل المسائل دخول الجزء في الكل والمنطق شامل محيط بها احاطة الكل للجزء فتامل قوله اقامة الشمول العمومي مقام الا النسخ ههنا مختلفة ففي البعض هكذا تشبيها للشمول العمومي بالشمول الظرفي وفي البعض اقامة للشمول العمومي مقام الشمول الظرفي وفي البعض على النسختين اى لتشبيه والا فاقامة تدبر وكان قوله قدس سره او بحسب الصدق وهو فيه اشارة الى المعنى الاول وقوله قدة وفي المعنى الثالث خاصة اشارة الى المعنى الثاني ولا يخفى نوع من المسامحة في العبارة قوله مجموع المسائل التي عبر عنها بالقسم الاول عن بعض منها وفيه نظر اذ لا مسئلة من مسائل المنطق الا ويشمل عليه القسم الاول الا ان المنطق عبارة عن مجموع المسائل التي لها مدخل في عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر سواء جاز من القوة الى الفعل او لا قوله مقدمة بكسر الدال اما على الفتح فظاهر واما على الكسر فاما من قدم بمعنى تقدم فيكون لازما بمعنى المتقدم واما من قدم المتعدي اما بمعنى انها المقدمة لمعانيها في الادراك او بمعنى انها المقدمة لمن يتصور في الشروع على من لم يتصورها ولكن ذكر صاحب الكشاف في

الفائق بان المقدمة بفتح الدال خلف من القول **قوله** وهو معرفة حده فالمعرفة ههنا
بمعنى العلم اعم من التصور والتصديق فانه التصور هو تصوره حده والتصديق هو التصديق بكون الشئ الفلانى
غاية وكون الشئ الفلانى موضوعه **قوله** بيان الامور الثلثة اى المبنيات حتى يصح ان مقدمة
الكتاب هى الالفاظ والعبارات **قوله** فلا يرد ما قيل انه توضيح المقام ان المصنف قال فى
شرح الرسالة هكذا امقدمة الكتاب ما يذكر قبل الشروع فى المقاصد لارتباطها به وهى
ههنا امور ثلثة الاول بيان الحاجة الى المنطق اعنى معرفة غايته ومنفعته الثانى
بيان مهيته اى تفسيرها بما يعم جميع مقاصده على وجه تميزه عما عداه الثالث بيان موضوعه
اعنى تعيين ما به يتميز هذا العلم فى نفسه من العلوم الاخر حتى يحصل له اسم واحد على الانفراد
فان تمائز العلوم فى ذواتها ليس الا بحسب تمايز الموضوعات ثم قال وقد يجعل
من المقدمة ايضا بيان مرتبة العلم فيما بين العلوم وبيان شرفه وبيان
واضعه واما ما ذهب اليه الشارحون من ان المراد بالمقدمة ما يتوقف الشروع عليه
فى العلم ففيه نظر وخلاصة ما اورده فى وجه النظر ونقله قدس سره الشريف
فى حاشية المطول وهو امكان الشروع بدون هذه الامور وان البصيرة ليس
امرا مضبوطا يقتضى الاقتصار على ما ذكروه ثم قال السيد الشريف قدس سره وظهر
لك منه ان ما جعله فى هذا الكتاب مقدمة العلم من الحد والغاية
والموضوع جعله فى شرح الرسالة مقدمة الكتاب بالتفسير الذى

قوله الخ وقد يجعل من المقدمة ايضا الخ قال المحشى الدوانى ان اخذ هو بدون معرفة الغاية لا يمكن كما تقرر
الا ان يقال ان المراد ههنا بالمعرفة ما يعم التصور والتصديق بالغاية لا يمكن الا بعد معرفة هذه الامور الثلثة
قوله على ان الامور الثلثة الخ لعله اشارة الى ان الاقتصار عليها ليس لانحصار المقدمة فيها بل لكونها
اهم المقدمات التى لا بد منها فى الشروع فى العلم **قوله** فلا يرد ما قيل الخ لا يخفى ان العلاوة ايرادا على تقدير
ان يكون المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع لا مطلقا **قوله** ان المقدمة الخ اى المقدمة المصطلحة
من قال بكون الامور الثلثة مقدمة اراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع **قوله** وظهر لك منه الخ
الى اصل الشروع وهو الشروع على وجه البصيرة **قوله** ان ما جعله الخ اى ما جعله من سابقها هو الامور
الثلثة لا ان يقال ان من قال بكون هذه الامور الثلثة مقدمة اراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع
وانظر من سابقها هو الشروع لكن العلاوة لا يراد بالنسبة الى من قال بكون هذه الامور الثلثة مقدمة
بمعنى ما يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة **قوله** ان البصيرة ليس الخ قال السيد السند
ان اريد ان الشروع على وجه البصيرة فهو ليس امرا مضبوطا فالحق الشروع على البصيرة
فى حاشيته على المطول الشروع على البصيرة امر مضبوط يتوقف على ما يقع فى المقدمة وذلك
بالبصيرة فيه على نظر لان راى صاحب المطول ان كل كتاب ما يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة
الكتاب بحيث يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة فى ذلك الكتاب وهو مختلف باختلاف
ما هو منه وراى صاحب الحاشية ان ما يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة فى كل كتاب
اخر فيلزم عدم التغير بينهما بالذات وهو مستبعد جدا قال الرومى دام ظله فى حاشيته على شرح
الشمسية ولا بصيرة فى الشروع الا بعد تصور الطلوب بالامر السادى له اذ المراد
بالبصيرة كون الشارع على وجه لا يتعذر معه التصور فيخرج ما لا يتصور اصلا او يتعذر
الا بامر يعسر كما لا يخفى ولا يدخل ما لا يتوقف التصور عليه اصلا او يتوقف عليه
بوجه لا يعسر كما لا يخفى ثم ان التصور بالامر السادى يختلف باختلاف المقصود
حسب الحد والتصور بحسب الرسم والتصور بالامر العسر لمقصود غيره
الاول ليس من مقدمة الشروع على وجه البصيرة فتعين الثانى
قوله فى شرح الرسالة هذا اخر ما وفق الخ وقوله وفق الخ
اذا العقل فى الطول بعد ما اخر الكلام فى الحصر نظر
التوقف من الامور الثلثة لا يستلزم عدم توقف
هذه الامور مطلقا ثم يلزم عدم توقف قوله
ان يكون لا بحث المقدمة هذا البحث لا يحتاج
على ما لم يبحث فيه اذ لو كان شئ مما ذكره
فيه ان يكون الامور الثلثة فاذا انتفى انتفى
لا يصلح لغويا انه يتوقف
الامور الثلثة الخ كما ادرج
فيه ما مر

ذكره ههنا ونفى توقف الشروع فى العلم على هذه الامور فى لا يثبت
عنده الا مقدمة الكتاب فقط ويحتاج فى توجيه قولهم المقدمة
فى حد العلم وغايته وموضوعه الى تكلف لان هذه الامور عين
مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور كما يحتاج اليه من اثبت مقدمة
العلم فقط على ما بينه انتهى ولا يخفى ما فى هذا الكلام اما اولا فهو
ما اشار اليه الاستاذ قده حيث قال ان المصنف انما جعل فى شرح الرسالة
بيان الامور الثلثة مقدمة الكتاب كما صرح به فيما نقلناه فكيف
يصح ان يقال ما جعله فى شرح الرسالة مقدمة الكتاب هو الحد و
الموضوع والغاية ومن ههنا يتضح ان ما ذكره الاستاذ قده بقوله
لا دراكها اليق على ما ينبغى بل ينبغى ان يقال لانفس الامور الثلثة كما هو
مقتضى عبارة السيد الشريف واما ثانيا فلان المصنف يجعل فى المطول
مقدمة العلم نفس الحد والموضوع والغاية بل ادراكاتها على الوجه الاعم
حيث قال ويق مقدمة العلم لما يتوقف عليه مسائله كمعرفة حده
وغايته وموضوعه ومقدمة الكتاب طائفة من الكلام اه ومن العجب
العجيب منه قدس سره ان ما نقله فى عنوان حاشية المطول هذه العبارة
التى نقلناها بعينها ومن ههنا يتضح انه لا تسامح فى عبارة المطول

جمال مع اخوند

اصلاً ثم الظاهر من كلام السيد الشريف انه يتوجه على المصنف بحسب ما نقل عنه اعتراضان الاول المخالفة المذكورة حيث جعل شيئاً واحداً هو الحد والغاية والموضوع في شرح الرسالة مقدمة الكتاب وفي المطول مقدمة العلم معران المقدمتين ستباينتان والثاني ان المصنف لما جعل الامور الثلثة مقدمة الكتاب فنفي توقف الشروع في العلم على هذه الامور فحيث لا يثبت عند الا مقدمة الكتاب فقط وانتفى مقدمة العلم بخصوصها يتوقف عليه الشروع فكما يلزم بحسب عمه على من لم يثبت الا مقدمة العلم ظرفيه الشئ لنفسه كذلك يلزم هذا المحذور عليه ذهوناش من وحدة المقدمة سواء كانت مقدمة العلم فقط او مقدمة الكتاب فقط فهذا ما يستفاد من كلامه قدس سره الشريف اما الاول اعني المخالفة فقد نفاه الاستاذ قدس سره كما اشرنا اليه مع ما فيه من الوجهين وخلاصة الدفع ان المصنف صرح في احد الكتابين بان مقدمة الكتاب هو بيان الامور الثلثة وفي المطول بان مقدمة العلم هي ادراكات امور الثلثة وهذا بكلا جزئيه عند المصنف صحيح ولا يرى اليه مخالفة اصلا واما الثاني فلم يتوجه الى دفعه اصلاً فكانه قد سلم وروده بقي ههنا شئ وهو النظر في قوله فحيث لا يثبت عند الا مقدمة الكتاب فتامل

قوله الا انه تسامح في العبارة من حيث انه جعل الامور الثلثة مقدمة العلم ولم يرد ادراكاتها ومن حيث انه جعل الامور الثلثة في الكتابين مقدمة الكتاب ومقدمة العلم ولا اشارة فيهما الى المعنى المراد **قوله** لانه من مقولة الكيف على الاصح ذهب المتكلمون الى ان العلم ليس بحصول صورة الشئ في الذهن وانما ينكشف الاشياء لنا بمجرد اضافة وتعلق بين العاقل والمعقول وقال الحكماء المشبثون للوجود الذهني لا يحصل العلم والانكشاف الا بحصول صورة مطابقة للمعلوم في الذهن فحيث ههنا ثلثة اشياء حصول الصورة في العقل وارتسام النفس بالصورة الحاصلة والصورة المرتسمة فقيل العلم هو الاول فيكون من باب الاضافة وقيل هو الثاني فيكون من باب الانفعال وقيل هو الثالث فيكون من مقولة الكيف ومن ههنا فسر العلم بالصورة الحاصلة من الشئ عند العقل قال قده الشريف وهذا هو المذهب المنصور وكان الوجه فيه ان الصفات التي يتصف بها العلم مثل البداهة والنظرية والاكتساب من الحد والبرهان والانقسام الى التصور والتصديق

قال الحفيد ومن حيث انه جعل الامور الثلثة في شرح الرسالة بيان الامور الثلثة مقدمة الكتاب وجعل في المطول نفس الامور الثلثة مقدمة العلم وبراد ادراكاتها يقال عليه انا لم نجعل الامور الثلثة مقدمة العلم ومقدمة الكتاب من غير اشارة فيهما الى المعنى المراد فلعله هذا كيف جعل داخلا في وجهة الحاشية فتامل

قال الحفيد المتكلمون الى ان العلم ليس بحصول صورة في الذهن لانكشاف بحصول الوجود الذهني وانما

قوله وهذا هو المنصور اي كون العلم نفس الصورة هو المذهب الذي نصره الشارح المحقق الخفري رحمة الله تعالى عليه

بين العاقل والمعقول والعدم المقابل لهما فتامل **قوله** ومن ههنا فسر العلم بالصورة الحاصلة من الشئ عند العقل قال قده الشريف وهذا هو المذهب المنصور وكان الوجه فيه ان الصفات التي يتصف بها العلم مثل البداهة والنظرية والاكتساب من الحد والبرهان والانقسام الى التصور والتصديق

ذهب بعضهم الى ان العلم هو الحد الاوسط في القياس وبينما ذهب بعض المحققين الى ان العلم هو القول بالاضافة قال بالاضافة المقولية الحكماء وذهب بعض الحكماء الى انه الكيف والاكتناف الاول مطابقة للمعلوم والثاني الانكشاف الا بحصول صورة مطابقة للمعلوم في الذهن والانكشاف عطف تفسيري للعلم بمعنى صيرورة الشئ بحيث يصح ان يحمل عليه ما هو الكاشف من الامور الثلثة لعل المراد من المطابقة اعم من المطابقة بنوع ما ليشمل الجهل المركب

قوله اي حين حصول الصورة مرتسمة في الذهن

قوله فههنا ثلثة اشياء لا يخفى ان ههنا سبعة اشياء ثلثة منها وحدانية وثلاثة منها اثنانية وواحد منها ثلاثي فيصح القصر على الوجهين ثم علت هذه الكلام من الاستاذ قال يجوز ان يكون مراده ان الاشياء التي ذهب الى كون واحد منها علما طائفة منهم هي ثلثة متغايرون على ان العلم ليس مركبا من جنسين من الاجناس العالية فتامل فيه لانه يفقد ان من الوجهين لغاية المطابقة كان المستفاد من كلام السيد السند في حاشية المطالع ومن كلام المحقق الخفري في حاشية على شرح العقائد العضدية انها من صفات العلم كالبداهة والكسبية ووجه ابطال قول الحكماء ما ذهب اليه طائفة من المتكلمين من ان طائفتان

انما يطبق على الصورة الحاصلة لا على الاضافة والارتسام وقد
اورد الحكيم الفاضل صاحب الاشراق الدليل على اثبات حصول
الصورة في العلم والانكشاف ذكره في كتاب المطارحات ونقله
الاستاذ في شرح الهياكل فليراجع اليه وايضاً دليلهم على لوجود
الذهني لو تم لدل على ذلك فليراجع الى الالزام المذكورة في
كتبهم هذا ولا يذهب عليك ان هذا الاختلاف الواقع بين الحكماء
في اطلاق العلم على هذه الامور الثلثة اختلاف بحسب الاصطلاح
ولا اختلاف في المعنى صلا نعم الاختلاف بين الحكماء والمتكلمين
في اثبات الصورة العقلية وعدمه فهو نزاع معنوي **قوله** عند
من يقول بارتسام صورها قد اتفق المحققون على ان المدرك
للكليات والجزئيات هو النفس الناطقة وان نسبة الادراك
الى قواها كنسبة القطع الى السكين لان المدرك للكليات هو
النفس الناطقة ومدرك الجزئيات هو الآلات على ما ذهب
اليه الاخرون واختلفوا في ان صور الجزئيات الجسمانية يرتسم
فيها او في الآلة فذهب جماعة الى الثاني بناء على ان الصورة
الشخصية الجسمانية منقسمة فلو ارتسمت في النفس الناطقة
لانقسمت بانقسامها وذهب الاخرون الى ان الصور
كلها مرتسمة فيها لانها هي المدرك للاشياء الا ان ادراكها
للجزئيات الجسمانية بواسطة الآلات لابد انتهاء ذلك لا ينافي

جمال معرفت

فلا يحتاج الى الجواب بالتكلف فافهم ولا تغفل ١٢ مولانا اخوند شيخ البخاري رحمه الله تعالى عليه

ارتسام الصورة فيها غاية ما في الباب انا ما لم نفتح البصر مثلا لم ندرك الجزئي ولم يرتسم فيها صورته واذا فتحنا ارتسمت فيها صورته وادركته قيل هذا هو التحقيق لانا اذا ادركنا شيئا بالبصر مثلا ورجعنا الى عقولنا وجدنا انه قد حصل لانفسنا حالة هي كيفية ادراكية بواسطتها يمتاز ذلك الشئ المرئي عندنا وعلى هذا القياس سائر المحسوسات هكذا افاد قدسه الشريف **قوله** هو مطلق الصورة الحاضرة تفسير اخر للعلم المطلق وما وقع من التعميمات انما هو في هذا المعنى لا الاول وما وقع في بعض النسخ من تجديد قوله العلم فكانه من تصرفات الناسخين **قوله** سواء كانت عين ماهيته اى ماهية المدرك بالفتح **قوله** التصور بالكنه اى الحاصل من الحد التام **قوله** وهو في غيره اى هو الحاصل من غير الحد التام باقسام الثلثة **قوله** كما في علمها بالمحسوسات كما ذهب اليه جماعة **قوله** وسواء كانت عين المدرك بالفتح او الكسر وتوضيح المقام ان العلم اما حضوري او حصولي والحضوري هو ان يكون الصورة العلمية عين ذات المدرك وعلمه تعالى بذاته كعلمنا بذواتنا كذلك والحصولي هو ان يكون الصورة العلمية غير عين المدرك كعلمه تعالى بسلسلة الممكنات على حد المذهبين وقيل انه ايضا حضوري وعلمه تعالى بها عين اعيان الممكنات ويشكل ذلك بعلمه تعالى بالحوادث اللهم الا ان يبنى على مذهب المعتزلة القائلين بثبوت اعيان الحوادث وذواتها في الازل الازال بعين ذواتها او يبنى بتحقق الحوادث في موطن اخر غير الاعيان في الازل الازال حتى يتحقق علمه تعالى الازلي الحضوري باعيان الحوادث في الازل واما اذا قيل بان علمه تعالى لسلسلة الممكنات ومنها الحوادث ليس حضوريا بل يكون حصوليا اما بعين ذاته تعالى كما ذهب اليه جمهور الحكماء او بصورة

جمال معاخوند

حاصلة قائمة بذاته تعالى على مايستفاد من كلام الشيخ فى الاشارات او بصفة قائمة بذاته تعالى كما ذهب اليه الاشاعرة فلا اشكال فيه من الوجه المذكور نعم يلزم على الاخيرين كون الشئ الواحد قابلا وفاعلا بالنسبة الى الصورة الحاصلة او الصفة القائمة وللبحث فيه مجال ومن ههنا اتضح الوجه فى جواز كلا الوجهين من الفتح والكسر الا ان النظر الى كلام السابق يقتضى الكسر حذرا من التكرار واما قوله او غيره كما فى علمه تعالى بسلسلة الممكنات فمخصص بما عدا مذهب جمهور الحكماء والمعتزلة من المذاهب الثلثة الاخيرة **قوله** وقد يخص هذا لا ينافى التعميم الذى اشار اليه انفا لان التعميم انما هو فى اصل المعنى والتخصيص انما هو فى معنى المراد حسب ما اقتضاه المقام كما ادعاه وههنا اشكال وهو ان مقتضى العبارة كفاية احد التخصيصين والدليل لو صح انما يقتضى وجوب تخصيصين معا وقد تفطن بعض الاذكياء من المترددين **قوله** على انه تخصيص للفظ اه الظاهر ان من ارتكب التخصيص ذهب الى ان الحضورى وهو عين وجود الشخص المعلوم والعلم القديم وهو العلم الالهى لا يوصف بالبداهة والكسبية فان البداهة كالكسبية صفة وجودية وانها تقابل الكسبية تقابل العدم والملكة فكما لا يتصفان بالكسبية كذلك لا يتصفان بالبداهة فهما وصفان للعلم الحصولى والحادث يختصان بهما ولذا جعلهما مورد القسمة فعنده ليس تخصيص من غير ضرورة اذ لم يلزم عدم الانحصار والتعميم انما يراعى بقدر الامكان ثم نعود ونقول من المعلوم المتيقن ان العلم الحضورى وكذا علم الله القديم لا يتصفان حقيقة بالبداهة كما لا يتصفان بالكسبية فهذا هو اصل لما عث على التخصيص باحد الامرين واما عبارة التعليل وان كان يقتضى ظاهرها وتصافهما مطلقا بالبداهة الا انه لما كان هذا خلاف الواقع وامكن حمل التعليل على المعنى الواقع وجب حمله عليه وح يلزم الضرورة فى احد التخصيصين بل فى مجموعهما كما اشرنا اليه **قوله** مع ان التعميم انسب نعم ان تيسر التعميم والكلام فيه **قوله** وفى هذا اشارة اه وفيه اشارة اخرى وهى ان التصديق ليس ادراكا واذعانا للنسبة الحكمية الثبوتية التقييدية او لا ثبوتها على ما ذهب اليه المتاخرون بل هو ادراك واذعان لنفس النسبة التامة الخبرية الثبوتية او السلبية واعلم ان بين المتقدمين والمتاخرين فى هذا المقام

اختلافا من وجوه فالمتقدمون على ان اجزاء القضية ثلثة المحكوم
عليه والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية الثبوتية او السلبية و
المتاخرون على ان اجزاء القضية اربعة المحكوم عليه والمحكوم به و
نسبة ثبوتية تقييدية ووقوع هذه النسبة اولا ووقوعها وايضا المتاخرون
اعتبروا التمايز بين التصور والتصديق بمحض المتعلق حيث قالوا
العلم ان كان ادراكا لان النسبة التقييدية الثبوتية واقعة او ليست
بواقعة فتصديق والا فتصور سواء كانت ادراكا للنسبة الانتسابية
او التامة الخبرية المشكوكة فيها او التقييدية او لامور مفردة مع
نسبة او بلا نسبة اولامر واحد قال المتقدمون التصديق نوع من
العلم مغاير بالذات والحقيقة واللوازم للنوع الآخر المسمى بالتصور
وهذا النوع انما يتعلق بالنسبة التامة الخبرية وليس من شانه الا
ذلك بخلاف التصور فانه يتعلق بما يتعلق به التصديق وبغيره ايضا
مطلقا فليس التمايز عندهم بين التصور والتصديق باعتبار
المتعلق بل بحسب النوع والحقيقة ورجح الاستاذ رحمه الله رأى المتقدمين

قال شخ فالتحقيق
اعلم ان اجزاء القضية ثلثة اه
التقييدية الخبرية ووقوعها ولا وقوعها لما لم يكن على طلاق
قضية فالمستفاد من تقسيم التصديق
الادراك المتعلق
عن النسبة وهذا حاصل وجه عدول
من هذا الوجه اه فما

على راى المتاخرين حيث قال التخييل و الشك و الوهم تصدق عليها
ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة ولا يصدق عليها الاذعان
والتسليم فلا يكون تصديقا فالحق ما ذكره المص **قوله** كما في تصور
المذكورة التخييل والشك والوهم **قوله** اى يأخذ كل من التصور
جعل الاقتسام بمعنى الاتحاد كاختبز بمعنى اخذ الخبز **قوله** قسما
من الضرورة اى قسما مشتقا من الضرورة **قوله** اى الضروري
تفسير للقسم وقوله والاكتساب معناه انه يأخذ قسما من الاكتساب
وفسر القسم بقوله اى المكتسب فلا يتوجه عليه ما قيل من انه لا حاجة
الى التكلف بانه ذكر الضرورة والاكتساب واراد الضروري والاكتساب
بان التصور اخذ قسما من الضرورة فصار ضروريا لا انه اخذ قسما
من الضروري **قوله** من التوقف على امتناع اكتساب التصديق
من التصور دون العكس كما هو المصرح به في الحاشيتين وقد وقع
في بعض النسخ وبالعكس فكان هذا من تصرفات الناسخ ولو وقع
من قلم المص فسبيله على المسامحة المشهورة وتوضيحه ان امتناع
كسبية كل من التصورات يثبت بلزوم الدور او التسلسل واما التصديق
الكتسابي من التصديق البديهي اذ التصديق الكاسب للتصور
النظري على ما هو المفروض يحتاج الى تصور وهو ايضا نظري
بحسب الفرض فيرجع او يذهب فيدور او يتسلسل واما التصديق
ولو جاز اكتسابه من التصور فلا يثبت امتناع كسبية مطلقا

حكما فهذه النسبة بالاعتبار الاول متعلقة
من ثلثة اجزاء بالاعتبار الحاظ التعدد
انها ملتئمة من اربعة اجزاء لاحظ الوحدة
الاعتباري وكذا المفهوم من قولنا الانسان
ليس بكاتب مثلا مركب من اربعة اجزاء
وهي ذات الانسان ومفهوم الكاتب و نسبة
هذا المفهوم الى تلك الذات باعتبار الاتفوق
اعني النسبة التامة الخبرية وهذا النسبة من
حيث تعلق الادراك بها بدون / اعتبار الاذعان
فسبة حكمية وصورة الاذعان هي النسبة التامة
قد الوجيهة غيرها في السالبة هي نسبة ناقصة
هيرة ومن الظن الغالب فيها واحدة وظن انها
نسبة تقييدية نحوية فقد اخطأ قال الانسان
الى ما يتبادر من قولنا الانسان

جمال معاخوند

كاتب او ليس بكاتب شاهدا
صدق على ما قلنا لخلوه عن الملاحظات
النسبة التقييدية معركونهما قضيتين
خليتين فاذا عرفت ما قلنا فاذا قال المص
الضروري اذ الانسان والكاتب قضيتين
اليه نسبة تقييدية او سلبية اعني النسبة الكتابة
الخبرية بدون الاذعان اذ لا وجود
انتفى فظهر هذا اولا ان كل منهما
منازعا في ضروري النزاعيهما
اصلح بلا خشونة يظهر من كلامهما
في كلام المتاخرين حمل كلامهم على الامر الذي
صحة كلامهم كما لا يخفى انا فهمنا
انه والخفي حال المادة والبين في الفرق بينما
اي بين مذهب المتقدمين
والمتاخرين منهم و البين في الفرق بينما
قالوا العلوم التي هي
التقييدية التصورية واقعة
فصديق لا تصور

التصور والتصديق باعتبار المتعلق ١٢ اخوند شيخ زد

قال الشيخ رح كما هو الصريح
في حاشية السيد فاس سره على شرح الشمسية
وشرح المطالع **قوله** في على المسامحة
المشهورة من اثبات الكل على اجزائه
قبيلة بني على ما قيل او يقال او يقال في
ويحتمل ان لا يكون كلامه مبنيا على التغليب
بل كان مبنيا على ما هو المشهور من التجوز
سره فيكون مثل كون بناء التوقف على عدد
النفس الشهور **قوله** قال الشيخ في فيدور
او يتسلسل تخريبان الكلام في العلم الحادث وهو العلم
يجوز ان يبقى سلسلة الاكتساب والتكسب
كالعلم الحضوري فانه كاسب وليس
لو كان مكتسبا لما قال

العشق المجازي كاسبا وان لم يكن مكتسبا فيما نحن فيه
كاسبا وان لم يكن مكتسبا عصام الملة والدين قال
على شرح الشمسية يكن عصام العلم الحضوري
في حاشيته على هذا الشرح ان هذا التجوز يرجع
لم يكن كاسبا ٢ لا ينبغي ان يتصور
على تقدير امتناع اكتساب التصورات لا يبقى
ايضا على تقدير كون العلم الحضوري جزئي شخصي لانه
ان العلم الحضوري جزئي الذي هو مسلوم به السبب
ذات المتخصص لموزن او هو مع السبب
لا يعيد ولا يعيد به كما قرر او هو مع السبب كلا
الشريف قدس في حاشيته على شرح الشمسية مطلقا
نقول ان العلم الحضوري ليس جزئيا بالكل كل
لان العلم الحضوري يمكن ان يتعلق
لا جزئي فيجوز ان يتعلق بالكل كل
ذلك العلم الحضوري مع ان التصور كان حاصلا
في زمن لزوم الدور او التسلسل
على حصول معلوم
الذي هو

ولا دور ولا تتم على فرض جواز اكتساب التصديق من التصور
وقد صح كلامه من ان المطمح هنا موقوف على امتناع اكتساب
التصديق من التصور دون العكس ثم توقفه على حدوث
النفس من المشهور المقرر وقد صرح به الاستاذ قده بقوله على
ما هو المشهور واشار بهذا الى ما تفرد به الاستاذ على هذا
التوقف واشار اليه في الحاشية بقوله اشارة الى ان فيه كلاما وقد
فصله في حاشية التسمية وتحصله انه على تقدير قدم النفس
ايضا ليس لنا الاقتدار على الاكتساب لو كان الكل نظريا قال
الاستاذ قده اقول على تقدير نظرية الكل لا يمكن اكتساب
كنه الشئ من الاشياء اذا لم يحصل شئ من الاشياء بالوجه
اما الملازمة الثانية فظاهرة ضرورة ان ما هو وجه لشئ فهو
كنه لشئ اخر فاذا لم يحصل كنه ما لم يحصل وجه ما واما الملازمة
للاولى فلان حصول كل شئ بكنهه مسبوق بحصوله بوجهه
اذ الشئ ما لم يعلم اولا بوجه لم يكن اكتسابه وحصوله بوجه على
تقدير نظرية الكل موقوف على صرف الزمان من الازل الى حد
معين في اكتسابه وانما يتصور الشروع في كسب كنهه من ذلك
الحد من الزمان وذلك زمان متناه ولا يمكن اكتساب كنهه فيه
وتفصيله انا اذا فرضنا ان كنهه مثلا حصل للنفس من الازل
الى الان فنقول هذا محال لان اكتساب كنهه انما يتصور بعد

معرفته بوجه ما ومباديه الغير المتناهية نظرية على ذلك التقدير
فحصول ذلك الوجه موقوف على صرف الزمان من الازل الى
حد معين في اكتسابه ثم من ذلك من الزمان لا يمكن اكتساب
كنهه لانه زمان متناه من جانب المبدأ فلا يمكن حصول كنهه
وقد فرضناه حاصلا هف وهذا يجري في كل كنه يفرض حصوله
فلا يمكن حصول شئ من الاشياء بكنهه اذ لم يحصل شئ من الاشياء
بكنهه لم يحصل شئ من الاشياء بوجه لان كل وجه كنه لشئ فتأمل انتهى كلامه **قوله**
من جانب المبدأ اقول من جانب لا بد ليس للا تناهي الا بمعنى
انه لا تقف عند حد وان كل حد يفرض انه زمان حصول لكنه
هو زمان متناه لا يمكن حصول العلوم الغير المتناهية فيه مع
ان نظرية الكل يقتضي توقف العلم بالكنه على العلوم الغير المتناهية
التي لا يمكن ان يحصل الا في الزمان الغير المتناهي وذلك انما يمكن
اذ لم يكن لزمانه مبدأ هف وهذا من الخصائص التي تفرد به
الاستاذ قدّه في هذه التعليقات ولي فيه نظر ثم اقول النظر هو
ان من الجائز ان يكون شئ من العلوم التي يحتاج اليها تحصيل

الكنه بعينه شيئا من العلوم التي يحصل بها الوجه اولا من الازل الى حد معين فحينئذ لا يلزم حصول العلوم الغير المتناهي في الزمان المتناهي على تقدير تحصيل كنه النظر بحسب الفرض المذكور نعم لو لزم ان يكون العلوم التي يفرض انها محصلة للكنة مغايرة بالكلية وبالاسر العلوم التي حصل بها الوجه اولا فيلزم ان يكون هذه مغايرة بالتمام لتلك بالاشر فعلى لفرض المذكور يلزم حصول علوم غير متناهية في الزمان المتناهي الذي هو زمان حصول لكنه وهذا محال لكن لزوم المغايرة المذكورة ممنوع لا يجوز ان يكون شيئا من هذه شيئا من تلك لا بد لنفي ذلك من دليل على ان الظ هو الجواز فتدبر والله اعلم **قوله** لا يتم الا بدعوى البداهة فان المستدل اذا اورد الدليل على امتناع كسبية الكل بلزوم عدم الاقتدار على تحصيل شئ لان التحصيل ح يستلزم اما الدور او التسلسل وهما محالان والمستلزم للمحال محال فيلزم استحالة التحصيل لكنه بط فيلزم استحالة كسبية الكل وهو المط فللمعترض ان يمنع المقدمات وعلى المستدل اما ان يدعي البداهة فيها او ان يورد الدليل عليها والثاني ان لم ينته الى دعوى البداهة يؤدي اما الى الدور او التسلسل فيبطل الاستدلال ودعوى بداهة المقدمات في شئ من المراتب كاف في نفي كسبية الكل بل هو عليه وظان دعوى بداهة المقدمات على وجه لا يحتاج فيها الى نظر اصلا منوط ببداهة الاطراف فلا حاجة الى الاستدلال وترتيب المقدمات **قوله** ثم لا بد من دعوى البداهة اه القوم استدلوا على عدم بداهة الكل بانه لو كان الكل بديهيا لما احتجنا في تحصيل شئ الى فكر ونظر والتالي بط فالمقدم مثله واعترض عليه بان التالي عين المقدم واجيب عنه ببيان المغايرة فاذا كان بداهة العلوم مغايرة لعدم احتياجنا الى الفكر والنظر فيمكن ان يمنع كون هذا الاحتياج عينا لعدم بداهة الكل بل لا يصح فلا يتم كما ادعى المحشي حيث قال وذلك بعينه دعوى البداهة في عدم بداهة الكل بل لا يصح كون دعوى البداهة في الاول عين دعوى البداهة في الثاني والحاصل انه ان اريد احتياج العلوم فلا نسلم انه لا بد من دعوى البداهة في ثبوت هذا الاحتياج بل لما خوذ فيه ثبوت احتياجنا انفسنا الى الفكر بديهة وان اريد احتياجنا انفسنا اليه فسلمنا ان مناط الدليل على وجوب دعوى البداهة فيه لكن لا نسلم انه عين الدعوى اذ الدعوى هو احتياج العلوم الى الفكر وهو

غير احتياج انفسنا غاية الامر انه مستلزم له وهذا لا يضر الدليل بل مدار صحته على هذا الاستلزام **قوله** فظهر
ان الاستدلال فى كلا المطلبين اعنى نفى بداهة الكل و نفى كسبية الكل فليكتف به اولا من غير حاجة الى
التورط فى ورطة التكلف الاستدلال **قوله** نظائره المنثورة من مفاداته الشريفة المنظومة فى هذا الحواشى **قوله** لان
صاحب القوة القدسية اه التى يمكن حصولها لكل واحد من النوع الانسانى كما سيصرح به **قوله** كلها بالحدس لا بالنظر
فلم يتوقف علم على نظر اصلا فلم يكن شئ من العلوم نظريا على تفسيره بل كلها بديهية بتفسيره **قوله** بغير هذا الطريق
من الحدس و الالهام والتعليم **قوله** هو مراد من عرفها فيه تامل لان التوقف والاحتياج معناهما واحد وكما يصح
التعريف بالاحتياج باعتبار فقدان القوة القدسية كذلك يمكن ان يصح التعريف بالتوقف بهذا الاعتبار ايضا
قوله و الجواب ان لا نم هنا حاشية هكذا الاسهل فى الجواب ان يق البداهة والكسبية صفتان للعلم بالذات و المعلوم بالعرض
والعلم الحاصل بالنظر موقوف على النظر وهو مغائر للعلم الحاصل بدونه بالشخص فليس علم واحد بالشخص يمكن
حصوله بالنظر واخرى بغيره ليرد النقض و عجز المتعرض لا يكفى للناقض بل عليه اثبات ان العلم الشخصى يمكن حصوله
بالنظر وبدونه ودون ذلك خرط القتاد ولو قيل النظرى ما يحصل بالفكر والبديهى ما يحصل بدونه لم يتوجه السؤال
انتهى واعترض السيد السند عليه فى الحاشية المطالع حيث قال قوله العلم الحاصل بالنظر لا يمكن حصوله بدون
النظر ان اراد انه لا يمكن حصوله بدون النظر بعد حصوله به فهو مم وغير نافع اذ الكلام فى حصوله ابتداء لا فى حصوله
بعد حصوله وان اراد انه لا يمكن حصوله بدونه مطلقا فهو مم وانما يكون كذلك لو كان حصول الامر ملزوما لامتناع
حصوله بدونه وليس كذلك كما لا يخفى انتهى وظاهر ان المراد هو الشق الثانى و ادعى الاستاذ قدس سره البداهة فى المغائرة
الشخصية وامتناع هذا الحصول فبقى النزاع فى مجرد تجويز المغائرة كاف فى دفع النقض كما صرح به الاستاذ قدس سره
قوله فانهم جوزوا هذا تجويز مشهور بين القوم وللاستاذ ههنا تحقيق وهو ان فى هذه الصورة ليس كل من الامرين
علة فى الحقيقة بل العلة حقيقة هو القدر المشترك وهو المفهوم المردد بين الامرين لا شئ منهما بخصوصه قالوا والعلة
بمعنى ما يتوقف عليه الشئ ليس الا واحدا لا بعينه واطلاق العلة على كل منهما بخصوصه ليس بمعنى التوقف بل بمعنى
الصدق رضه **قوله** حصول ذلك العلم ههنا حاشية منسوبة اليه قدس سره هكذا اريد بذلك العلم العلم بذلك
المطلوب فلا ينافى ذلك قوله لكن لا نسلم امكان حصول هذا العلم المخصوص فتامل انتهى والمراد بغير هذا
الطريق الحدس والالهام والتعليم **قوله** سلمنا ذلك اه اى ان التوقف ما ذكرتم **قوله** هذا العلم المخصوص
اى الذى حصوله بالكسب **قوله** غير الحاصل بالحدس بالشخص اه وان كان المعلوم فى الصورتين متحدا **قوله**
فالامر عليه اهون فيه تامل فان الظاهر ان التوقف والاحتياج معناهما واحد وكما يصح التعريف بالاحتياج
باعتبار فقدان القوة القدسية كذلك يمكن تصحيح التعريف بالتوقف بهذا الاعتبار ايضا وتوضيحه انه لا يخ
اما ان يعتبر المشروطة العامة ههنا بشرط الوصف ادنى وقت الوصف وعلى الاول كما يتحقق الاحتياج ههنا
يتحقق التوقف ايضا وعلى الثانى كما ينتفى التوقف ينتفى الاحتياج ايضا **قوله** كما فى معانى الحروف فان معانى

الحرفية والنسبة مع حصول صورها في الاذهان ليست منظوراً
ولا منتفياً اليها لعدم استقلالها في انفسها قوله فالنظر هو الذي لا يظهر
في ذلك فرق بين الصورتين اصلاً كما لا يذهب على ذي مسكة قوله
تصديقاً اي مصدقاً به قوله فاعلم ان النظر والفكر كما يراد فيه
الفكر يطلق على ثلثة معان الاول انتقال النفس في المعقولات

جمال معاخوند

وهذا يعد من خواص الانسان ويقابله التخيل وهو الانتقال
في المحسوسات والثاني مجموع الحركتين من المطلب الى المبادي
ومنها الى المطلوب وهذا هو اصطلاح المتقدمين ويلزم الحركة الثانية
الترتيب في المبادي وقال المتاخرون الفكر هو هذا الترتيب لا مجموع
الحركتين لان حصول المجهول من مباديه يدور عليه وجودا وعدما
والحركة الثانية لازمة له فبينهما تلازم وتدور عليهما اكتساب النظريات
وقد ينفك عن الحركة الاولى والثالث هو الحركة الاولى من هاتين
الحركتين وحدها وهذا هو الفكر الذي يستعمل بازاء الحدس
بانه الانتقال من المبادي الى المطالب دفعة فتقابل عكسه الذي
هو الانتقال من المطالب الى المبادي وان كان هذا ايضا يجيء تقابلا
يشبه تقابل الصاعدة والهابطة وقد يجعل الحدس ايضا بازاء مجموع
الحركتين فانه لا تجامع في مطلب معين اصلا وقد يجامع الحركة
الاولى كما اذا تحرك في المعقولات فاطلع على مبادي المرتبة فانتقل
الى المطلب دفعة قوله لا يتم بعضه اه اما الجواب الاول فضعفه ظ
اذ من المعلوم ان صاحب التعريف لا يريد جزء فيه الوجه الذي تصور
المطلوب على انه كثيرا ما يكون هذا الوجه عرضيا لا يصلح ان يكون جزءا
للحد ايضا لو دخل ذلك الوجه في المعرف دخل فيه مطلقا اذ لا وجه
للتخصيص فيكون التعريف بالحد التام مشتملا عليه فان كان
ذاتيا لزم اعتبار جزء واحد مرتين وهو غير جائز وان كان
عرضيا فلا يكون الحد التام حدا هف واما الجواب الثاني فلان

ما ذكره من الحصر مم فان الوجود يعرف بالثبوت والنطق بالتعقل الى غير ذلك
ثم لو كان المشتق مركبا من الذات والصفة ولا شك ان الصفة خارجة عن
الماهيات والذات المعتبرة فيها انما هو على وجه العموم والابهام ولا شك انها عرض
فيلزم ان يكون المشتقات مطلقا عرضية فالحد الناقص بالمشتقات غير صحيح
واما التمثيلات المشهورة فهي كما قالوا مبنية على المسامحة حيث ذكروا انهم عبروا عن
الفصول الحقيقية لخفائها وعدم الاطلاع على حقائقها بالمفهومات المشتقة القريبة
الى معانيها الحقيقية مثل الناطق والمفترس معبرا عما هو الفصل الحقيقي للانسان
بالناطق وعما هو الفصل الحقيقي للاسد المفترس واما الجواب الثالث فلانه يلزم
منه ان يكون التعريف بالجنس والفصل اعني الحد التام مشتملا على القريبة
لان الجنس اعم حقيقة والفصل ايضا بحسب المفهوم فيكون المجموع اعم بحسب المفهوم
فلا بد من وجود القرينة المخصصة وضمها اليها فلا يكون الحد التام مركبا من
الجنس والفصل القريبين فقط هف ثم لا يخفى ان القرينة ليست ذاتية
فلا يكون المجموع حدا هف واما الجواب الاخير فالتكلف
فيه ظ قوله سيما وقد قيده بالغاية فيه ان الظ كون
توجه النفس نحو المعلوم بالقصد والاختيار انما يستفاد
من التقييد بالغاية لا من غيره وعبارته قده يدل على خلاف
ذلك وفيه تامل قول فلا تنتقض بتعقل المبادي ان اراد حصول المبادي في
الذهن في صورة الحدس ليس بالقصد والاختيار فحصولها في صورة النظر كثيرا ما يكون
كذلك كيف لا واكثر مبادي امور بديهية لا يعلم انها كيف حصلت ومتى حصلت
وان اراد التوجه والالتفات الى المبادي الحاصلة في صورة النظر بالقصد والاختيار دون
صورة الحدس فمم ولا يظهر في ذلك فرق بين الصورتين اصلا كما لا يذهب على ذي مسكة
قول بل سنح بغير اختياره اعلم ان الحدس وهو سنوح المبادي المرتبة دفعة اعم من ان يكون عقيب طلب
او لا فعلى التاني لا يصدق التعريف عليه على اي وجه اخذ الملاحظة سواء قيد بالقصد والاختيار

جمال معاخوند

رحمة الله تعالى عليه

اولا لان الملاحظة ليس لتحصيل شئ وعلى الاول يصدق التعريف عليه اذا اخذت الملاحظة على لوجه الاعم وان قيد بالقصد الى الاختيار فلا كما افادة قده وكون الحدس عقيب الشوق والتعب كانه انما هو فى الوجه الاول فهو بدونها فى لوجه الثانى **قوله** كاف فى الاستلزام اى فى استلزام الفكر الاحتياج ووقوع الخطاء فى الفكر وان كان دالا على عدم كفاية فطرة الانسانية فى التميز الا انه بمجرده يقتضى الاحتياج الى العاصم ولا حاجة الى اخذ المقدمة الاخرى اللازمة منه **قوله** وطوى حديث النظرية اه وهذا حديث متعارف فى المقام فى كتب المنطق ولا شك ان الذكر احسن لان العارضة يخل بالمطمعان هذا المطمن عظام المطالب فالاشارة الى السوال والجواب يكون به اولى كما هو المتعارف قال المحقق فى شرح اشارات المنطق يشتمل اكثره على اصطلاحات بنيه عليها اوليات يتذكرو بعد لغيرها ونظريات ليس من شأنها ان يغلط فيها كالهندسيات برهن عليها وجميعها غير محتاج الى المنطق فان احتيج فى شئ منها على سبيل الندرة الى قوانين منطقية فلا يكون ذلك الاحتياج الا الى لصنف الاول فلا بد ورا الاحتياج اليه انتهى والصنف الاول اما اشارة الى الاوليات بتذكير او نظريات ليس من ان يغلط شأنها فيها وكلا الحصرين غير ضرورى على ان فى لعبارة مناقشة و لو جعل اشارة الى الاصطلاحات فالحصر ايضا منظور فيه و لو جعل الصنف الاول عبارة عن مجموع الاصناف فيجعل هذا صنفا ثانيا لكان ابعد منه **قوله** فان قلت عبارة السوال مختلفة ففى بعضها بعد قوله لا على لوجه الكلى فقد ثبت الاحتياج الى لجزئيات لا اليه وقد يزيد فى بعض النسخ بعد قوله لا على لوجه الكلى فانه لما لم يعرف طرق الجزئية لا يحصل لتمييز بين الصواب والخطاء ولئن نزلنا عن ذلك فنقول انما يثبت الاحتياج اما على لوجه الكلى او على الوجه الجزئى فقد يثبت الاحتياج الى الاعم من المنطق لا اليه وكلاهما صحيحان **قوله** يستلزم عدم بداهته ان اراد انه يستلزم عدم البداهة مطلقا فمم وان اراد انه يستلزم عدم البداهة الاولية فسلم لكن لا يثبت الاحتياج الى قانون العاصم ههنا لمناقشة للاستاذ **قوله** وفيه نظر اقول جواب قال فى الحاشية المنسوبة اليه وجه النظر انا لا نم ان وقوع الخطاء بالفعل يستلزم عدم

النظريات **قال** المحشى فى الحاشية انا لا نم ان وقوع الخطاء بالفعل يستلزم عدم بداهة الجميع لجواز ان يكون الجميع بديهيا لكن لم يلتفت اليه ١٢ اخوند

بداهة الجميع ولئن سلمنا ذلك فلانا نعلم ان العلم اليقيني بالجزئيات لا يحصل الا من قبل الكليات فانه يجوز ان يكون العلم بجميع الجزئيات يقينيا مع عدم الاستنباط من الكليات والجواب انه لا شك ان العلم بالجزئيات من قبل الكليات اصول عن الخطأ في الفكر وهذا القدر كاف في الاحتياج انتهى كلام الشارح وفي بعض الحواشي وجه النظر انه انما يلزم الحاجة الى القانون المذكورة لو لم يكن له طريق آخر الى تحصيل المطالب العلمية غير الفكر لكنه ممنوع فان من الطريق تخلية الباطن من الشواغل والتوجه الى مبدأ الفياض ليفيض عليه الحق الصريح ولعل الجواب بان الحاجة الى المنطق انما هي بالنسبة الى الذين يستفيدون المطالب العلمية بالنظر والكسب وهم الاكثرون ومن سواهم كالمؤيدين بالقوة القدسية نادر وجودهم يستفدون انتهى اقول في وجه النظر انه لا يلزم من الدليل الاحتياج الى جميع قوانين المنطق فانه يدل على انا نحتاج الى قانون عاصم للذهن عن الخطأ في الفكر ولعل الجواب انه ما من مسئلة من مسائل المنطق الا ولها دخل في العصمة اما دخلا قريبا او بعيدا على حسب ما تطلب المواد والصور فان قيل اذا كانت العصمة محتاجة الى جميع المسائل فكان حصول العصمة من قبيل المحال اذ المسائل انما يحصل بتلاحق الافكار

فقد ثبت الاحتياج في الكتاب المطالب الى القانون لا صونه عن الخطأ في الفكر

جمال معاخوند

الشرح

قوله فلا نعلم ان العلم اليقيني بالجزئيات لا يحصل الا من قبل الكليات اقول في بيان هذا المقام ان الجزئيات التي لا تتناهى كما ان الكليات كذلك فلا يمكن الاحاطة بها الا بالاحاطة بالكليات التي هي قوانين استنباط الجزئيات فان قيل ان العلم بالجزئيات يحصل من العلم بالكليات كما ان العلم بالكليات يحصل من العلم بالجزئيات قلنا ان العلم بالجزئيات من قبل الكليات اصول عن الخطأ في الفكر لان الاستدلال من الكلي على الجزئي اسهل من العكس كما قيل في الاستدلال من الكل على الجزء والاستدلال من الجزء على الكل وفي بعض الحواشي ان هذا التوجيه صحيح بحسب اللغة لكن لا يدفع الاشكال لان المراد بالاحتياج الاحتياج بالفعل ومن البين ان الاحتياج بالفعل مترتب على حصول الجزء العصمة وهو المنطق بجميع اجزائه فيهذا المعنى لا يدخل الشارع في قوله فثبت الاحتياج الى الجزء الخ في الاحتياج بالفعل ولا يخفى ما فيه اقول ان كان بالكلية فمسلم لكن لا يضر ما نحن فيه وان كان بالجزئية فممنوع لان الاحتياج الى الجزء يكون بالفعل ايضا كما لا يخفى على المتأمل

الشرح

قوله ان كان بالكلية فمسلم الخ اقول ان اراد بالكلية ان كل واحد من المسائل يحتاج اليه كل واحد من الناس فممنوع وان اراد ان كل واحد من المسائل يحتاج اليه بعض الناس فمسلم لكن لا يضر ما نحن فيه لان الكلام في ان المنطق يحتاج اليه كل واحد من الناس او بعضهم وهو ظاهر

عرالادور اقلنا قد مران معنى التوقف والاحتياج عند التحقيق يرجع الى المعنى المصحح لدخول الفاء
ولاشك فى حصوله بالنسبة الى كل بعض من العاض مسايل المنطق سيما هو بمنزلة الرؤس من اصوله
فقد يثبت الاحتياج الى المجموع فى الجملة ولا يذهب عليك ان الدعوى ههنا ان يق النظر يحتاج
الى المنطق والاعتراض انما يتصور ان لو حصل العصمة فى النظر بدون المنطق فلا يصح الاعتراض
عليه بان العلم قد يحصل بطريق اخر غير النظر وانما يتوجه هذا الاعتراض على من يدعى ان العلم
لا يحصل الا بالنظر فظهر توجه الاعتراض عليه بان الحصر ممنوع اذ قد يحصل العلم بطريق اخر هو
التقضية واين هذا من ذاك قوله اى يرجع البحث فيه اليها هذا بالنظر الى الفرق بين مجموع العلم
ومتضمن مجموع المسئلة اما بالنظر الى التفصيل وحمل العبارة على المسامحة فغير متضح قوله اولا
يساويه اعم من ان يكون جزءا له او خارجا عنه هذا على رأى بعض المتأخرين وقال بعضهم العرض
الذاتى ما يلحق الشئ لذاته او لجزئه سواء كان اعم او مساويا او خارج يساويه وهذا غير مرضى عند
المحققين ومنهم العلامة الرازى صرح به فى شرح المطالع قال فى تعريف العرض الذاتى على
ما ذكره نظرا لانهم عدوا ما يلحق الشئ لجزئه الاعم منه وليس كذلك لان الاعراض التى يعم الموضوع
وغيره خارجة من ان يفيد اثرا من الآثار المطلوبة له اذ تلك الآثار انما يتوجه الى موضوع وهى
يوجد خارجة عنه الا ترى ان علم الحساب انما جعل علما على حدة لان له موضوعا على حدة وهو العدد
ينظر صاحبه فيما يعرض له من جهة ما هو عدد فلو كان الحساب ينظر فى العدد من جهة ما هو كم
لكان موضوعه الكم لا العدد فالاولى ان يق العرض الذاتى ما يلحق الشئ لما هو هو او بواسطة
امر يساويه كالفصل والعرض الاولى وبق ما يختص بذات الشئ ويشمل افراده اما على
الاطلاق كالمثلث من يساوى الزوايا الثلث للقائمتين او على سبيل التقابل كما للخط من الاستقامة
والانحناء ومنه ما يحمل على كلية الموضوع لكن لا يكون ذلك الحمل لامر اعم ومنه ما لا يكون كذلك لكنه
لا يحتاج فى عروضه ان يصير نوعا معينا يتهيأ لقبوله كما لا يحتاج الجسم فى ان يكون متحركا او ساكنا
الى ان يصير انسانا وايض منه ما هو لازم مثل قوة الضحك للانسان ومنه ما هو مفارق كالضحك
بالفعل انتهى كلامه ثم ان ههنا وقع خلاف بين العالمين الفخريين قدس سرهما فقال الاستاذ

قوله الاعم من ان يكون جزءا له او خارجا عنه اى سواء كان جزءا له او خارجا عنه قوله ما يختص بذات الشئ
اى بالنسبة الى ذات الشئ وما يشتمل افراده اما على الاطلاق اى بالنسبة الى جميع افراده او على سبيل التقابل كما
للخط من الاستقامة والانحناء اى بالنسبة الى افراد خاصة منه قوله ومنه ما لا يكون كذلك اى لا يكون
الحمل لامر اعم قوله لكنه لا يحتاج فى عروضه اى لكن لا يحتاج فى عروضه قوله وايض منه ما هو لازم اى
لازم للماهية وهذا هو المراد من اللازم الذى يشمل الدوام والامكان الخاص على ما سيجئ
من الضرورة وقوله ومنه ما هو مفارق اى ومنه ما هو مفارق يشمل الدوام والامكان الخاص
على ما سيجئ من الضرورة وقوله كالضحك بالفعل اى كالضحك الذى يكون بالفعل

المحقق كما ترى فى هذه الحاشية ان قولهم موضوع كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية محمول على المسامحة والمراد انه ما يبحث فيه اما عن اعراضه الذاتية او عن الاعراض الذاتية لنوعه او عن الاعراض الذاتية لعرضه الذاتى او عن الاعراض الذاتية لنوع عرضه الذاتى وقال السيد السند العلامة ليس الامر كذلك بل ما يبحث عنه فى العلم ليس الا الاعراض الذاتية لنفس الموضوع نعم انهم قد يجعلون موضوع المسئلة نفس موضوع العلم او نوعه او عرضه الذاتى او نوع عرضه الذاتى وفى جميع الصور انما يبحث عن الاعراض الذاتية لنفس الموضوع وعبارة شرح المطالع ناظرة اليه حيث قال المراد من البحث عن الاعراض الذاتية حملها اما على موضوع العلم او انواعه او اعراضه الذاتية او انواعها كالناقص فى علم الحساب على العدد على الثلاثة والفرد وزوج الزوج انتهى كلامه وهذه العبارات وان تهما انسب الا انه وقع فى عبارة الشيخ على ما سيجئ نقله انه عرف موضوع الصناعة بما يبحث فيها عن الاعراض الذاتية له والاحوال المنسوبة اليها وبعد ذلك صرح بان المسائل القضايا التى محمولاتها عوارض ذاتية لهذا الموضوع او لانواعه او لعوارضه قال السيد السند المبحوث عنه فى العلم هو الاعراض الذاتية لموضوع العلم وفى ابواب العلم هو الاعراض الذاتية لانواع موضوع العلم التى هى موضوعات الابواب وقد اورد الاستاذ قدس سره على هذا نظرا وهو انه لا شك ان الذاتية للانواع لا يكون اعراضا ذاتية لموضوع العلم فيلزم عدم صحة احد من الامرين المذكورين وسيجئ لهذا تتمة **قوله** وذلك البحث اما بان يجعل موضوع العلم وفى المطارحات فصل فى المسائل وموضوعاتها اما موضوع العلم كما سئل فى الطبيعى هل الجسم متحرك لذاته واما نوع منه كما يقال الحيوان هل له قوة هى غير المزاج وقد يكون موضوع المسئلة عرضا ذاتيا لموضوع العلم كما يقال هل الحركة يقع فيه التضاد او عرضا ذاتيا لانواع موضوع العلم كما يقال هل الشوق يكفى فى اقتضاء الحركة فان الشوق عرض ذاتى للحيوان الذى هو نوع موضوع العلم الطبيعى ويكون موضوعها عرضا ذاتيا لعرض ذاتى موضوع العلم كقولنا هل الزمان يصح انصرافه فان الزمان عارض للحركة والحركة للجسم الذى هو موضوع العلم الطبيعى ويكون موضوع المسئلة موضوع العلم مع عرض ذاتى كقولنا هل الجسم المتحرك يجتمع فيه اقتضاء قسرى وطبيعى معا او يكون موضوع العلم المسئلة نوعا من موضوع العلم مع عرض ذاتى لموضوع العلم كما يقال هل الحيوان المتحرك يخلو عن ارادة او نوع موضوع العلم مع

عرض ذاتی لذلك النوع كما يلحق هلال لحيوان المريد يتخلف عن ارادة التحريك وربما يكون موضوعها عرضا ذاتيا لعرض ذاتی معروض ذلك العرض لذاتی كما يلحق هلال لحركة يتخلل لسكون انتهى فاحفظه فانه ينفعك **قوله** ويثبت له ما هو عرض ذاته اى للنوع وقال السيد السند فی جميع هذه الصور انما يثبت لموضوع المسئلة ما هو عرض ذاتی لموضوع العلم وفيه تامل **قوله** فی قولهم كل حيوان اه الظاهر ان المحمول ههنا عرض ذاتی للحيوان ولا يكون عرض ذاتی للجسم الطبيعی وبهذا يتضح وجه المسامحة فی تعريف الموضوع كما ذكره الشريف فی وجه التامل الذی مر انفا **قوله** كقول لفقهاء فان الموضوع فيها نوع موضوع اعنی كل مسكر حرام ضرورة ان الحرمة وما عداها من الاحكام انما يتعلق بالافعال دون الاعيان وهو نوع من افعال المكلفين لحقه الحرمة لامر اعم منه وهو انه فعل منهی وهو امر اعم منه ولم يتجاوز فی العموم عن موضوع العلم **قوله** او نوعه اى نوع من العرض الذاتی للنوع من موضوع العلم هذا مشتمل علی صور اربع والمثال واحد لان المتحرك عرض ذاتی والمتحرك بحركتين مستقيمتين نوع منه يثبت له سكون بينهما وهو عرض ذاتی له لحقه لذلك **قوله** ويثبت له عرض ذاتی له الضمير فی قوله له فی الموضعين راجع الی كل من العرض الذاتی ونوعه علی سبيل التبادر والترديد **قوله** او ما يلحقه لامر اعم اه اى يلحق العرض الذاتی او نوعه والاول يقتضی ان يكون العرض لذاتی اخص من موضوع العلم اذ لو كان متساويا لم يثبت له ما يلحقه لامر اعم اذ حينئذ يلزم تجاوز العلوم عن الموضوع وخلاف الشرط المذكور ضرورة ان الاعم من مساوی لشئ اعم منه اويق بناء الشرط المذكور يجب ان يكون الامر الاعم اخص من موضوع العلم او مساويا وعلی التقديرين يلزم ان يكون موضوع المسئلة اخص من موضوع العلم ضرورة ان الاخص من الاخص فی المساوی للشئ اخص من ذلك الشئ وهو خلاف المذكور واما فی صورة اثبات العرض الذاتی له فيمكن حمله علی المساوات والاخصية والتخصيص انما هو بحسب مقتضی ما يثبت له **قوله** من الاحوال المختصة اه وانما هی احوال لا يعرض لموضوع الا اذا صار الموضوع نوعا معينا لقبولها كقوة اللمس مثلا فانه يبحث عنها فی العلم الطبيعی الذی موضوعه الجسم الطبيعی وعروضها للجسم الطبيعی انما يكون اذا صار حيوانا حتی يتهيأ لقبول هذه القوة وغير ذلك من الامثلة **قوله** ويمكن ان يكون

انما لم يجزم بذلك لان الحمل على المساهلة ايضا طريق في التصحيح كما اشار اليه في العبارة المشهورة عن المتأخرين **قوله** واما تعريف اه اراد ان يصحح العبارة في تعريف الشيخ فما الوجه في تصحيح تعريف المتاخرين فاشار اليه واما تعريف اه **قوله** او مبني على الفرق اه حتى يكون محمول العلم وهو المفهوم المردد مساويا لموضوع العلم ومحمول المسئلة هو احد الاقسام مساويا لموضوع المسئلة فكل محمول يكون عرضا ذاتيا لموضوعه اى محمول العلم لموضوعه ومحمول المسئلة لموضوعها **قوله** ما يحمل اليه على اكان المحمول مفهوم ب واذا حمل ب اوج كان المحمول مفهوم احد الامرين وهذا ان المفهومان متغائران ولا معنى لرجوع احدهما الى الآخر كما لا يخفى بخلاف الموضوع اذ عنى به الافراد وافراد نوعه وعرضه الذاتى افراده فالحكم عليها لا محالة يكون على افراد موضوع العلم وهذا مبنى رجوع موضوعات المسائل الى موضوع العلم **قوله** لا يخرج عن احدهما اه ثم المفهوم منه ظاهرا انه يلزم فى عرض الذاتى عدم خلو المعروض عنه وهم قد صرحوا بان الذاتى قد يكون اخص من المعروض فيجوز انتفائه عنه كالحركة مثلا او السكون فانهما من العرض الذاتى بل الادلية للجسم الطبيعى غاية الامر انه انما يجوز ذلك اذا لم يكن الموضوع واجبا لان يصير نوعا معينا يتهيأ لقبول ذلك العرض الاخص والحال فى الحركة والسكون كذلك **قوله** قلت قد صرح الشيخ المقصد ان ما يلحق الشئ و يشمل جميع افراده اما على الاطلاق او على سبيل التقابل قد لا يكون عرضا ذاتيا لذلك الشئ لجواز ان يكون عارضا للشئ لامر اخص وحينئذ يلزم كونه ليس عرضا **قوله** عليه ومن الظاهر ان بعض المحمولات فى المسائل على هذا النحو ومحتاج فى عروضه للموضوع الى ان يصير نوعا يتهيأ لقبوله وعروضه عليه وح فلا احتياج الى احد الامرين المذكورين ظ

فافهم **وهو لا اخونى** البخارى رحمة الله تعالى عليه

قوله فى لحوقه اى ملحوقية ذلك الشئ لما يلحقه او لاحقيته له فالمصدر يحتمل الوجهين قوله وكذا الزوجية فيحتاج الخط والعدد فى لحوق الاستقامة والانحناء والزوجية والفردية لهما الى ان يصير نوعا معينا من الخط وهو المستقيم او المنحنى والعدد هو الاربعة وغير ذلك وبالجملة الازواج والافراد قوله عن القسم المختص اه الصحيح ان يقال عن القسم الشامل على الاطلاق فى مقابلة الشامل على سبيل التقابل لا على الاطلاق والتوجيه خفى قوله للجنس ايضا اولية وكان هذا صريح فى خلاف ما قاله الاستاذ فيما سيجئ حيث قال قلت هذا الكلام من الشيخ اه كيف واذا كانت العوارض للجنس اولية حقيقة فكيف يكون المساحة فى كونها من الاعراض الذاتية وبعد هذا ان ذلك التصريح الخ لهذا التصريح ثم دلالة كلام الشيخ على ما ذكره السائل حيث قال بل انما اخرجه اه غير واضحة فتفكر لعلك تيسر لتوجيه قوله مثل قولنا كل كم اه كان المراد ههنا المساواة بالنسبة الى كم اخر ولو حمل المساوى على المساوى فى نفسه بالمعنى المشهور وهو ما يكون كميته من العدد لم يكن من الاعراض الاولية للعدد بل ما لم يصر العدد نوعا معينا من انواع معينة لم يتهيأ لقبول المساوات بهذا المعنى بخلاف المساوات بالقياس الى عدد اخر فانه يعرض جنس العدد اولا وبالذات وايضا لو كان المساوات بهذا المعنى لم يصح كل كم اما اه بل انما يصح كل عدد اما اه قوله من الاعراض الذاتية مساحة اه فالتمثيل بكون مساحة فلم يصح ان الشيخ لم يجعله خارجا عن العرض الذاتى مطلقا وهذا هو الظاهر والسند مدخول كما ذكره قوله ولا شك ان البحث اه فلم يبحث فى العلوم عما هو

غير عرض ذاتي في الحقيقة بل مما يرجع البحث فيها اليه لهذا قال فلا بد ان يصار الى ما ذكرنا يعني ما الى الحمل على المسامحة باعتبار التفصيل بل باعتبار ترك التفصيل واما الى الفرق المذكور ومحصله ان البحث في المسائل يرجع الى البحث عما هو عرض ذاتي لنفس الموضوع وبين محمول العلم واما محمولات المذكورة في المسائل وهي المساوات بمحمول فلا بأس بان لا يكون عرضا ذاتيا لموضوع العلم لا محمول المسئلة **قوله** بين القسمين اي القيدين في القسمين **قوله** وايضا قد شرط الشيخ اه جواب اخر عن السوال الاول الذي نفى فيه الحاجة الى ارتكاب احد الامرين من الحمل على المسامحة والفرق **قوله** او بحسب العدم الذي الخ اي بحسب التقابل الذي يتلو تقابل العدم والملكة واعلم ان الموصول صفة العدم وجعله صفة لمقابله وجه غير متضح **قوله** مثل الخط بالنسبة اه التمثيل نشر مرتب فان الانحناء ضد الاستقامة والزوجية هي الانقسام بمتساويين والفردية عدم الانقسام بمتساويين عما من شانه الانقسام من حيث انه عدم **قوله** لا الى المقابل مثله اي المقابل بحسب المضادة او بحسب العدم ويعتبر ههنا تضمين غير متصل اصل المقابل مثل ما ذكر بل متصلا منه وواصلا الى سلب فقط **قوله** من الافلاك والمعادن فان احوال الافلاك على زعمهم امتناع الخرق وبعض المعادن والنباتات والحيوان صعوبة وبعضها سهولة والعناصر ايضا بعضها سهولة وبعضها صعوبة وهذه الاحوال ليس بين كلها تضاد حقيقي اذ التضاد الحقيقي لا يكون الا بين الاثنين فقط فالتضاد بين هذه الاحوال مشهوري غير معتبر ههنا كما يدل عليه كلام الشيخ فالتقابل الحقيقي حينئذ لا يكون الا بين كل حال من هذه الاحوال وسلبه السلب ايضا غير معتبر ويدل عليه كلام الشيخ كما مر **قوله** من الايصال البعيد اه للتصورات بالقياس اليها وللتصديقات بالقياس اليها **قوله** والابعد في التصديقات للتصورات بالقياس الى التصديقات بل للتصديقات ايضا على حد لو جهين بالقياس اليها فان قيل لا مسئلة في المنطق محمولها الايصال البعيد او الابعد نعم الايصال القريب قد يكون محمولا في بعض المسئلة اجيب عنه بان المنطقي انما يبحث عن الايصال القريب او عن اعراض الذاتية للتصورات والتصديقات متكثرة مشتركة في معنى لا يصال بل في معنى البعيد او الابعد لما تعذر تعداد تلك الاعراض على سبيل التفصيل عبر عن الكل بالايصال او عبر عن تلك الاعراض بالايصال البعيد او الابعد على سبيل الاجمال قطعا للتطويل المتعذر اللازم من التفصيل **قوله** الدلالة فالمقسم ههنا هو الدلالة اللفظية الوضعية وهذا هو المعتبر من بين اقسام الستة للدلالة اذ بناء العلوم والمحاورات عليها وهي العمدة في افادة المعاني على الاطلاق واستفادتها **قوله** كما مر وكذا دلالة الخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة على وجه المطلق واذا فتحت الهمزة دل على التحسر وكذا دلالة اف على التضجر **قوله** وطبعي اه ربما يتوقف في الحصر الدلالة اما ان يكون للوضع او مدخل فيها

اولا دالاول هي الوضعية والثاني اما ان يكون بحسب مقتضى الطبع وهي الطبعية اولا وهي العقلية والمناقشة في الاخيرة ما فيه وتدفع بالاستقرأ وقولهم بحسب مقتضى الطبع يحتمل كما افاده قدس سره وجها ثالثة بان الطبع يحمل على طبع اللافظ وعلى طبع اللفظ وعلى طبع السامع فان طبع اللافظ يقتضي تلفظ باللفظ الدال عند عروض المعنى له فطبع اللفظ يقتضي ان يتلفظ صاحب المعنى وطبع السامع يقتضي تأدية ذهنه من اللفظ الى المعنى عند سماعه **قوله** وهي لا ينحصر اه كما اشتهر بين المتاخرين فانهم حصلوا دلالا تا ثلثا ولم تجد الدلالة الطبيعية الغير اللفظية معنفعها كما افاده **قوله** لا سيما عند اشتداد المرض قول على انه يمكن ان يق مرادهم بالدلالة الطبيعية ما يكون صدور الدال ناشيا عن الطبيعة وهذا صادق مع اضطرار الطبيعة ايضا بل اذا كان بها اضطرار فهذا دخل في صدق القول بالصدور عن الطبيعة فان افعال الطبيعة ما لا يكون صدورها عن المصدر بمدخلية الشعور والاختيار ففي صورة الاضطرار يكون الطبيعة اتم فليس في الفرق على تقدير التسليم فائدة **قوله** تنبيها على ان التمام اه التفرقة بين الجميع والتمام يحتاج الى تأمل فلو اختير العين على التمام كان اولى واتم **قوله** عقلي دالة على ثلاثة والايجاب فان هذه الدلالة اما على تمام المعنى الموضوع له اولا والثاني اما على جزئه او ليس بجزء منه وهو الخارج والاولى مطابقة والثاني تضمن والثالثة التزام **قوله** فان اللزوم اشارة الى جواب شبهة هي ان الدلالة الالتزامية على الخارج اللازم وح لم يكن الحصر عقليا لانه يجوز عندنا ان يدل اللفظ الموضوع على الخارج الغير اللازم فاجاب عنه بان الدلالة الالتزامية على الخارج وليس اللزوم معتبرا في نفس مفهومها فان اللزوم اه **قوله** وليس معتبرا في حدها ولو كان معتبرا فيه فالحصر ليس عقليا اذ العقل يجوز الدلالة

جمال مع اخوند

على الخارج الغير اللازم فهذا يكون قسما اخر يجوزه العقل
فكيف يكون الحصر عقليا نعم لما كانت الدلالة الالتزامية مجرد
الدلالة على الخارج فالحصر يكون عقليا الا ان الدلالة عليه
لا يتحقق بدون اللزوم ثم اقول لا يخفى ان اعتبار اللزوم في
حد الدلالة الالتزامية لا يخل في كون الحصر عقليا اذ العقل
لا يجوز الدلالة الوضعية الدائمة كما هو المعتبر في اصل
الدلالة على الخارج الذي لا يكون تصوره لازما لتصور الموضوع
له كيف لو لم يكن تصوره لازما لتصوره فلا دلالة للفظ عليه
فضلا عن ان يكون وضعية ولو كان لازما فلم يتصور قسما
اخر غير الدلالة على احد الوجوه الثلاثة قوله في الحاشية
وههنا بحث اورده الفاضل المولوي الشيخ حسين الهروي
نقضا على حصر الدلالة الوضعية في اقسامها الثلاثة للدلالة
مثل هذا اللفظ على ذلك الجزء من حيث انه يلزم الجزء
الاخر ليست دلالة على تمام ما وضع له فلا يكون مطابقة ولا على
الجزء من حيث الجزئية فلا يكون تضمنية وليست على الخارج
فلا يكون التزامية اذ دلالة الالتزام هي الدلالة على الخارج
من حيث كذلك فخرجت عن الاقسام الثلاثة مع صدق المقسم
عليها هذا تقرير سواله ان اريد نقضا على الحصر ويمكن ايراده
نقضا لتعريف دلالة الالتزام كما ذكره الاستاذ المحقق رحمه الله
وتقريره ان هذه الدلالة الالتزامية لا يصدق عليها تعريفها
لعدم كونها دلالة على الخارج والالتزام
هي بالدلالة على الخارج من حيث هو كذلك
فلا يكون تعريفها جامعا ولا يمكن ان يقال انها ليست التزامية
فلا ضرورة في عدم صدق التعريف عليها لانها ليست

جمال مع اخوند

علاقة اللزوم ولذلك لو فرض انتفاء كونه جزءً الموضوع
له دل اللفظ بتلك العلاقة عليه وايضًا معلوم انها ليست
مطابقة والظاهر انها ليست تضمنية لانها من حيث
الجزئية والتضمن منحصر فى الدلالة على الجزء من هـذه
الحيثية فتعين ان يكون التزامية والجواب المذكور جواب
عن السوال على التقديرين لان حاصله ان هذه الدلالة
التزامية يصدق تعريف الدلالة الالتزامية عليها
فلا يتوجه نقض الحصر لدخولها فى احد الاقسام ولا
يكون تعريف الالتزام غير جامع لصدقه عليها ووجه
صدقه عليها ان محصل تعريف الدلالة الالتزامية
دلالة اللفظ على ما لا يعتبر دخوله ولا عليه من حيث
هو كذلك سواء لم يكن داخلا او كان داخلا ولم يعتبر
دخوله او دل عليه من تلك الحيثية وهذا صادق
على المادة المفروضة لان مدلولها وان كان داخلا لكن
لم يعتبر دخوله ولم يدل عليه اللفظ من حيث الدخول
وهذا كاف فى صدق التعريف عليها قوله كما بين
العمى والبصر عدل عن الامثلة المشهورة لظهور عدم الانطباق

واما صحة هذه المثال فمبنى على كون البصر خارجا عن حقيقة العمى وهذا مما لا شك فيه كيف ولو كان داخلا لزم اجتماعهما فى الوجود العينى واما الدخول فى المفهوم يعتبر به عن حقيقته فلا يضر الالتزام الذى هو مبنى على الخروج عن نفس الحقيقة قوله والاصل الحقيقة اه اصل الكلام ان الفعل لا يسند حقيقة الى جزئه ولما اسند العمى الى الابصار والاصل هو الحقيقة علم البصر خارج عن العمى

خاتمة الطبع

بفضل خداوند ارض وسما	بعون محمد شه دوسرا
بتائيد آل نبى كريم	به امداد اصحاب پاك وعظيم
شده طبع اين نسخه بيمثال	كه موسوم گشته به ملا جلال
حواشى اخوند وتعليق هم	شده با حواشى ديگر بهم
بفرمائش تاجر نامدار	كه دارد بفضل وشرف اشتهار
چه گويم ز صدق وز اسلام او	كه صديق خواجه بوذام او
بهمت نگارد بطبع كتاب	كند صرف ربح حد بيحساب
بزر صرف كردن ندارد دريغ	ز را قدر دستش چو باران بموج
همانا كه طبع كتاب ضخيم	نيايد بجز صرف زرها وسيم
وكانش بشهر بخارا مجند	بشهر مرغنان بشهر تو قند
خدا هستش وزا فزون كند	دلش را چو دريا ى جيحون كند

جمال مع اخوند

اُخوند کلان وبهامشه اخوند شیخ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

قوله الحمد لله قالوا الحمد هو قول خاص یرد علیه انه یلزم منه ان یکون المقول هو المحمود لانهما مفعولاهما فان فی کل حمد حامد او محمودا ومحمودا به ومحمودا علیه ففی حمدنا للواجب تعالی بالقدرة والعظمة بسبب انعامه لنا نحن حامدون والواجب محمود والقدرة والعظمة محمود به والانعام محمود علیه فلو کان الحمد هو قول خاص یجب ان یکون المحمود مقولا والمحمود به مقولا به والمحمود علیه مقولا علیه شیء منها لم یسمع بل المقول متعین فی الکلام سمعا قال المحشی فلا یخلو عن خدشة ما لعل وجهها ان الصفاء هو الممدوح علیه والکلام فی الممدوح به بانه یجب ان یکون اختیاریا ام لا فلا یکون مما نحن فیه بخلاف ما اذا کان علی بمعنی الباء فیکون ممدوحا به فیکون مما نحن فیه لا یخفی علیك انه لا دخل لکون الصفاء ممدوحا علیه او به فی صحة الاستشهاد فان اللؤلؤ ممدوح فلا بد له من ممدوح به ومعلوم بالضرورة ان لیس له فعل اختیاری یکون ممدوحا به لکونه جمادا فیدل هذا المثال علی ان فی المدح لا یجب ان یکون الممدوح علیه وبه اختیاریا سواء اورد هذا القید اولم یورد وسواء جعل علی بمعنی الباء او لا واما عدم القول حمد تها فیدل علی ان فی الحمد یجب ان یتحقق امر اختیاری سواء کان هو المحمود به او علیه

اخوند کلان

ولا يدل بخصوص اختيارية احدهما وهذا ايضا اذا لم يكن مانع اخر مثل كون المحمود مختارا بلا اعتبار اختيارية المحمود به او عليه بان يكون المحمود المختار اوصافا غير اختيارية ويكون الحمد والمدح بحسبها كصباحة الخد ورشاقة القد مثلا والحاصل ان العموم باعتبار الاختيارية يتصور بوجوه ثلثة بل اربعة الاول ان يعتبر في الحمد كون المحمود مختارا بدون اعتبار اختيارية المحمود به وعليه ولا يعتبر في المدح كون الممدوح مختارا والثاني ان يعتبر مع ذلك كون المحمود به فقط اختياريا ولا يعتبر في المدح هذا والثالث ان يعتبر كون المحمود عليه فقط اختياريا سواء كان المحمود به اختياريا او لا ولا يعتبر في المدح هذا والرابع ان يعتبر في الحمد كون المحمود به وعليه معا اختياريا ولا يعتبر في المدح كذلك فتزيد الاحتمالات بكثير بالجمع بين الثاني والثالثة فيهما ثم الضرب فعليك التفصيل قوله لترجح الاول ونسب لثاني لظانهما جعل كون كما قال ولا قيل ويحتمل ان المعلوم باعتبار معلومية القائل الاول بالقول الاول وترجيحه على الثاني من حيث نقل القول الثاني عن الاخر والظان ان قيل الثاني من مقول القائل الاول فيفهم من كلامه ترجيح الاول حيث لم ينسب الاول الى احد ونسب الثاني الى البعض كما لا يخفى وان كان قيل الثاني من الشركا الاول فلا يتاوى المنقولان ولا يفهم ترجيح احدهما على الاخر فيكون الترجيح والنسبة الى البعض كلاما جديدا غير مفهوم من سابقه فالراجح بل الواجب ان يرجح ونسب على صيغة المجهول عديلا يقبل ووجود قيل الثاني في كلام القائل الاول لا يقتضي ان يكون ههنا نقلا لنقله قوله ونقض بقوله تعالى واما ثمود اه لعل هذا النقض مشترك لانه كما ان بعلا لا يصال لا يتصور عدم الوصول كذلك

اخوند كلان

بعد الرأة لا يتصور عدم الرؤية فكما[1] ان استحباب العمى
على الايصال هو عدم الوصول كذلك استحباب العمى على الرأة
هو عدم الرؤية فكما لا يتصور بعد الايصال عدم الوصول
لانه مطاوعه كذلك لا يتصور بعد الرأة عدم الرؤية لانها مطاوعها و
احتمال[2] التجوز في احد الطرفين مشترك وهذا كاف الا ان يق بعد مرتبة الرؤية
وجب السلوك ولم[3] يبق بعد الوصول مرتبة فلا يسع استحباب العمى بعده
وفيه ان الكافر المعاند بعد العلم يعاند فعلمه هو الوصول وعناده[5] استحباب
العمى عليه فيتساويان فتأمل[6] قول المحشي هذا ما افاده قده في الحاشية اى
السيد الشريف في حاشية المطول في بحث احوال الاسناد الخبري حيث
نقل عن صاحب المفتاح دعوى ان وجود الشئ علما او غيره قد ينزل منزلة
عدمه ونظيره في الاثبات والنفي ما رميت اذ رميت قال قدس سره
ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك الرمي كان خارجا عن طوق
البشر وقيل ما رميت تأثيرا اذ رميت كسبا وليس بشئ لجريانه[5] في جميع الافعال

اخوند كلان

عند من يقول بالكسب و عدم صحته عند من ينكره انتهى فاعلم ان تنزيل الشئ
منزلة عدمه يقتضى ثبوت ذلك الشئ حقيقة ليكون التنزيل تصرفا من المتكلم
و يعد من صنائعه و فضائله و خواص كلامه و ليس فيما ذكراه تصرفا منه بل على
ما ذكره قده بل على ما ذكراه لكون تنزيل لعدم منزلة الوجود حيث قال اذ ذهبت
الا مع التكلف فالمراد به ما افاده قده فى حاشية المطول و ان كان فيه ما فيه
ايضا لا ما افاده الشريف فى الحاشية بقوله و يمكن ان يقال اه اذ كان الواجب
ان يقول اذ يمكن اه دليلا لمجال لمناقشة و بيانا لوجهها و ايضا لا يوافق بما
ذكره كلا نظر فى التبعيض و رفع الكلية و الفرق بينهما و ايضا الايراد بقوله و فيه تامل
انما يتوجه اليه لا على التبعيض بل يوافقه و وجه امر الحشى بالتامل اخيرا ان
امثال هذا النوع من التخصيص لا يكون مانعا من الحمل على ما هو الحق
فان الخلل قليل و النكات لامثاله كثيرة فى الخلاف فتامل تحقيقا بعد قول
الحشى لان قوله انك لا تهدى من احببت و لكن الله يهدى اه سمعنا من
بعض حفاظ القرآن ان الآية قد نفت ههنا و لم توجد بعد الى صراط مستقيم
ثم على تقدير وجوده فقوله الهداية الواقعة فيه فى الموضعين بمعنى واحد
كان كافيا فى البحث على حاشية الكشاف بان اولهما بلا الى و الثانى مستعمل
بالى فلا فرق بينهما بما ذكرت لا يفى مفعول الاول لم يذكر صريحا فيقدر

اخوند کلان

مع افقد الثانی مفعول لثانی اومفعوله الثانی هوثانی مفعول الثانی بطریق التنازع فلاتم البحث بهذا القدر فلابحث علی ماذکره فی حاشیة الکشاف لانا نقول هذا لایضرنا لان المحشی صرح اخرًا بان کلام حاشیة الکشاف منتقض لایة الکرسیة اعتبار استعمال لثانی بالی الاان یق ذکر استعمال لثانی بالی لیس لان الاول لیس بالی بل لانه صرح فیه ثم العلاوة باعتبار تخصیص من یشاء فقط نعم لوقال علی ان التخصیص فی احدهما یقتضی التخصیص فی الاخر یکون علاوة باعتبار کل واحد من التخصیص وقد بقی فی المقام شئ بل اشیاء لایسعنی وقتی والله هوالهادی الی صراط مستقیم حاصل السوال بقوله ثم علی تقدیر وجوده انه استدراک فی کلام المحشی من حیث ذکر التخصیص وفهم الایصال منه وتخصیص البحث بما فیه الی بل یکفی ان یق الهدایة الواقعة فی الموضعین بمعنی واحد للمقابلة وفی احدهما بالالی وفی الثانی معها فینقض لقاعدة اما بهذا او بذاک تعیین الموضع وحاصل قوله لایق اه انه لافرق بین الموضعین بل فی الاول ایضا بالی مقدما مع المفعول اوتنازعا فی المذکور وحاصل قوله لانا نقول اه ان هذا لایضرنا بل انما یضر علی المحشی لانه قد صرح بان الثانی مستعمل بالی دون الاول وانما نحن نثبت الاستدراک فی کلامه بعد التسلیم وعدم التسلیم بحث اخر یرد علیه وحاصل قوله الاان یق اه ان المحشی ایضا لم یفرق بین الموضعین بکونه بالی وعدمه بل لافرق اصلا بل یدعی انه فی کلا الموضعین مستعمل بالی ویفهم کونه بمعنی الایصال من التخصیص فیکون کل واحد من الموضعین مادة النقض فحینئذ لایبقی علی المحشی شئ لاالاستدراک ولاما اورد بقوله لایق الافی العبارات قلیلا اوکثیرا وذکر المقدمة القائلة بان الهدایة فی الموضعین اه لاثبات انه مفعوله مقدما بالی لانه بمعنی الایصال بدون الی لیکون کافیا فی البحث ولعله بقی شئ بعد ایضا قوله الظاهر من حیث المعنی ولم یتوجهوا الی احتمال تعلق لنا الی التوفیق والخیر خیرا وشرا صحة وفسادا وهو اسلم من الاحتمالین المذکورین قوله وکان المعمول اه لایخفی ان عدم صحة وقوع العامل فی ذلک الموضع انما هو للزوم تقدم ما فی حیز المضاف علیه فیرجع حاصل الدلیلین الی شئ واحد لاان یفرق بان فی الاول دعوی کون المعمول نفسه فی حیز المضاف والحکم بان ما فی حیز المضاف لایتقدم علیه فی الثانی بدون هذا الدعوی واثبات

ذلك حكم بان المعمول لايقع الاحيث يصح وقوع العامل فيه غايته ان وجه ان العامل لايقع هناك انه في
حيز المضاف وهذا لايستلزم دعوى كون المعمول في حيز المضاف ايضا ولا كونه فيه ايضا والحق هو هذا قوله على
محاذاة ماذكره المصنف ولم يقل مثل ماذكره المصنف لان المثال المذكور ليس مما يقدم فيه ما في حيز المضاف عليه
ولا مما وقع المعمول حيث لايصح وقوع العامل من جهة كونه في حيزان لايصح التقديم لان المصدر انما
يعمل اذا كان بتأويل المضارع معران كما قال المصنف في شرحه للتلخيص فوجه صحته او صحته لايكون هو
وجها لصحة ماخن فيه مما يمتنع التقديم فيه فان قيل المثال المذكور مما لايصح وقوع العامل حيث وقع
المعمول من وجه اخر ايضا وهو ان المعمول وقع بين اكثرها وجمعا والعامل هو جمعا لايصح ان يقع بينهما
والا يلزم تقدم الشئ على نفسه قلنا ان في صورة تاخير المعمول عن العامل ايضا وقع المعمول حيث
لايصح وقوع العامل فيه والا يلزم تاخر العامل عن نفسه بل يلزم تقدم المعمول على نفسه او تاخره
عنها دائما لان موقع العامل اما قبل المعمول فيلزم وقوع المعمول قبل نفسه او بعده فيلزم تاخره عن نفسه
فالخلاص عن هذا ان لا يلاحظ في تعيين الموقعين بهما نسبة احدهما الى الاخر فتامل قول المحشي مما مصدر
ولا يفهم ان ما صلة جعل المفعول الثاني لجعل مصدرا ان هذا التركيب فانه من داخل المبتدأ والخبر فكيف
يحمل على السماء والارض الموضوعين في المثالين المذكورين وهذا لظهوره قد خفي علينا وايضا انما يكون
سببا لو تعين كون لكم متعلقا بجعل ولم يصح تقدير العامل وجعل المذكور مفسرا والظرفية توسعا
ايضا والا فنقول ههنا مثل لسابق قول المحشي الاثر المرتب عليه قال به في تفسير الحاصل بالمصدر
ويوافقه التمثيل بنقش الخاتم في الشمعة كما في عبارة بعض فيكون هو الاثر الحاصل في مفعول الفعل وفي
التلويح هو الحاصل في الفاعل حيث قال في المقدمة الاولى من المقدمات الاربعة التي اوردها
تمهيدا لتحقيق مقدمة في بحث ان الحسن والقبح شرعيان او عقليان لفظ الفعل قد يطلق على نفس
ايقاع الفاعل ذلك الامر وهو المعنى المصدري وقد يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع
وهو المعنى الحاصل بالمصدر كالقيام انتهى كلامه فالحاصل من الايقاع يكون امرين احدهما في المفعول
وهو ظرف ويستفاد من قوله ايقاع الفاعل ذلك الامر ايضا وثانيهما في الفاعل ومثله بالقيام وسماه وضعا
وبالحرارة وسماه كيفية فتامل في المثالين خصوصا في الاخير وترتبه باي فعل كان فانه يستلزم تعميم
الحاصل بالمصدر اولا في الافعال كلها متعديا او لازما ثم تعميم الفعل من الفعل والانفعال المفعولين
ثانيا فيكون الحرارة حاصلا بالمصدر ليسخن كما قال في التلويح تمثيلا فيسخن فحصل منه الحرارة وفيه انه لو عمم تعميما
ثالثا يلزم التسلسل لانه يلزم ان يحصل انفعال اخر بعد حصول الحرارة وله حاصل اخر وهكذا نعم لو اعتبر التعميم الاول

فقط ولو جعلت الحرارة حاصلاً بالمصدر لسخن لا التسخن لكان له مخلص فتامل بعد فانه لا مخلص عن
لزوم فعل وفاعل ولا اقل انه قابل لذلك الحاصل وانه يتردد في الافعال اللازمة في تقدم المعنى المصدري
على ما سماه حاصلا بالمصدر وفي الافعال المتعدية في ترتب ما هو حاصل في الفاعل وفي تعدد الحاصل بالمصدر
فيها في الفاعل والمفعول ثم اعلم انه يجوز ان يكون هذا مفعولا لمثل تاديبا في ضربت تأديبا تميز الرسالة
قول المحشي فان اقتدأنا به اه اعلم ان الاقتدأ له تعلق بنا تعلق المصدر بالفاعل وتعلق به صلى الله عليه
وسلم تعلق المصدر بالمفعول فاذا قلنا اقتدأنا يليق به يكون معناه اللائق لان يكون متعلق اقتدأنا
هو كما يليق اللايق للمحمودية هو الواجب وحمدنا لايق به لانه لاصالح للمحمودية سواه فيكون المراد عن قوله
يليق به بيان متعلق الاقتداء فلا غبار وفي كلام المحشي قوله لان اقتدأنا به يليق به لا يكون على طبق
كلام المصنف لان لفظ به في كلام المصنف في موضعه واحد اذا تعلق بيليق يكون المراد
بيان متعلق الاقتدأ وهو مفعوله فيتم الكلام بخلاف المحشي فان لفظ به فيه في الموضعين حيث قال اقتدأنا
به افاد وبين متعلق الاقتدأ ومفعوله فاذا قال بعده يليق بيجب ان يحمل على معنى اخر فيحصل عدم اللياقة
من هذا الوجه واما اذا ذكر الاقتداء مطلقا بدون بيان المفعول ثم ذكر يليق به بيانا له وكذا اذا ذكر
الاقتداء مقيدا بذكر المتعلق ثم ذكر يليق مطلقا فلا يظهر وجه نقصان الكلام ولعل الشر اشار بقوله فافهم
الى ما ذكرنا **قول** المحشي علم ان اه والغرض من هذا التحقيق او لا دفع التدافع بين كلامي الشر في الاصل
والحاشية على المشهور وتوفيقهما ايضا على المشهور اخيرا كما ترى حاصل التدافع ان ما ذكره في الاصل بنافي
ما في الحاشية من تقدير متلبس فان المستقر ما يكون عامله عاما مقدرا كما هو المشهور وحاصل الدفع
ان الحق ان المستقر هو ما يكون عامله مقدرا سواء كان عاما او خاصا فليس بناء كلامه على المشهور
بل على التحقيق فيلتزم مخالفة المشهور اولا توفيقا بين كلاميه حقا ثم يتصدى التوفيق ثانيا بين الكلامين
على المشهور اخيرا فقوله على المشهور اولا متعلق بالتدافع لا بالدفع وثانيا على التوفيق قوله فهذا اشارة
الى الترتب قال المحشي المراد به الاشارة العقلية لا الاشارة الحسية والاشارة الحسية هي ان يقع لشئ انه
ههنا او هناك ومرجعها الى كونه متحيزا بالذات او بالعرض فالمرتب في الخيال مما لا يقبل هذه الاشارة
لان الخيال مما يقبلها وهو حال فيها فيقبلها فان اريد بالعقلية ما لا يكون من هذا القسم ايضا فقوله
وظاهر ان الاشارة الى المرتب اه مم لجواز ان يكون المرتب من هذا القبيل خياليا وان اريد بها ما يشمله
فلا ينافي كونها حسية بالمعنى المذكور المعروف فالاوجه للصرف هذا اذا كان مراد الشر من المرتب الخ

في الذهن اعم من الخيالي مقابلا من الخارجي كما هو الظاهر والا فالخيالي جواب اخر واشارته حسنة قوله الى المرتب الحاضر في الذهن اعلم ان للايراد تصورين وجهان احدهما تقدم لفظ هذا على الكتاب لفظا كان الكتاب او معنى او نقوشا على الاحتمال السبعة فتاخر وضع الديباجة يكون جوابا عنه كما قيل وكذا جواب الشارح قيل اذا لم يعتبر تاخره عن الالفاظ والنقوش في المعاني المدلولة بالالفاظ لكن يجب ان يلتزم تاخره عن المرتب الحاضر ايضا وتاخيهما عدم وجود الالفاظ ومعانيها في الخارج كما قال اذ لا حضور للالفاظ فالجواب هو جواب الشارح وتاخر وضع الديباجة لا ينفعه فالتعميم بقوله سواء كان في وضع الديباجة اه تعميم لالتزام الصحة بهذا الجواب وحصر ما فيه وبيان لعدم صحة ما قيل ح بخلاف الاول فان التعميم فيه لعموم الجواب على التقديرين بخلاف ما قيل فانه كان صحيحا على تقدير التاخير فقط وبناء كلام الشارح على الثاني وعدم صحة ما قيل في غير النقوش ايضا على تقدير كون الايراد هو الثاني والحاصل ان ترجيح جوابه على ما قيل على الاول باعتبار صحته في صورتي التقدم والتاخر وصحة ما قيل في صورة التاخر فقط وعلى الثاني باعتبار صحته على التقديرين وعدم صحته في صورة اصلا فالترجيح ح تام ثم في جعل الاشارة التي في الخطب الى غير ما هي فيه لا يخلو عن تامل فان الخطب لبيان حال ما هي فيه فان الاشارة ان كانت في اللفظ يجب ان يكون اشارة الى الالفاظ وعلى هذا القياس تامل قول الحشي ذ لا حضور للالفاظ مجتمعا بل لا حضور لالفاظ الكتاب اصلا حين الاشارة بهذا لا مجتمعا كما قال ولا متعاقبا وان كان قبلها لها وجود تعاقبي ثم كان المناسب ان يقول بدل قوله فهو الالفاظ الصرفة فهو المركب من الالفاظ والنقوش لانه اقرب الى الوجود من الالفاظ لان اجزاءه بعضها موجود مجتمع الاجزاء بعضها مع بعض ومع المتعاقبات منها ايضا فهو اقرب الى الوجود والى الاشتباه بانه موجود بل مجتمع خارجا فالالئق بالرفع هو هذا الاشتباه قول ولا يخفى انه لا يناسب لا يخفى انه يرد اذا اريد المرتب الحاضر في الذهن ايضا ويحتاج الى التوجيه بانه من قبيل تسمية المعبر عنه باسم المعبر على عكس الاول والظاهر على الوجهين انه في مجاز في الاسناد لا التسمية الا ان يراد من التسمية الاعم من التوصيف فهذا التضعيف لا يختص لكلام ذلك القائل ان بقي وان رد عن احدهما رد عن الاخر ايضا والكلام النفسي يدفع عن الشارح ولعله لهذا خص قول الحشي شارة عقلية بعد التزام كون الاشارة عقلية لعله يصح بالنسبة الى المعنى

حاشية

في الخارج وان نوقش فيه في الظاهر انه لا مناقشة في الموجود الغير المحسوس كالكلي الطبيعي على مذهب الشيخ
فتأمل[٥١] وههنا احتمال اخر هو ان يكون اسما لكل واحد من نقوش الكتابة بان يكون الوضع عاما والموضوع له
خاصا[٥٢] قوله فالاشارة الى الحاضر في الذهن احسن اه لا يخفى ورود الترديد المذكور في النظر ههنا ايضا
فان الحاضر في الاذهان اشخاص ذهنية متغايرة متمايزة فيما بينها والاستحالة كما ذكر ووجود الكلي الطبيعي
في الذهن لا يصححه كان الذهن انما يقدر على تجريده عن العوارض الخارجية عن المشعر المدرك له لا عن
الذهنية وان بالغ في التجريد وقال مثلا الانسان مجرد عن جميع العوارض الخارجية والذهنية حتى
عن هذا التجرد عن تجرد هذا التجرد وهكذا لا يتحقق في مرتبة تجرد تام عن جميع العوارض والشرح[٥٣] صرح بمثل
هذا في استشكال عروض الوجود المطلق والذهني في الذهن بعد ما قوران عروض الوجود الخارجي
ليس في الخارج بل في الذهن لعدم[٥٤] امتياز مرتبة المعروض عن العارض فيه لعدم بقاء المعروض في الخارج
بعد اخذ الوجود عنه واعتباره[٥٥] في مرتبة العارض الا ان يجاب عنه ههنا بما اجاب به هناك بان
عروض الوجود المطلق والوجود الذهني للموجودات الذهنية في الذهن كان للذهن ان يعتبرها
مجردة عن الوجود مطلقا الا ان يجعلها مجردة وغير الممكن هو هذا الثاني لا الاعتبار والاعتبار لا يستلزم
التحقق وههنا[٥٦] يعتبر المرتب الحاضر في الذهن مع قطع النظر عن جميع المشخصات الحاصلة الحاضرة[٥٧]
له بالذهن وان لم يتصف في نفس الامر بهذا الوصف لا خارجا ولا ذهنا بل كان محض اعتبار
ولا يوجد في الخارج مثل هذا الاعتبار كان الخارج ليس صاحب الاعتبار مثل الذهن شيئا في الخارج
مجردا عن جميع الاعتبارات الخارجية فهذا الاعتبار[٥٨] يوجد في الذهن وكذا اذا بنى الكلام على ان الطبيعة
غير محسوسة كما في الحاشية تامل تحط بالحراف الكلام فان الاشارة العقلية الى الافراد الذهنية
ليست اشارة عقلية الى الطبيعة الموجودة في ضمنها مثل الاشارة الحسية الا ان يقبل الطبيعة
الاشارة الحسية في ضمن الافراد انما كان تبعا للشيخ لا تحقيقا وفي الذهن لم يقل به الشيخ فلم يلتزمه
اذ لا خلاف لاحد وخطاء الشيخ هناك لا يستلزم خطاءه ههنا ايضا والشرح[٥٩] من يبالغ في وجود الكلي الطبيعي
في ضمن الافراد بوجود واحد لا يقول بتعدد الذهن ايضا كما صرح به في حكمة العين من ان الوجود واحد والموجود
متعدد هربا[٦٠] عن قيام العرض لواحد بالمحلين فلعل بنا كلامه على انه في تصحيح كلام الغير وبيان
مراده فيجب بغاية مذهب صاحب الكلام او انه اراد من عدم الحضور عدم الاحساس حيث لم
يصرح في الاتي بد كلام الشيخ كالمحشي وان قال به هناك وتحقيق المقام يقتضي بسطا في الكلام فعلم هذا
القول هو ههنا ايضا قوله تشبيها للشمول العمومي ليس المراد من العموم هو العموم الحمولي كان شيئا من المعان

وعلمها وبيانها لا يكون محمولا على الالفاظ والعبارات بل المراد من العموم هو اللزوم والاحاطة بحسب الوجود كاحاطة الظرف المظروف وسيجئ قريبا ازيد مما ذكره ههنا بل لا تعين المجازية الا بسبب جميع المعاني الحقيقية المحتملة نفي وبعد المجازية يحتمل من اي معنى وباي علاقة فتثبت الاحتمالات ثم في يحتمل الى يتعلق بالكلام او تهذيب او غاية او يكون خبرا بعد خبر لقوله فهذا ضليك بالتفصيل **قول المحشي** لانقل المعاني اه اعلم ان كون الالفاظ اوعية وقوالب للمعاني لا ينافي كونها مظروفا لبيان المعاني ولا يحتاج الى بيان تغاير الجهة كما يفهم من قوله لكونها مأخوذة ومستفادة منها واللازم ههنا كون المعاني مظروفا للظروف بيانها ومظروفا لبيانها بواسطة ثم القالب لا يجب ان يكون ظرفا كما في قوالب الالبان بل قد يكون مظروفا كما في الحقوق فيجوز ان يكون المراد بيان جهتي مظروفية وظرفية معا في كل من اللفظ والمعنى فلا يتوهم منافاة هذا الكلام لما ذكره من ظروفية الالفاظ بل لصحته **قوله** غاية تهذيب الكلام يحتمل ثلثة اوجه الاول ان جملة مبالغة مثل رجل عدل مجازا في النسبة مصدر مبني للمفعول ههنا والثاني ان يكون مصدرا بمعنى اسم المفعول مجازا في الظرف هذا ظاهر ما ذكره الشارح دون الاول وعلى اي حال فمراده واحد منهما والثالث ان لا يراد من الغاية التوصيف بل يراد من الغاية المنتهى والحاصل بالمصدر مثل حاصل الضرب ولهذا رابع لا تصرف فيه وهو ما ذكره الشارح ثانيا والتصرف فيه في جانب الموضوع فقط بالتقدير او كان امكن **قول المحشي** شيئا اخر ان اريد بالاخر الاخر بالذات فهو مم وان تم بطلانه ودليل بطلانه وان اريد به الاخر في الجملة فهو مسلم لكن نفي التالي غير مسلم وقوله بل لمرام هو نفس التقرير اه ان اريد به انه نفسه من جميع الوجوه فهو غير مسلم وان اريد به انه يصدق عليه فهو مسلم لكن لا ينافي الغيرية في الجملة لكن في دعوى الظهور والبعد توسعة ثم الفائدة لقوله بل لمرام هو نفسه بعد قوله والظاهر انه ليس كذلك انما يظهر اذا اريد بالاخر الاخر بالذات والاعتبار معا فيكون رفعه وهو قوله والظاهر انه ليس كذلك رفعا للايجاب الكلي فيبقى للترقي محل تامل تم اولم يتم **قول المحشي** وقيل يكون خبرا لا معرفة والظاهر انه ايراد عطف على الايراد الاول وهو قوله ويلزم قطع شئ عن الاضافة والايراد ما بان ما موصولة وخبرا يجب ان يكون نكرة فالجواب بانه يقدر ما نكرة موصوفة يحتمل ان يراد ما مع كونه موصولا يجعل في تقدير النكرة الموصوفة وحكمها او ان يراد كونه خبرا على تقدير ان يكون ما نكرة موصوفة لا على تقدير كونه موصولا ايضا وقوله في الجواب التقدير يلائم الاول بخلاف توصيف النكرة بالموصوفة واما بان ما نكرة وخبرا يجب ان لا يكون نكرة بل يجب ان يكون معرفة يجاب عنه بانه وان كان نكرة لكنه يقدر موصوفة فتكون في حكم المعرفة

ويصح ان يتعلق ايضا يقول به على تقدير كونه موصولا وعلى اى حال فالايراد على احد احتمالى ما واحتمال الاخر يكون وجها لجعله خبرا نعم اذا صح النقل عن الاخفش بانه جعله خبرا موصولا او موصوفا لا يكون صحة احد احتمالين كافية فى الجواب بل جعل محل الايراد فى حكم الاخر يكون جوابا عنه ثم قوله واما الجواب باحتمال انه قد رجع اه حاصله انه لا يفيد رجوعه الى ان رافع خبره هو الرافع السابق لان الكلام فى انه خبر لا يكون معرفة او نكرة والرجوع فى هذا القول ينفعه والنزاع المذكور بعده فى مقام اخر فانظر حتى تتيسر ملاحظة محل الخلاف بين سيبويه والاخفش فى هذا المقام تفصيلا وان الايراد من اى وجه لعل الله تعالى يوفقكم **قول** المحشى ذكر البلبانى الظاهر انه ليس مراده ان هذا مناف لما وجد من قوله تعالى تالله تفتؤ تذكر يوسف لان ما وجد مثال لحذف لا فى غير سيما وما ذكره البلبانى فى الحذف فى خصوص سيما بل مراده انه يوجد مثال مطلق الحذف ولا يوجد مثال حذفها عن سيما كما ذكره البلبانى فيكون ايرادا على المتن وحاصل الاستدراك على الاول انه يحذف لا كما فى قوله تعالى تالله تفتؤ تذكر يوسف لكن البلبانى يقول انه لا يوجد فيكون ايرادا على البلبانى ونسبة عدم الوجدان على الاحتمال الثانى على البلبانى لعدم اعتماده على تتبع نفسه وعلى اى حال لا يخلو عن تكلف فتامل فان المجازات لا يجب ان توجد بخصوصه فى كلام العرب بل نظيرها كاف كما مر فى عقائد الاسلام واسئل القرية وكذا الايرد على البلبانى شئ لانه لم يسلب الجواز لا مطلقا ولا خصوصا وكذا لا يرد على المحشى شئ لان مقصوده مجرد نقل لاثبات المغايرة وهذا الاخير حاصل الامر بالتامل **قول** المحشى لفظ البيان مقدم وبعد تقدير لفظ يبقى الكلام فى ظرفيته وكيفيته **قوله** فالظرفية مجازية فيه ان الظرفية غير مقررة قال فى شرح الملخص لفظة فى مستعملة فى معان كثيرة اما بالاشتراك او بالتشابه كما يقع فى المكان وفى الزمان وفى الحقيقة وفى العرض وفى الغاية وفى الكل والجزء الى غير ذلك الا انا نعنى ههنا اى من قولنا الموجود اما ان يكون فى شئ ان يكون مختصا به سار يا فيه بحيث ان يكون الاشارة احدهما عين الاشارة الى الاخر فمع هذه الاحتمالات كيف يجزم بمجازية الظرفية لا يقال مراده انه ان كانت للظرفية فمجازية كذا وكذا لانا نقول بناء الكلام على احتمال واحد وارتكاب تكلفات وترك احتمالات كثيرة

ظاهرها الصحة كلا او بعضا لعدم الوجه للتفطن وبعد المجازية يحتمل المجازية من تلك المعاني بعلاقات
اخر او بتلك المذكورة ايضا فالحاصل ان الاحتمالات فى القسم الاول سبعة كما قال فكذا فى المنطق
تلك الاحتمالات السبعة فاضرب السبعة فى السبعة فيحصل تسعة واربعون ثم احتمالات المعانى
فى حقيقته كثيرة فاضرب الحاصل فيها ثم مجازاتها بحسب كل حقيقة ثم علاقاتها فاضرب الحاصل
فى كل مرتبة الى احتمال بعدك فتفصل ان ساعدك وقتك **قوله** بمعنى ما يذكره لا يخفى ان السابق من
ان القسم الاول فى المنطق ايضا مقدمة قبل سابقه ايضا الى قوله وبعد فهذا غاية تهذيب الكلام فما وجه
ذكر المقدمة ههنا احتمال كونها خبر المجموع المذكور قبله اى هذا المجموع مقدمة تخرج الاحكام السابقة
عن كونها مقصودة بالافادة نعم يجوز ان يقدر مبتدء مشيرا الى مجموع المذكور لكن يبقى ان اللواحق
ايضا مقدمة اذ الان يتم المراد من المقدمة مقدمة العلم وليس لسابق منها او مقدمة الكتاب
وليس للواحق منها تامل **قوله** فى الحاشية هذا ظاهر قولهم اى مجزوم او بديهى لكن بالنظر
الى ظاهر قول خر فيكون هذا ايضا ظاهرا تم كونه ظاهرا مراده انه بالقياس الى معانى كذا وكذا اذا كان مراده
انه ظاهر بالقياس الى مقدمة الكتاب والبيان كالبيان مع الغير فى التقرير فى الجملة هذا احوج وانسب
فى مقام الفرق بين مقدمة الكتاب ومقدمة العلم **قوله** بيان امور الثلثة اه الا انه فسر بيان
الحاجة لقوله اعنى معرفة غايته وكذا الباقيتان فتامل فان التفسير يحتمل ان يكون الحاجة بمعنى
ان المبين هو معرفة الغاية والفائدة ويلزم الحاجة لفاقد هذه ففائدة المنطق وغايتها عصمة الذهن
عن الخطأ فى الفكر فقط والاحتياج اليه ثبت لمن ليس منطقيا بالطبع وفى لباقية لا يحتاج الى هذا
التوجيه **قول المحشى** بل ينبغى ان لا ينبغ اغير مسلم نعم الكفاية مسلمة بل فيه فائدة بل هى مفسرة بها
قول المحشى ومن العجب التعجيب اه ولا يتعجب بعد جعل بيان الحاجة المفسر بمعرفة الغاية والمنفعة
مقدمة الكتاب كما فى شرح الرسالة **قول المحشى** متباينان انما يكون بحثا فى المقام اذا كان المدعى
الى دعوى لعينية فالفرق بين هذا وما يليه ان ههنا ظرفية الشئ لنفسه بدون دعوى منصوص
احدى المقدمتين واثبات الظرفية ههنا لنفسه فيها **قوله** من مقولة الكيف بناء على المشهور لا على
ان العلم لكل مقولة من المقولة كما هو عنده **قول المحشى** فيكون من باب الاضافة فيه ان القائلين بان

العلم هو اضافة منكرون للوجود الذهني وكذا القائلين بالانفعال يقولون
انها اضافة بين العالم والمعلوم الخارجي وكذا الانفعال عنده ولذا استشكلوا علمهم
بالعلم بالمعدومات نعم مشهور من الامام انه مع القول بالوجود الذهني يقول
بانه اضافة فيحمل من كلامه بان يريد هذا الى ان يبين لاحتمال ان يكون مصرحا
هو الاضافة الاولى كما قال به جمهور المتكلمين والا فبعد قبول الوجود الذهني
فالخلاف في انه نفس الصورة او اضافة او انفعال عنه سهل قريب الى النزاع
اللفظي بل نزاع لفظي راجع الى الاصطلاح ولكل احد ان يصطلح ما يشاء
ولا مشاحة في الاصطلاح والمصرح في المباحث المشرقية هو هذا وقد نقلناه في
التتمة في اواخر بحث حدوث العالم ثم قوله وايضا دليلهم على الوجود الذهني
لو تم لدل لا يكون وجها للمنصورية بل التمامية يكون وجها نعم يكون وجها لكون مرادهم
هذا ان كان الخلاف في ان مرادهم ماذا بل لا حاجة الى التمامية فيما يظهر فالحاصل
ان الشرطية لا يفيد المنصورية بالفعل بل التمامية المنصورية
بالفعل نعم الشرطية يفيد كون مرادهم هذا ثم اضراب عنه بانه اصل الاستدلال
يدل على ان مرادهم هذا تم او لم يتم فتامل قوله ولان المتبادر اه والحق
ان يجعل الوجوه الثلثة وجها واحدا للعدول ويؤدى بلام واحد ويعطف الثاني
والثالث بالام على الاول او على الاول والثاني الا ان يبقى المدعى مطلق
العدول لا المجموع ولا كل واحد فتامل قول الحشى ما بعين ذاته فان قيل مثل
ما اورد الشريف في الحاشية ايراد على مذهب جمهور الحكماء ان العلم الحصولي
هو وجود ظلي للمعلوم فيلزم ان يكون الوجود العيني للواجب تعالى وجودا
ظليا للممكنات وان يكون وجود الواحد عينيا وظليا فجوابه ان معنى عينية
الصفات عندهم نفي الصفات والقول بترتب اثر الصفات على الذات
فمعنى عينية العلم نفي الصورة المرتسمة واثبات اثرها للذات فلا اشكال
ولعله يمكن ان يقال ايضا ان معنى الوجود الظلي انه لا يترتب الاثر المطلوب
الى الظل فبهذا المعنى لا استحالة في كون الشئ الواحد خارجيا وغير خارجي

اخوند كلان

معًا خارجي بالنسبة الى اثر المطر من نفسه وغير خارجي بالنسبة الى ما هو علم له وهذا يكون جوابًا بالنسبة الى ما ذكره الشّ في الحاشية ايضًا فان الصّورة العلمية وجود ظلي بالنسبة الى معلوماتها وخارجي بالنسبة الى نفسها فان الآثار المطلوبة منها يترتب عليها ولا يترتب على صورة هذه الصّورة لو ادركها الآخر بالارتسام فافهم ولا تغفل قوله وان لم يجر في كل نوع اعلم ان التقسيم العام يقتضي ان يدخل كل فرد وكل نوع منه في الاقسام او يكون منقسما مثله لان التقسيم بالايجاب والسلب كما في البداهة والكسبية يقتضي الحصر فالحضوري في القديم ليس اقسامين ولا منقسمين فلو كان مراد المخصص هذا لم يرد ما ذكره الشّ ولعل هذا مراد الحشي من قوله الظ من ارتكب التخصيص وفتى مرامه نعم لو كان الكلام في نفس التقسيم وكانا من الاقسام وكان كونهما مسلما يرد ما يرد ما ذكره ثم لو كانا من الاقسام يكونان من اقسام البديهي وقول الحشي فان البداهة صفة وجودية لا يضر لان العلم القديم والحضوري ايضًا وجوديان بل هما اقدم ان فيه من الظلي وحاصل كلام الشّ ظاهرًا اولًا انه لا حاجة لنا الى التخصيص بسبب التقسيم وهذا لا ينافي الحاجة اليه من وجه اخر فيكون دفعًا للتعليل المذكور فقط مع تجويز الحاجة من وجه اخر كما يؤيد تقييده بوجه بقوله معللا بان الانقسام اه وثانيًا انه لا حاجة اليه لا من هذا الوجه ولا من وجه اخر ترقيًا لكن عدم الوجه الآخر كان مسلما عند الخصم فسلبه لا يكون جوابًا اخر فمدار الجواب على نفي اقتضاء الدليل المذكور التخصيص فالاحسن ان يجعل على في قوله على انه تخصيص للفظ اه تنجيما لا علاوة ثم قوله معه ان التعميم انسب ترق على اي حال وادعاء بان التخصيص غير مناسب زائد على دعوى عدم الحاجة اثباتا للحاجة الى نقيضه فهو جواب ثالث بناء على لط وثان بناءً على

الحصر لاعدم الانقسام فی العلم الحضوری و العلم القدیم احتمال منا و من المحشی
بلا استناد الی الشئ من کلامه و الشئ ناقل و لعله وجد نقلا صریحا ممن نقل عنه کان
بحثه علیه لا علی من تخصص لعدم الحصر و قد عرفت تأییدا بتقییده ثم قول المحشی
و هو ای العلم الالهی لعله لم یرد به علم الالهی فقط بل اعم من العلم العقول المجردة و
النسبة لا ینافیه ثم قوله فان البداهة کالکسبیة صفة وجودیة و کما لا یتصفان الخ یفهم
منه ان کونهما وجودیة مانعة عن اتصاف الحضوری و القدیم بهما و لعله لو کانت مانعة
لکانت مانعة عن اتصاف الذهن و الظلی بهما و لا اقل انهما مثلان فی عدم الاتصاف بهما ثم وجودیة
الکسبیة ان کانت بمعنی الموجودیة فی الخارج فغیر مسلم لا فیها و لا فی البداهة الی
ان یبین و ان کانت بمعنی ان لا یکون السلب جزء من مفهومه ففی الکسبیة مسلم
و فی البداهة نقیضه حق فان البداهة عدم الحاجة الی النظر و قس اذا خالفت
فی الکسبیة و البداهة بان تکون احدهما باحد المعنیین و فی الاخر بالاخر قول المحشی
بل هو اذعان لنفس الامر لا یخفی ان ثبوت النسبة الحکمیة الثبوتیة هو نفس النسبة التامة
الخبریة نعم المراد من النسبة فی کلامهم هذا هو التقییدیة و فی کلام المتقدمین هو
التامة الخبریة و متعلق التصدیق امر واحد فیهما و لا تفاوت الا فی العبارة قول
المحشی و اعلم ان ادعی الاختلاف بین الفریقین من وجوه و ذکر فی بیانه وجهین
و لعل ثالثها هو سابقه بلا واسطة فاکتفی عن ذکره ههنا بذکره هناک فکان الاولی
فاعلم ان اه بالفاء التفریع قول المحشی حیث قالوا العلم اه المنقول لا یدل علی
ان امتیازهما بالمتعلق فقط لجواز امتیازهما بالذات ایضا کما اذا میزنا الانسان عن الفرس
و قلنا مثلا هذا الشبح ان کان کاتبا فانسان فلا یلزم فی امتیاز الانسان عنه بالذات
ایضا بل التمایز بحسب المتعلق واقع علی مذهب المحققین ایضا لکنه عاما و خاصا
لا مبتدئا فتامل فانه لیس کلیا عندهم قوله سواء لم یکن ادراکا لیس المراد ان ادعاء
النسبة مرکب و مقید مع قید فسلبه اما بحسب سلب القید فقط او مع السلب
المقید ایضا و اما احتمال سلب المقید فقط مع بقاء القید فبطلان المقید اعم

۱۲ الخ بالمضافة الی النسبة التقییدیة الثبوتیة فلا یکون کلامه صریحا فی ما ذهب الیه المتقدمون فتدبر و احسن التدبر ۱۲ اخوند شیخ

اخوند کلان

فبطلان الاعم يستلزم بطلان الاخص وان كان محتملا بحسب اللفظ والعبارة نعم اذا كان بين عموم وخصوص من وجه لا في المطلق كما في الحيوان الناطق بل العموم ههنا في متعلق الاذعان والمنفي اولا هو الاذعان الاخص والثاني هو النسبة التامة الاعم منه وجودا وعلما ثم بحسب اعتبار المقسم في القسم عليحدة جنسا بخلاف العبارة المشهورة فان الادراك مقسم فيها وجنس له وسلبه بحسب القيد فقط كقولنا الحيوان ان كان حيوانا ناطقا فانسان والا ففرس او بقر او غيرهما من الانواع ثم الاولى ان يدخل ادراك النسبة التقييدية في غير ادراك النسبة المذكورة لان المراد من النسبة المذكورة هو التامة الخبرية عند المحققين نعم اذا اريد بقوله سواء لم يكن ادراكا للنسبة اصلا سلب ادراك النسبة بجميع افرادها الاسلب قسمي الادراك عنها ومقابله يكون ادراك شئ من افراد النسبة بالمعنى الاعم من التقييدية والتامة لا التامة فقط فيصح ادخال ادراك غير المقابل للاذعان في اذعان النسبة وقس الحال اذا عمم السلب في الادراك والنسبة فاعلم ان الاول والاخير من النسبتين يجب التوفيق بينهما فتامل يعني ان المراد من النسبة في قوله اذعان للنسبة هو النسبة التامة الخبرية كما هو عند المحققين اذ لا يثبتون سواها فالاخير ايضا يكون كذلك فالتوفيق اما بالتعميم في المقامين وان صح التخصيص في احدهما والتأمل في الوجوب فتامل قوله اصلا يحتمل ان يكون تعميما بالنسبة الى قسمي ادراك النسبة التامة وان يكون تعميما بالنسبة الى قسمي النسبة وافرادهما بل افراد النسبة الى كليهما معا فتامل قوله بان لا يقبل اه هذا اذا كان المراد من النسبة في قوله اذعانا للنسبة مطلق النسبة واما اذا كان المراد هو النسبة التامة فهو داخل في قوله والا فرحكمه كما كان انه تصور قول الحشي بانه ذكر الضرورة بيان التكلف زعما منه ان التفسير بقوله اى الضروري الضرورة فدفعه الحشي بانه تفسير قسم التصور والتصديق الاخص الضرورة وبيان له او بدل من التصور والتصديق المذكورين بدل الخاص عن العام بدل الاشتمال ثم قوله بان التصور احد قسما من الضرورة وجه عدم الحاجة ثم قوله لانه اخذ قسما اه ترق باعتبار المدعى بانه لا يكون صحيحا فكيف يكون عدم الحاجة وعدم الحاجة ربما يتوقف فيما له صحة بلا حاجة او وجه لعدم الحاجة فان غير الصحيح مما لا يحتاج اليه هذا اذا كان هذا القول من كلام ذلك القائل وعلى تقدير كونه من كلام الحشي

ترق بوجه آخر **قوله** المحشي فتدبر لعل وجهه انه يلزم اشتراك المتغايرين نوعا او جنسا في مرتبة بل لوجه ولكنه بتمام الذاتيات كان الاشتراك في بعض الذاتيات كما يكفي في كسب الاخر كما حتياجه الى تحصيل ما به الامتياز ايضا قول في المقام مع قطع النظر عن بعض عباراته ان الكسب يقتضي تقدم الوجه حين الشروع فيه والوجه ايضا كسبي فيلزم تقدم وجه آخر في ذلك الحين وهكذا لكل وجه وجه فيتسلسل فلا يمكن تحقق وجه ولا يكفي العلوم السابقة على التصديق للوجهية وكذا لا بد لكونه فعلا اختياريا من تصديق بفائدته وهكذا فتامل في تطبيق كلامه **قوله** على امتناع اكتساب آه هذا مشترك بين الطريقين للحاجة الى اثبات الاحتياج الى قسمي المنطق كما ان تقسيم العلم او كان لهذا الغرض كالتقسيم الثاني كلامنهما الى الضروري والنظري **قوله** ثم لا بد من دعوى البداهة كما لا يخفى انه لو لم يدع بداهة ثبوت الاحتياج الى الفكر بل قيل انه نظري لكنه حق يلزم الاعتراف بعدم بداهة كل التصديقات من وجهين باعتبار مؤدى هذا الحكم واعتبار وصف نظريته فيكون نفسه فردا للتصديق النظري وفي الاعتبار الاول غير لازم فرديته كما اذا كان بديهيا واما عدم بداهة كل التصورات فباعتبار المؤدى فقط فلا يلزم على المستدل دعوى بداهة هذا الحكم بل نظريته انفع كما ذكر من لزوم الاعتراف من وجهين في التصديق وان يضر في التصور في الجملة كما يضر في التصديق ايضا باعتبار المؤدى ففي التصديق ينفع من وجه ويضر من وجه فلعل نظريته تجبر هذا النقصان بل يزيل ويخرجه مؤديا عن الخفاء فيه فيتحقق الدليلان غاية ان يكون في احدهما مقدمتي احد الدليلين خفاء النظرية المثبتة للمدعى فانما يكون الحاجة الى دعوى بداهة المقدمات في مرتبة في ابطال نظرية الكل فاعلم ان لنا ان نستدل في ابطال بداهة جميع التصديقات مختصرا بان القول بانا نحتاج الى نظر وفكر في بعض التصديقات اما بديهي او نظري وعلى اي حال يلزم نظرية بعض التصديقات ومن لطائفه ان نظريته يثبته وعدم قبوله يستلزم قبوله وسره كونه فردا للتصديق فانكاره يكون مستلزما لاثبات الحاجة فيه الذي هو حكمه **قوله** وذلك بعينه لا يخفى ان عدم بداهة الكل هو احتياج الكل كلا الاستدلال على حدة

اخوند كلان

وبطلانه احتياجنا وهذا ليس عين عدم بداهة الكل واحتياجه كلا او بعضا والاستلزام لاينافي الاستدلال به عليه كما في الكبريات الكلية المشتملة على النتائج وعلى تقدير العينية وعدم اعتبار مغايرة المضاف اليه وادعاء عدم تأثيرها في وحدة المضاف اليهما يجب ان يقول بلزوم المصادرة وانيكون التالي عين المقدم في قولهم ليس الكل بديهيا والالما احتجنا انهما اشيا يراد من الاستغناء به عنه ثم قوله في الاخير وصية في الفهم والنظم فانه كايجيء من غير ما العلة وهذا الايراد الاخير والاخيران الايرادات السابقة موجودة في الشروح والحواشي التفتازانية والشريفية وقد عرفت حاله والحق ان بق حاصل المذكور في الحاشية الشمسية ان المدعى موقوف على امتناع اكتساب التصديق من التصور والتصور من التصديق بان الدليل مبني على امتناع الاكتساب حيث اورد هذا في جواب من اورد هابانه يجوز انيكون كل التصورات نظريا ويكتسب من التصديق البديهي كلا او بعضا وكذا يجوز ان يكون كل التصديقات نظريا ويكتسب من التصور البديهي كلا او بعضا فاجاب بان الدليل مبني على امتناع اكتساب في حاصل كلام الشارح ايراد عليه قدمه من وجهين احدهما ان نظرية التصور بطل وان لم يمتنع اكتسابه من التصديق وثانيهما انه يجب بيان وجه الامتناع ولا يكفي القول بانه مبني على امتناعه حيث قال الشارح بهذا في وجه تضعيف الاستدلال والسيد قدس سره في جواب منع الدليل وتضعيفه تقوية واتماما للدليل لكنه يوافق بما ذكره في الحاشية **قوله** المشهور تعريف الضروري ليس المراد ان المحشي عدل عنه فلا يرد عليه ما يرد عليه اذ الفرق بينهما مثل الفرق بين مفهوم الكاتب وشيء له الكتابة فالمحتاج الى التعريف فيهما في الحقيقة هو الكتابة بل مقابلة المشهور هو ما سيجيء من تعريفهما بما يحتاج وما لا يحتاج في تحصيله الى نظر وفكر ويرجع الى الفرق من التوقف والاحتياج وسيجيء ما فيه ايضا مع ما فيه **قوله** في الحاشية فتامل لعله اشارة الى انه لا حاجة في دفع المنافات الى ذلك كان في الاول منع مقدمة على تقدير تسليم مقدمة اخرى وفي الثاني منع المقدمة المسلمة اولا على تقدير تسليم المقدمة الممنوعة اولى **قول** المحشي كان التوقف والاحتياج ولعل الفرق من جهة ان الاحتياج في التحصيل يستلزم رعاية جانب المحصل بخلاف توقف ذات التصور والتصديق فانه لم يلاحظ فيه جانب المحصل ظاهرا بل لعل وجه التامل ان المراد من النظري حينئذ اما احتياج كل شخص في كل وقت او كل شخص في بعض الاوقات او بعض الاشخاص في كل وقت او في بعض الاوقات فالاحتمالات اربعة وكذا البديهي فيحصل ستة عشر احتمالات لكن الاحتمال يقتضي ان يكون هذا رغم ما اعتبر وحينئذ يبقى اربعة احتمالات فعلى الاول لا يوجد النظري فرد وعلى الثاني لا يمكننا الحكم بنظرية الشيء والثالث كالاول والرابع ممكن قوله القدسية في كل شخص وقس الباقي والاحسن في وجه ان بين لما كان الحال بالكسب مفاده ان الشخص الحاصل الحد الخ فلا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات كان المراد على تعريف الحصول

لا المدرك ولا المدرِك **قوله** كما في معاني الحروف اعلم أنه لا يخفى أن معاني الحروف كمعاني الاسماء والافعال لها صورة ذهنية هي تصورا تها ونفس المعاني معلومات تلك الصور والآلية بين معاني الاسماء والافعال وبين معاني الحروف ولا لتصوراتها وتصورا تها فيما بين تصوراتها والفاظها فيما بين الفاظها كما في الرابطة لفظا او معنى وكونها آلة لملاحظة غيرها ان معناها ليس مقصودا بالذات كالمحكوم عليه وبه كانه ليس ملحوظا ومقصودا بالذات بالنظر الى نفس تصوره كيف لا والمقصود بالافادة في القضايا الخارجية والذهنية هو بيان حال طرفين في نفس الامر محكوما او ظرفا زمانيا او مكانيا او غيرهما ابتدائيا او انتهائيا او نحوهما وعدم مقصودية معانيها بالقياس الى المحكوم عليه اصل القياس الى المحكوم به والمقصود معرفة حاله ولا يضر في ملحوظية المحكوم به بالنسبة الى تصوره **قول** المحشي وقد يجعل الحدس ايضا الخ وهذا التقابل بالنسبة الى مجموع الحركتين هو تقابل عدم الاجتماع فقط لجواز ارتفاعهما معا بان ينتفي مجموع الحركتين بانتفاء الحركة الاولى وينتفي الحدس بوجود الحركة الثانية وبالنسبة الى الحركة الثانيه وترتيبها تقابل العدم والملكة او التضاد وبالنسبة الى الحركة الاولى التي هي جزء من مجموع الحركتين والفكر على الخلاف لا تقابل بينهما لجواز اجتماعهما وارتفاعهما وكذا بين الحركة الاولى والثانية لا تقابل وتقابل الصاعدة والهابطة تقابل مشهوري والهبوط والصعود متقابلان حقيقيان وضدان في القول بانه يشبه تقابل الصاعدة والهابطة بلفظ التشبيه لعله لانه لم يوجد الهبوط والصعود

اخوند كلان

لانه هو الحركة ولا حركة فى الحدس اذ كان الصعود والهبوط فى مسافة واحدة معينة متقابلان كالبياض
والبتوة والسواد والبياض قال قدس سره والتحقيق ان الحدس بحسب
المفهوم تقابل الفكر بأى معنى كان اذ قد اعتبر فى مفهومه الحركة
وفى الحدس عدمها واما بحسب الوجود بالنسبة الى شئ معين فلا يجامع
مجموع الحركتين فتجامع المعنى الاول والثالث **قول** فلابد من قرينة الى اخره يبقى الكلام
فى ان القرينة ايضا عام بحسب المفهوم فيحتاج الى قرينة اخرى وهكذا يتسلسل ولا توجد
قرينة اخص من فصل الشئ وخاصته وليس لقرينة مما لا يعتبر فى مفهوم الشئ
كان المقصود اثبات التركيب فى كل تعريف والحكم بانه لا يوجد تعريف بالمفرد اصلا
قول المحشى فلا يكون الحد التام حدا فيه انه لما كان هذا مشتركا بين جميع اقسام
التعريفات يجوز ان يكون التسمية كذا باعتبار دخول هذا بل يكون المسمى ما هو خارج
عنه فان امتياز التعريفات بعضها عن بعض ربما هو بما سوى هذا ولا تغفل عما يلحق
هذا ايضا من وجه ضعف الاجوبة الاخيرة على ان اكثرية كون الوجه عرضيا لا ينافى
تحقق الحد غايته انه يكون قليلا وهذا لا يضر بل واقع لان الذات لكل شئ واحد
والذاتى بحسبه والعرض والعرضى كثير **قول** المحشى ولما التمثيلات لتصحيح التمثيلات
تفصيل من جانب المورد واما فيكفيه مثال واحد مثل لثبوت فى تعريف الوجود لما ورد
النقض فان قيل على هذا يكون سابقه ايضا تفصيلا قلنا نعم لكن له وجه صحة وجواب تسليمى
وبعده لا وجه لهذا اصلا لانه عين سابقه فهو بالنظر الى سابقه بلا واسطة مستدرك
وبالنظر الى سابق سابقه تفصيل ففيه اشارة الى حال سابقه انه ايضا تفصيل بعينه بها
فى حال التصحيح واستدراك بالنسبة الى سابقين **قول** المحشى فيكون المجموع اعم فبالنظر كان
الطائر الولود فى تعريف الخفاش كل جزء منه من الطائر والولود اعم
منه والمجموع مساوله فان قيل هذا ايضا تعريف فهذا ايضا عام بحسبه
قلنا مرادنا ان الاعمية بحسب نفس الامر فى كل واحد من الجزئين
لما لم يستلزم الاعمية فيه كذلك فليجوز ان يكون الاعمية بحسب المفهوم
ايضا كذلك فان قيل المدعى وليفة صاحب التعريف لا المورد قلنا
المجوز للتعريف بالمفرد هو معرف بالحقيقة ايضا فان اعتبر تقدم انهما

اخوند كلان

من تجويز التعريف بالمفرد والتزام التعريف بالمركب فيطلب للعدول وجها ووظيفة السابق المنع بل كل منهما ان ادعى صحة تعريفه بدون القدح في تعريف الآخر فوظيفته المنع وان ادعى القدح في تعريف الآخر فيجب له اثبات مادة النقض والتحقيق ان القول بجواز مساواة مجموع الاعمين عن شئ بحسب المفهوم له بحسب من القائل بترتيب امور معلومة في تعريف النظر وهو المعرف اوكان البحث بجواز التعريف بالمفرد على تعريفه اولا ثم على جوابه بمثال الطائر الولود كان من جانبه ثم لا يراد عليه بانه ايضا عم مفهوما يراد على المعرف والجواب بجواز المساواة في مجموع الاعمين يكون من قبله فلا يختلف الوظائف **قول** المحشي فلا يكون الخ وفيه مثل ما مر في ضعف الجواب الاول لجواز ان يكون الاصطلاح فيما سوى القرينة والمدار عليها في الحدية والرسمية **قوله** فلذلك عدل المحشي الخ لا يخفى ان العدول عن الترتيب في التعريف واخذ الملاحظة وتقع في دخول التعريف بالمفرد في حد النظر لكن يضر في التعريف بالمركب لان النظر على ما قرره من مذهب المتأخرين هو ترتيب الامور المعلومة وكان النقصان فيه باعتبار انه لم يكن شاملا على التعريف بالمفرد وملاحظة المعقول للتأدي وان كان شاملا بملاحظة المفرد والمركب لكن الملاحظة ليس نفس الترتيب في المركب ولا فرده فردها وان كان كل منهما صفة لواحدة كالكتابة والضحك ففي تعريفه عدل عما ذهب اليه المتأخرون من جهتين من جهة الشمول على المفرد كما هو المقصود ومن جهة اعتبار الملاحظة بدل الترتيب في المركب فالاول لا يكون فيها الثاني لانه مذهب والتعريف تابع للمذهب **قول** المحشي سنوجه المبادي المرتبة دفعتم كونها دفعة مع ترتيبها اما بمعنى سلب نفس الترتيب فعله عن صاحب الحدس وان كان حصوله بالترتيب عنده ايضا او بمنزلته لان الترتيب عنده كما انه لا يفعل الترتيب والترتيب انما هو عند غيره كما يقول المتكلمون بعدم الكلام النفسي لله تعالى ان الترتيب عندنا فقط وعنده تعالى نسبة الاول والاوسط والاخر على السواء يحصل جميعا معا لا متعاقبا عنده لا يشغله شأن عن شان ومثاله ان الشئ العظيم كالمسكر اذا دخل من باب وخرج منه يتعاقب حين الدخول والخروج لضيق الباب والمرور واذا خرج من الضيق ينبسط فالترتيب عندنا لاحتياجنا الى الآلة قصورا التنافي صاحب الحدس ليس له حاجة مثل ذلك لكن الحاصل عمر تبادر من صنع العالم يكون خارجا ثم الحدس كان قسما من النظر او واسطة فتأمل **قوله** فقد يقع انه لعلك تقول لثابت المذكور فيما سبق على تمام الدليلان النقض من كل من التصور والتصديق بديهي والاخر نظري فيجوز ان يكون كل معلوم بديهيا وكل مجهول نظريا فان قيل مرادنا من قولنا وليس الكل من كل منهما بديهيا ولا نظريا ان المعلوم منهما ليس بديهيا ولا نظريا فلك ان تقول لا يتم ابطال بديهية الكل لعدم صحة استثناء نقيض التالي بقولنا لكنه قد جهلنا لان الكلام في المفهوم نعم اذا قيل المراد من التالي لما جهلنا لا حد منا في وقت يصح استثناء نقيض التالي لكن الجهل في وقت لا يستلزم الاحتياج الى نظر كان البديهي قد يحتاج اليه المستعمل الآلة كان سيغيرها

ان تم الدليل تم وان لم يتم لم يتم فاسعى لا يتم التقريب **قول المحشى** ولعل الجواب
انه لا يخفى ان الكلام ههنا بعد لحى مما ان النظرى هل يحتاج الى النظر بمعنى
لولاه لامتنع ام بجواز ان يحصل بطريق اخر كالحدس فى تجويزه لكل مدرك
ومدرك معلوم وعالم والجواب عنه كما مر فى تعريف النظرى فبعد ما يقرر ان
النظرى يحتاج فالكلام ههنا فى ان خطأ النظريات الجزئية المستعملة فى العلوم
وصوابها ايضا نظرية هل يحتاج فى معرفتها الى المنطق الذى هو قوانين كلية
او يجوز ان يحصل لنا بطريق فكرية جزئية ولا يحتاج الى طرق كلية كما فى
المنطق فالنزاع ههنا من كلية الفكر وجزئيته والقدح بعدم الحاجة الى
الفكر يكون اعادة للبحث السابق مع انه مجابا بجواب صحيح بعد لحد الجواب
الذى ذكره ههنا فالحق فى جوابه ان يق هذا النظر ههنا ليس فى محله اذ هو قدح
والكلام ههنا بعد وأما عدم صحة الجواب المذكور فيمكن ان يقول موادى
انه فانه ان لم يرد او لا صحيح اخر فيكون حاصله ايراد سوال وجواب سابقين
قول المحشى هذا بالنظر الى الفرق بين محمول العلم انه هذا انما يصح اذا اريد
من الرجوع اعم من ان يكون مغايرا راجعا الى محمول العلم او نفس محموله
والا فيخرج البحث عن نفس محمول العلم فى يصح الحكم بالرجوع على تقدير التفصيل
ايضا غايته ان تحقق فى ضمن ما هو نفس محمول العلم اتما فلا يصح قوله فما بالنظر
الى التفصيل فغير متعين نعم اذا قيل غير متعين بمعنى غير محتاج اليه يصح لان البحث
عن احوال نوع الموضوع مثلا معتبر فى نفسه كالبحث عن احوال نفس الموضوع
فلا حاجة الى اعتبار الرجوع اليها وان لم يكن من احوال نفس الموضوع ثم لا يخفى
عن الفرق بين ايراد من البحث يرجع اليها او يراد به معناه ففى الاول يكون
الاعراض الخاصة منظورا فيها فى البحث لكونها راجعة وفى الثانى لا ينظر

العامة
الامور العامة كالوجود
يكن عرضا ذاتيا لها
عامة الموجود فقط لان
كالموضوع لها بل
اى عرض الواسطة الا
العامات وعلل الثانى
عروض هذا العام الا
الخاصة فان قيل لو
اكون فيلزم التسلسل
التعميم فى رد هذا
هو اعتبار السيد السند
الموضوعات الخاصة
عرضا ذاتيا له وعلل
على نوع من اراد
بقوله لان نوع

اخوند كلان

الهيولى مثل الفلكيات
المادة فى العلم الطبيعى
كان الف فى العلم الطبيعى
قليل بالنسبة الى ما ضربه
ليس بحق فلا يتبادر
الا استاذه حيث قال
مدافعه حيث قال
وعلم موضوع العلم
الثانية اى متصف
موضوع اى ان
فتقبل الفرق
الطبيعى من
حيث كان
موضوعا
حيث كان
موضوعا كالمسئلة
الجسم من
موضوعا كالقول
حقيقة فى نفس
الجسم المنصورى
العنوان فلا يرد
الموضوع كما
عليه ما ورد
من ان موضوع
الفلك والعنصر
يجب ان يكون
من الجسم

فقال الاستاذ المحقق تقسم من نقله هنا
العلم بل هما جعلان اليه **قول المحشى**
العبارة وقد عرفت وجهين اخرين ايضا من علامة
وكلا قال من توجيه اخر ايضا كما سيقول ومبنى كل
فى عبارته ايضا اختيارا على تحريره وانت تعلم
ثانيا فى مقام توجيها اخر يكون بحث بمعنى ينجم
البحث كما ذكره به كلا ايضا كما ذكره ويكون
كان من الكلمات للاختراع فى التعريفات ونحن
السند ظاهره انه ليس فى مسائل العلوم
اخص من الاعراض الذاتية وضوح العلم نحو
موضوعه اقتضى ان يكون اخص من موضوع العلم
والمثال المنقول من شرح المطالع ايضا فاقتضى
فى موضوعه من العلوم واحدا واحدا هو الذى ذكره
والوجه ولكن لا يخفى ان ايراد

المادة فى العلم الطبيعى وكتابا لبسط فيها والعالم
كان الف فى العلم الطبيعى وكتابا لبسط فيها ما ذكره
قليل بالنسبة الى ما ضربه الشيخ فى الشفاء وما نقله
ليس بحق فلا يتبادر ضربه الشيخ فى الشفاء معنى
الا استاذه حيث قال فى حواشيه على حواشى المطالع
مدافعه حيث قال بعض اعتراضه
وعلم موضوع العلم ما يبحث فيها عنها من حيث انه
الثانية اى متصف بوصفها ذاتيا لها بحيث
موضوع اى ان كان عرضا ذاتيا لكان
فتقبل الفرق وان كان عرضا غريبا لكان
الطبيعى من حيث كونه عرضا قابل للقسمة
موضوعا كالمسئلة فالجسم من حيث
حيث كان موضوعا كالقول بانه عرض ذاتى
موضوعا كالقول بانه عرض ذاتى لان
الجسم المنصورى ظاهر ان ذكر
حقيقة فى نفس الامر فالجسم المنصورى
الجسم المنصورى فى نفس الامر عرض ذاتى
العنوان فلا يرد ان الجسم المنصورى
الموضوع كما ان الجسم المنصورى
عليه ما ورد ان الجسم المنصورى
من ان موضوع الفلك والعنصر
يجب ان يكون من الجسم

ذاتيا اللهم الا ان يكون العالم عرضا
عم

او ويؤيد هذا الاحتمال قوله اذا صح هذا التكلف قول المتن فيلزم عدم صحة الحصر في هذا النقل السابق وهذا النقل الثاني فان السابق يفهم منه ان البحث منحصر في الاعراض الذاتية لموضوع العلم وهذا الاخير يفهم منه العموم ولو حمل الاول على ما حملناه استقام فلا يظهر الخلل في الا اذا تكلف وقيل مراده من الامر الاول كلا او اخرى هذا النقل الثاني فان الابواب من العلم اذا صح هذا التكلف والتزام الخلل بين اوله واخره خلل في هذا النقل واما باعتبار الجزء الاول والثاني على ما حمله الشارح فيه بل هذا الخلل يستلزم خللا في هذا الكلام السابق على اي معنى حمل الاول لان معنى الاول احد على اي حال ذكره استأنفا او ذكره المصنف بيانا لما نقل عن المطارحات قوله او نوعه محتمل الرفع والجر عطفا على عرضه وعلى الضمير المضاف اليه في عرضه بلا اعادة المضاف فيوافق لما نقل عن المطارحات قوله وعرضا ذاتيا لانواع موضوع العلم والاتحاد في المال محتمل ففي الاحتمال الاول نوعية للعرض الذاتي يكون مقررا واما كونه عرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم فغير معلوم بل يكون مسكوتا عنه على الثاني يكون كونه عرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم مسلما مقررا واما كونه نوعا من العرض الذاتي لموضوع العلم فسكوت عنه فان كان كل ما هو عرض ذاتي لنوع موضوع العلم نوعا من العرض الذاتي لموضوع العلم وكل نوع من العرض الذاتي لموضوع العلم عرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم يكون مآل الاحتمالين متحدا وان تغاير مفهوما لا يختلف لمآل ما اختلافا كثيرا كما في بطلان الكليتين معا او قليلا كما في بطلان احدهما فقط ايهما كانت والتركيب من نوع العرض الذاتي لموضوع العلم يجوز ان يشترك بين نوع موضوع العلم مثلا فلا يكون عرضا ذاتيا لنوع منه مع انه نوع من العرض الذاتي لم يبحث عنه على الاحتمال الاول دون الثاني وكذا يجوز ان يكون عرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم غير داخل تحت عرض ذاتي لموضوع العلم او يكون داخلا ولكن ليس نوعا منه فيبحث عنهما على الاحتمال الثاني دون الاول ففي بطلان الكليتين معا تتحقق مادة الاختلاف كثيرا وعليه فقس لبابا والتوضيح بالمثالين المذكورين فتامل قول المتن للنوع من موضوع العلم ليس هذا قيدا للعرض الذاتي بان يكون العرض الذاتي عرضا

اخوند كلان

عن هذا المتوسط لعدم شموله اصلا ليلزم خروجه عن الاعم بل عن الاخص فيشترك المتوسط فلا يبقى كما ذكره الشارح

اذ الشامل لا على الاطلاق ومختص لا على الاطلاق فانهما اسما للمتوسط باعتبار الطرفين لا الشامل على الاطلاق

كما ذكره المحشي ولكن في خفاء هذا التوجيه خفاء فحمل كلام المص على هذا بعيد نعم هو توجيه حسن في نفسه في كلام الشارح

بخلاف التوجيه الاول فان الاراده من المختص المذكور في هذا الكلام الشامل على الاطلاق يعني انه

مختص يكون نوعا ذاتيا ايضا اذ ذكر في المقام مكررا بعض المختص بالانواع مقابلا للشامل فتامل بعد فانه

كان اللائق بل الواجب ان يذكر الشيخ في السلك الاسم الخاص للمخرج عنه مثل الابيض شاملا على الاطلاق او ليس مختصا

لا على الاطلاق الا الاسم المشترك مثل الابيض عرضا ذاتيا فتامل قول المحشي صريح في خلاف اول الكلام

وانكان ظاهرا في الخلاف كما ذكر لكن لا حق الكلام من نفي كون الزوجية للفردية من العوارض الذاتية صريح في

الوفاق لكن في كون امثال الزوجية مما يعرض نوعا معينا قيل بخلافه ثم المساواة على ذا لم تتعين

في الطرد وكذا الحركة والسكون اذا لم يتعين انواعا سيما بالاطلاق ثم بعد الحكم بان هذا صريح في خلاف

ما قاله الاستاذ كيف يرد انه لا غبار عليه حقيقة على ما ذكره الشارح فتامل ثم فتامل فان الغرض الذي ههنا

هو القسمة لا يخفى ان هذا خلاف ما قرروا من ان مسائل العلوم يكون قضايا متعارفة طبيعية فان قيل يعلم من

القسمة ان بعض الاقسام كذا وبعضها كذا فيعرف احوال الاقسام المتفاوتة قلنا فيجب ان يكون المقصد الاصلي في

المباحث هو اثبات هذه الاحوال لبعض الموضوع فيجب ان يكون المنظور فيه الاعراض الذاتية لها لا

لطبائع العام من حيث هي وقولهم حقيقة القسمة انما هي في تقسيم الكل الى الاجزاء لا في تقسيم الكلي

الى الجزئيات انما هو بحسب مناسبة لفظ القسمة ولذا لا يقابل القسمة التجزية والتجزية في الاول

لا ينافي كون المقصد الاصلي هو الثاني على تقدير ان لا يكون سندا في مقابلة كلام الشيخ وعلى تقدير

يكون الموضوع شخصا واحدا في جميع العلوم الا ان تقصد جميع افراد موضوع كل علم مثلا جميع الموجودات

في الحكمة ومجموع افراد الكلمة في النحو لا خصوص موجود موجود وكلمة كلمة قول المحشي جواب اخر عن السؤال

الاول لعله وجه ان السؤال الثاني كان حاصله منع حمل كلام الشيخ المنقول في جواب السؤال الاول يعني

اخر مستند النقل كلام اخر منه فالجواب عنه اما بان يقول معنى الكلام الاول هو ما ذكرنا اما اولية واما

بان يقول ما اورد ثمه في المستند لا يدل على ما ذكرت بل يدل على ما ذكرنا

كما هو المذكور قبله بلا واسطة وفي هذا ليس شيء من الامرين فتامل فان ايرادهم

اخوند کلان

قد تم الكتاب بعون الملك الوهاب في ١٣٢٢ھ في شهر ربيع الثاني بسعي حاجي صديق خواجه مجندي

افوند سیح بخاری ١٣٢٧

الكتاب